

الاستشارات العسكرية

ودورها في تنفيذ الأمر القومي للدولة
في الفقه الإسلامي والفانون الوضعي

د / زكي زكي حسين زيدان

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق - جامعة طنطا

الاستشارات العسكرية

ودورها في تنفيذ الأمر القومي للدولة
في الفقه الإسلامي والفانون الوضعي

د / زكي زكي حسين زيدان

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق - جامعة طنطا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وسيد النبيين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد،،

فإن التخطيط السليم للمعركة يتوقف إلى حد كبير على معرفة نوايا العدو وأسراره ومخططاته ورصد تحركاته، ولأسبيل لذلك إلا عن طريق الاستخبارات بواسطة بث العيون واستخدام الوسائل المتقدمة لمعرفة كل ما يتعلق بالأعداء .

ولأهمية هذه الاستخبارات ودورها في المحافظة على كيان الدولة، فإن الدول قديماً وحديثاً تحرص على جمع المعلومات عن الآخرين وتحيط معسكراتها وخططها بالسرية التامة وتتخذ لذلك الحراسات المشددة مبالغاً في كتمان الأخبار، بل وتفرض أشد العقوبات لمن ينتهك هذه الأسرار، سواء من مواطنيها أم من غيرهم .

وقد اهتم الإسلام بمعرفة أخبار أعدائه، وضرب رسول الله ﷺ أروع الأمثلة على ذلك، سواء قبل هجرته من مكة إلى المدينة أم بعد هجرته، ثم اهتم بها الخلفاء الراشدون من بعده ومن أتى بعدهم، ليس هذا فحسب بل جعل الإسلام استطلاع الأخبار عن العدو لصالح المسلمين فرض على الدولة من أجل المحافظة على كيانها وتحقيق الانتصار على أعدائها. والاستطلاع يمتد إلى أخبار الأعداء واستعداداتهم الحربية والدبلوماسية والاقتصادية والصناعية وغير ذلك مما تحتاج إليه الدولة للمحافظة على كيانها .

فمهمة الاستخبارات جمع هذه المعلومات، وإبطال كل عمل يقوم به العدو لجمع مثل هذه المعلومات .

فكل دولة من الدول وكل أمة من الأمم تحرص على تحقيق حماية فعالة لأمنها القومي وكيانها من مخاطر العدوان عليه، والقانون الجنائي، يعتبر من أهم الوسائل التي تلجأ إليها الدول لتحقيق ذلك.

ورغم أهمية هذه الموضوع وخطورته لم أجد من أفردته بالدراسة المتعمقة التي تلم جزئياته من ثنايا المراجع الشرعية والقانونية، مما جعلني أقدم على الكتابة في هذا الموضوع رغم علمي بما فيه من صعوبات، إذ إنه يحتاج إلى الرجوع إلى كتب السنة والسيرة والتاريخ والفقهاء وغير ذلك، وقد سميت «الاستخبارات العسكرية ودورها في تحقيق الأمن القومي للدولة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي».

وقد أطلقت عليه هذا الاسم مع علمي بأن الاستخبارات تشمل المعلومات العسكرية والدبلوماسية والاقتصادية والعلمية وغير ذلك، وذلك من باب (إطلاق الجزء وإرادة الكل) مما يدل على أهمية المعلومات العسكرية كما قال النبي ﷺ «الحج عرفة»^(١) فإنه يدل على أهمية هذا الركن.

خطة البحث :

قسمت هذا البحث إلى ستة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: في التعريف بالاستخبارات العسكرية وأهميتها وتاريخها والمقصود بالأمن القومي للدولة. ويتناول هذا الفصل أربعة مباحث .
المبحث الأول: التعريف بالاستخبارات العسكرية .

(١) أخرجه أحمد في مسنده ج٤ ص٣٠٩، ٣٣٥، وأبو داود في سننه كتاب الحج، باب من لم يدرك عرفه رقم (١٩٤٩) سنن أبي داود ج٢ ص٢٠٣، والترمذي في سننه، كتاب الحج، باب فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (سنن الترمذي ج٣ ص٢٣٧) والنسائي ج٥ ص٢٥٦.

المبحث الثانى: أهمية الاستخبارات العسكرية .

المبحث الثالث: التطور التاريخى للاستخبارات .

المبحث الرابع: المقصود بالأمن القومى للدولة .

الفصل الثانى: حكم الاستخبارات وأنواعها. ويتناول هذا الفصل مبحثين :

المبحث الأول: حكم الاستخبارات .

المبحث الثانى: أنواع الاستخبارات .

الفصل الثالث: صفات موظف الاستخبارات. ويتناول هذا الفصل عشرة مباحث .

المبحث الأول: الطاعة وتنفيذ الأوامر .

المبحث الثانى: الشعور بأهمية العمل وحيه .

المبحث الثالث: النصيحة والصدق .

المبحث الرابع: الدهاء والحيل والخديعة والتمويه .

المبحث الخامس: أن يكون ذا حدس صائب وفراسة قوية .

المبحث السادس: أن يكون له درية بالأسفار ومعرفة البلاد التى يتوجه إليها.

المبحث السابع: أن يكون عارفاً بلسان أهل البلاد التى يتوجه إليها .

المبحث الثامن: استخدام لغة الرموز .

المبحث التاسع: القدرة على التخفى والتنكر .

المبحث العاشر: الشجاعة والتضحية .

الفصل الرابع: وسائل جمع المعلومات الاستخبارية، ويتناول هذا الفصل خمسة مباحث .

المبحث الأول: التجسس .

المبحث الثانى: أسرى الحرب .

المبحث الثالث: الأدلاء والعملاء .

المبحث الرابع: السكان والسياح والضالين .

الفصل الخامس: وسائل مكافحة التجسس فى الفقه الإسلامى . ويتناول

هذا الفصل مبحثين :

المبحث الأول: معاقبة الجواسيس على الدولة الإسلامية.

المبحث الثانى: حماية الثغور من التجسس .

الفصل السادس: الحماية الجنائية لأسرار الدولة فى القانون

المصرى. ويتناول ثلاثة مباحث .

المبحث الأول: المقصود بأسرار الدولة فى التشريع المصرى .

المبحث الثانى: وقاية أسرار الدولة من الانتهاك فى التشريع المصرى .

المبحث الثالث: الأحكام الموضوعية والإجرائية لانتهاك أسرار الدولة .

الخاتمة: نتائج البحث .

د - زكى زكى زيدان

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق - جامعة طنطا

الفصل الأول

فى التعريف بالاستخبارات العسكرية وأهميتها وتاريخها،
والمقصود بالأمن القومى

- يتناول هذا الفصل أربعة مباحث على النحو التالى :
- المبحث الأول : التعريف بالاستخبارات العسكرية.
 - المبحث الثانى : أهمية الاستخبارات العسكرية.
 - المبحث الثالث : التطور التاريخى للاستخبارات .
 - المبحث الرابع : مفهوم الأمن القومى للدولة .

المبحث الأول

التعريف بالاستخبارات العسكرية

- ويتناول هذا المبحث مطلبين على النحو التالى :
- المطلب الأول : تعريف الاستخبارات لغة .
 - المطلب الثانى : تعريف الاستخبارات اصطلاحاً .

المطلب الأول

الاستخبارات لغة

الاستخبار: السؤال عن الخبر .

والخبر: النبأ، أو هو ما أتاك من نبأ عمن تستخبر، والجمع أخبار، وهو اسم لما ينقل ويتحدث به، ويحتمل الصدق والكذب .

يقول ابن منظور: خبره بكذا: نبأه، واستخبره: سأله عن الخبر وطلب

أن يخبره، ويقال: تخبرت الخبر واستخبرته، ومثله تضعفت الرجل

واستضعفته، وتخبرت الجواب واستخبرته، والاستخبار والتخبر: السؤال عن الخبر، وفى حديث الحديبية أنه بعث عيناً من خزاعة يتخبر له خبر قريش، أى يتعرف، يقال: تخبر الخبر واستخبر، إذا سأل عن الأخبار ليعرفها^(١).
والخبر والخبر والخبرة والخبرة والمخبرة والمخبرة كله: العلم بالشئ .
يقال: من أين خبرت هذا الأمر أى من أين علمت، ومنه قولهم:
لأخبرن خبرك، أى لأعلمن علمك، ويقال: خبرت بالأمر أى علمته .
والخبير: الذى يخبر الشئ بعلمه، وهو أيضاً: العارف بالخبر، والعالم به، ويقال: رجل خبير: أى عالم بالخبر .
وهو اسم من أسماء الله تعالى، العالم بما كان وما يكون، ومنه قوله تعالى ﴿ولا ينبئك مثل خبير﴾^(٢) وقوله تعالى ﴿إنه خبير بما تفعلون﴾^(٣)، وقوله تعالى ﴿إن الله عليم خبير﴾^(٤).
والمخبر: من يتجسس الأخبار محافظة على أمن الدولة.^(٥)

(١) . مادة (خبر) لسان العرب لابن منظور ج٢ ص ١٠٩٠ طبعة دار المعارف .

(٢) سورة فاطر آية / ١٤ .

(٣) سورة النمل آية / ٨٨ .

(٤) سورة الحجرات آية / ١٣ .

(٥) يراجع ماتقدم: مادة (خبر). المفردات فى غريب القرآن للأصفهانى ص١٤٨

ط دار المعرفة، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج٢ ص٢٣٩، ط دار الجليل، لسان العرب ج٢ ص١٠٩٠، تاج العروس للزبيدي ج١ ص١٢٥، مختار الصحاح للرازى ص١٦٨ ط دار الحديث، المعجم الوجيز ص١٨٤ طبعة وزارة التربية والتعليم .

المطلب الثانى الاستخبارات اصطلاحاً

الاستخبارات من التعبيرات الحديثة التى برزت خلال الحرب العالمية الأولى. ومن ثم لم أعثر على تعريف لها فى الفقه الإسلامى. وإن كان معناها ثابتاً فى القرآن الكريم والسنة وأقوال الصحابة ومن بعدهم، كما سنبين ذلك فى حكم الاستخبارات، إذ أن معرفة أسرار العدو ورد حركاته وكشف مخططاته واستخدام الأجهزة الاستخبارية الحديثة لكشف خبر العدو ومعرفة ما عزم عليه من الأمور الضرورية للحفاظ على كيان الدولة فى الإسلام .

تعريف الاستخبارات فى الفقه الوضعى :

عرفت الاستخبارات بعدة تعريفات منها :

- ١ - إنها المعرفة والعلم بالمعلومات التى يجب أن تتوفر لدى كبار المسؤولين من المدنيين والعسكريين، حتى يمكنهم العمل لتأمين سلامة الأمن القومى .
 - ٢ - هى: جمع وتقسيم وتحليل وإيضاح وتفسير كل ما يمكن الحصول عليه من معلومات عن أى نواحى دولة أجنبية أو لمناطق العمليات والتى تكون لازمة لزوماً مباشراً للتخطيط.
 - ٣ - هى: جمع المعلومات عن خصم أو حتى عن حليف أحياناً أو عن دولة محايدة
 - ٤ - هى: مجموعة المعلومات المتعلقة بطاقات وقدرات ومخططات الدولة المعادية.
- وبصفة عامة يمكن القول بأن الاستخبارات تمارس نوعين من النشاط:
أحدهما: الحصول على المعلومات المتعلقة بالدول الأخرى لإمداد

المسئولين بها، والثانى: منع التجسس وإلقاء القبض على العملاء والجواسيس، وذلك لشل نشاط الاستخبارات المعادية، وبمعنى آخر «الوقاية من نشاط الاستخبارات الأجنبية» .

والاستخبارات وإن كانت تهتم بصفة أساسية بمسائل الحرب والدفاع، إلا أنها تهتم أيضاً بجمع المعلومات الدبلوماسية والاقتصادية والصناعية وغير ذلك مما تحتاج إليه الدولة للمحافظة على كيانها .

ولذا: فإن أجهزة الاستخبارات أو المخابرات مهمتها: جمع المعلومات السياسية والعسكرية والاقتصادية والصناعية والنفسية الخاصة بالعدو وتحليلها، والاستفادة منها، وإبطال كل عمل يقوم به العدو لجمع مثل هذه المعلومات .

والاستخبارات العسكرية، جهاز يتبع القوات المسلحة ويقوم بجمع البيانات المتصلة بالمجهود الحربى فى الدول الأخرى، وكل ما يكون مفيداً بالنسبة لهذه القوات. (١)

ومما لا شك فيه أن هذه الاستخبارات فى غاية الأهمية، ولذا أوجبها التشريع الإسلامى وذلك للمحافظة على كيان الدولة والأمة والملة من كيد الأعداء .

(١) يراجع ماتقدم فى: الهيثم الأيوبى ورفقائه، الموسوعة العسكرية ج١ ص ٦٢ ومابعداها، الطبعة الأولى سنة ١٩٧٧ أحمدعطية الله، القاموس السياسى ص ١١٦٢، الطبعة الثالثسنة ١٩٦٨، محمود خطاب ورفقائه اقتباس النظام العسكرى ص ١٦٥ ومابعداها، طبعة ١٩٨٠، ١٤٠٠هـ، أحمد هانى، الجاسوسية بين الوقاية والعلاج ص ١٢١ طبعة ١٩٧٤م، كامل أحمد، الاستخبارات الإسرائيلية ومكافحتها ص ٨٧ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٢، صلاح نصر، حرب العقل والمعرفة ص ٣ ومابعداها، الطبعة الثانية سنة ١٩٨٢ عبد الله على مناصرة، الاستخبارات العسكرية فى الإسلام ص ٨٤ ومابعداها، الطبعة الثانية سنة ١٩٩١ م .

المبحث الثاني

أهمية الاستخبارات العسكرية

إن مستقبل أى أمة أو دولة يتوقف على دقة وكمال المعلومات التى تصل إليها الاستخبارات والتى تنير الطريق أمام القرارات العليا للدولة. (١)

فمعرفة العدو ومعرفة تحدياته، ومعرفة مؤامراته ومخططاته، شئ أساسى فى حياة الإنسان (٢) إذ التخطيط السليم لأى معركة يتوقف على معرفة أسرار العدو، ورصد تحركاته، وكشف مخططاته ولاسبيل لذلك إلا عن طريق الاستخبارات بواسطة بث العيون واستخدام الوسائل المتقدمة للتجسس على الأعداء بكل الوسائل الممكنة (٣).

ولأهمية هذه الاستخبارات ودورها فى المحافظة على كيان الدولة. يقول إيزنهاور فى حفل وضع حجر الأساس لمبنى الاستخبارات الجديد فى الولايات المتحدة سنة ١٩٥٩م (إنه ليس هناك فى سياسة الولايات المتحدة ما هو أهم من جمع المعلومات بواسطة الاستخبارات) .

(١) عبدالله على، الاستخبارات العسكرية فى الإسلام ص٦٧، محمد جمال الدين محفوظ، المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية، ص١٤٩، أحمد هانى، الجاسوسية بين الوقاية والعلاج ص٥٨.

(٢) سعيد حوى، جند الله ثقافة وأخلاقاً ص١٤٢، طبعة دار السلام سنة ١٩٩٤م.

(٣) محمد المعراوى، شريعة الحرب فى الإسلام ص٣٢٤، محمد أركان الدغشى، أحكام التجسس فى الشريعة الإسلامية ص١٢، رسالة ماجستير من جامعة الأزهر سنة ١٩٨٠م، محمد فرج، المدرسة العسكرية الإسلامية ص٤٧٤ .

وجاء فى تقرير لجنة الشيوخ الأمريكى عام ١٩٦٠ (إن الاستخبارات لا تقل عن القوات المسلحة من حيث الأهمية، وإن عمليات الاستخبارات هى الوسائل التى تنفذ بها السياسة القومية)^(١).

ويقول هنرى ستمسون عن نظام الاستخبارات (إنها كالحارس اليقظ فى أداء واجبه)^(٢).

وقد عبر ستالين عن أهمية الاستخبارات فى خطابه عام ١٩٣٧م أمام اللجنة المركزية للحزب الشيوعى بقوله (من أجل كسب أحد المعارك يلزمنا عدد كبير من فيالق الجيش الأحمر، ولكن لكى يفوت العدو علينا النصر يكفى أن يكون لديه عدة جواسيس فى رئاسة أركان الجيش أو إحدى الفرق، ولكى نبنى جسراً كبيراً لأحد الخطوط الحديدية يلزمنا آلاف الرجال، ولكن تدميره لا يحتاج إلا لرجل واحد)^(٣).

ونظراً لأهمية الأخبار والحرص على معرفتها، وعدم تسربها للأعداء، فإن الدول قديماً وحديثاً تحرص على جمع المعلومات، وتحيط معسكراتها وخططها بالسرية التامة، وتتخذ لذلك الحراسات المشددة مبالغة فى كتمان الأخبار^(٤).

وقد ذكر مؤرخ يونانى عاش ٢٠١-١٢٠ ق.م يسمى توليبوس: (أنه يجب على القائد أن يؤمن إيماناً راسخاً بوجود معرفة كل شئ عن خصمه،

(١) أحمد هانى، المرجع السابق، ص٦٤، عبد الله على، المرجع السابق ص٦٠.

(٢) حافظ إبراهيم خير الله، عالم الاستخبارات ص ٥ .

(٣) سعيد الجزائرى، المخابرات والعالم ص١٢

(٤) أحمد ثانى، المرجع السابق ص٣٢، محمد أركان، الرسالة السابقة ص١٣.

ومن أهم ما يجب أن ينال عنايته، هو أن يكون على علم سابق بنوايا عدوه وتحركاته حتى يستطيع أن يتخذ اللازم من إجراءات لإفساد خطته^(١).

وقد اهتم الإسلام بمعرفة أخبار أعدائه، وضرب رسول الله ﷺ أروع الأمثلة على ذلك كما سيأتي فيما بعد.

وقد صار على ذلك صحابة رسول الله ﷺ، فهذا أبو بكر الصديق يكتب إلى خالد بن الوليد يقول له: (.. فإذا دخلت أرض العدو فكن بعيداً عن الحملة، فإنني لا آمن عليك الجولة واستظهر بالزاد، وسر بالأدلاء، وقدم أمامك الطلائع، ترتد لك المنازل، وسر في أصحابك على تعبئة جيدة..) فأبو بكر ينصح قائده بأن يبحث عن أخبار عدوه وذلك بأن يرسل أمامه الطلائع - الاستخبارات - التي تبين له أحوال عدوه من ضعف وقوة وغير ذلك.^(٢)

ويتضح ذلك أيضاً في رسالة عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص إذ يقول: «...» وإذا وطأت أرض العدو فأذك العيون بينك وبينهم، ولا يخف عليك أمرهم، وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئن إلى نصحه وصدقه.. وليكن منك عند دنوك في أرض العدو أن تكثر الطلائع وتبث السرايا بينك وبينهم، وتتق للطلائع أهل الرأي والبأس من أصحابك..) فعمر بن الخطاب يبرز في رسالته أهمية الاستطلاع لمواقع العدو، بقصد الوقوف على أخباره ومعرفة مواطن الضعف والقوة عنده.^(٣) وقد صار المسلمون على ذلك فيما بعد.

(١) محمد فرج، العبقريّة العسكريّة في غزوات النبي ﷺ ص ٤٧١، وله أيضاً المدرسة العسكريّة ص ٤٧٥، عبد علي مناصرة، المرجع السابق، ص ٦٥، في الفصل الثاني، ص

(٢) محمد فرج، المدرسة العسكريّة الإسلاميّة ص ٤٦٢.

(٣) محمد فرج، المرجع السابق ص ٢٦٧.

فقد جاء في كتاب مختصر سياسة الحروب^(١) (... أول العمل في الحرب ورأس التدبير فيها ألا يظهر عدوك على عوراتك ولا تستتر عنك عوراته، ولن تحكم ذلك في نفسك إلا مع شدة الحذر وكتمان السر، ولن تعرفه من عدوك إلا مع التيقظ والتلطف وإذكاء العيون)^(٢).

وجاء في كتاب سلوك المالك في تدبير الممالك (... ويجب أن يعرف أخبار مجاوريه، وأن يشحن الثغور بالرجال... وينبغي أن يعلم حال العدو في كل ساعة بالجواسيس ولا يغفل أمره)^(٣).

وجاء في كتاب غياث الأمم: (... عساكر الإسلام... منهم مندوبون أو منتدوبون لنفض حريم البلاد عن المتلصين ذوى العرامة.. ومنهم مرتبون في مرابطة الحصون والقلاع وآخرون في المضائق والمراصد والنجدة الكبرى، محتفون بالإمام وبأمراء الأجناد في البلاد...) ^(٤).

وقد روى عن أبي جعفر المنصور أنه قال لأصحابه: (ما أوجنى إلى أن يكون على بابي أربعة نفر لا يكون أعف منهم وهم أركان الدولة ولا يصلح الملك إلا بهم، أما أحدهم فقاض لا تأخذ في الله لومة لائم، والآخر صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوى، والثالث صاحب خراج يستقصى ولا يظلم الرعية، ثم عض على أصبعه ثلاث مرات وهو يقول في كل مرة آه، آه، فقيل ماهو يا أمير المؤمنين؟ قال: صاحب بريد يكتب خبر هؤلاء على الصحة...) ^(٥)

-
- (١) مختصر سياسة الحروب للهرثمي ص ١٩ تحقيق عبد الرؤوف عون .
 - (٢) إذكاء العيون، أى نشرهم فى كل مكان يحتمل وجود العدو فيه. (مختصر سياسة الحروب هامش ٢ ص ١٩) .
 - (٣) سلوك المالك فى تدبير الممالك لابن أبى الربيع ص ١٠٧ .
 - (٤) غياث الأمم فى التياث الظلم للإمام الجوينى ص ١٩٨ .
 - (٥) تاريخ الطبرى ج ٩ ص ٢٩٩، محمد المعراوى، شريعة الحرب فى الإسلام ص ٣٣٣، محمد أركان المرجع السابق ص ١٨، عبد الله على. المرجع السابق ص ٦٧ .

وقد بلغ من اهتمام عبد الملك بن مروان بصاحب البريد، بأن أوصى بأن يدخل عليه ليلاً أو نهاراً، لأن عدم دخوله ساعة كما يقول يفسد أعمال الولاية سنة كاملة. (١).

وهذا أيضاً ما فعله زياد بن أبيه مع حاجبه إذ قال له (ورسول الشجر فإنه إن أبطأ ساعة أفسد عمل سنة، فأدخله على وإن كنت فى لحافى...) (٢) وقد ذكر الإمام السيوطى أسباب انتصارات التتار إذ يقول عنهم «... تصل إليهم أخبار الأمم ولا تصل أخبارهم إلى الأمم، وقلما يقدر جاسوس أن يتمكن منهم، لأن الغريب لا يتشبه بهم، وإذا أرادوا جهة كتموا أمرهم ونهضوا دفعة واحدة، فلا يعلم بهم أهل بلد حتى يدخلوه، ولا عسكر حتى يخالطوه ولهذا تفسد على الناس وجوه الحيل وتضيق طرق الهرب» (٣).

فمواجهة العدو تتطلب إعداداً خاصاً، وهذا الإعداد يقوم أساساً على حجم المعلومات التى تكون تحت بصر وفكر القائد، وحجم المعلومات يتوقف على حجم الجهد الذى يبذل فى جمعها .
ولذلك كتب البعض قائلاً : -

إذا عرفت العدو وعرفت نفسك، فليس هناك ما يدعو إلى أن تخاف نتائج مائة معركة، وإذا عرفت نفسك ولم تعرف العدو فإنك تقاسى من هزيمة مقابل كل انتصار، وإذا لم تعرف نفسك ولم تعرف العدو فإنك أحق، وسوف تواجه الهزيمة فى كل معركة (٤).

(١) تاريخ الإسلام، حسن إبراهيم حسن ج١ ص ٤٥٩.

(٢) العقد الفريد ج١ ص ٧١ .

(٣) تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ٤٦٧.

(٤) صن تزو، فن الحرب ص ١٥٠. صلاح نصر، الحرب النفسية ص ٥٠. عبد الله على، الاستخبارات العسكرية فى الإسلام ص ٦٤ .

من هذا نعلم: أن الاستخبارات تحقق هدفين: أحدهما: وضع خطة ضد العدو، والثانى: توفير الأمن ضد تحركات العدو وخططه .
وقد اتسعت مهمة الاستخبارات فى الآونة الأخيرة ولم تعد تقتصر على الناحية العسكرية فحسب. بل صارت تهتم بالاختراعات الجديدة وبالنواحى الاقتصادية والسياسية وكل ما يتعلق بالدول الأخرى. (١)

(١) د - مجدى محمود حافظ، الحماية الجنائية لأسرار الدولة ص ١١٥، الطبعة الأولى (١٩٩٩م)، عبد الله على، المرجع السابق ص ٧٠، د- محمود سليمان موسى، النظرية العامة لجرائم التجسس فى القانون الليبى والتشريع المقارن ص ٦، رسالة دكتوراه، من حقوق اسكندرية سنة ١٩٩٧م .

المبحث الثالث

التطور التاريخي للاستخبارات

إن الرغبة فى الحصول على المعلومات غريزة فطرية عند الإنسان، لأنه دائماً يطمع إلى كشف المستور، لأنه يخافه ويرهبه. ومن ثم ظهرت فكرة الاستخبارات منذ قديم الزمن .

وقد ارتبطت هذه الظاهرة فى الماضى البعيد بالقدرات الخارقة للآلهة والأساطير، فكانت وسيلة الحصول على المعلومات فى هذا الزمن تتمثل فى اللجوء إلى العرافين والكهان والسحرة، باعتبارهم وسطاء بين البشر وبين الآلهة. (١)

ثم أخذت الاستخبارات بعد ذلك طابعاً أكثر واقعية، وأخذت ترتبط بقوة ومشيشة الحكام والغزاة وإرادة المحافظة على الجماعة السياسية تحت سلطان الملك، ثم أخذت تتطور شيئاً فشيئاً حتى وصلت إلى ما نراه الآن وقد رأيت أن أقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالى:

المطلب الأول : الاستخبارات قبل الفتح الإسلامى .

المطلب الثانى : الاستخبارات فى الإسلام .

المطلب الثالث : الاستخبارات الحديثة .

(١) د. محمود سليمان، الرسالة السابقة ص ١٩. عبد الله على، المرجع السابق،

المطلب الأول

الاستخبارات قبل الفتح الإسلامى «العصور القديمة»

لقد عرفت عدة مجتمعات قبل الإسلام، ولكل مجتمع له أنظمتها الخاصة به. ولبیان الاستخبارات فى هذه المجتمعات، سأقسم هذا المطلب إلى خمسة فروع على النحو التالى:

الفرع الأول : الاستخبارات عند الفراعنة .

الفرع الثانى : الاستخبارات عند البابليين .

الفرع الثالث : الاستخبارات عند اليهود .

الفرع الرابع : الاستخبارات الرومانية .

الفرع الخامس: الاستخبارات عند العرب قبل الإسلام .

الفرع الأول

الاستخبارات عند الفراعنة

لقد عرف الفراعنة منذ القدم الاستخبارات، واستعملوها فى حروبهم ضد الدول المعادية خاصة مع صراعهم مع الحيثيين .

يتضح ذلك كما يذكره المؤرخون فى التوجيهات التى أعطاها (حورمحب) فرعون مصر إلى الطبيب المصرى الذى يسمى «سنوحى» الذى أرسله جاسوساً إلى بلاد الحيثيين فقد جاء فيها «إن المأثور الذى لدى ملوكهم أن فيهم كبرياء فهم لا يحجمون عن عرض جنودهم المدربين على أعين الغرباء، إن فى ذلك فرصتك لمعرفة ما أريده عن تسليح جنودهم وعدد عجالاتهم وأنواعها وأحجامها، وهل يتناول الجنود غذاء كافياً، وما هو مبلغ ما هم عليه من قوة أو ضعف، وقيل إنهم اكتشفوا معدناً جديداً، كما يهمنى أن أعرف على وجه خاص، نوايا الحكام ومستشاريهم، وما يدور فى رؤوسهم

من اتجاهات وأفكار... وفى وسعك أن تنتقل من مدينة إلى أخرى وتكشف خفايا شئونها.. وحديثك يجرى مع الناس حيناً يستميلهم ولا يربهم منك، وقلبك بعيد الغور يخترن الأسرار والملاحظات ولا يفشيها.. (١).

هذه التوجيهات فى غاية الأهمية لمن يعمل فى حقل التخابر والمعلومات، إذا ذهب واستطاع أن يعرف قوة الجيش بدقة، واستطاع أن يعرف ما يكتشفونه من وسائل حديثة.

ويمكن القول: بأن المصريين القدماء كان لهم جهاز للاستخبارات مهمته التجسس على الدول الأجنبية، كما يختص بحماية الدولة من أخطار التجسس الأجنبى، وقد كان ملوك الفراعنة يعلقون أهمية كبيرة على هذه الأجهزة لصيانة الأمن الداخلى من جهة، وللحصول على المعلومات السرية عن القوات المعادية ودرجة تنظيمها من جهة أخرى. (٢).

عقوبة التجسس عند الفراعنة :

كان التشريع الفرعونى يفرق بين جرائم الاعتداء على المصالح العامة، وجرائم الاعتداء على المصالح الخاصة .

وكانت جرائم الاعتداء على المصالح العامة تشمل على وجه أخص جرائم التجسس أو إفشاء أسرار الوطن لأعداء البلاد .

(١) صلاح نصر، الحرب الخفية ص١٣: ١٨، عبد الله على، المرجع السابق ص١٩، أدولف أرمان وهرمان، مصر والحياة المصرية فى العصور القديمة ص٦١٠ ومابعدها ترجمة الأستاذين عبد المنعم أبو بكر ومحرم كمال، الناشر مكتبة النهضة المصرية.

(٢) د. محمود سلام زنتى، موجز تاريخ القانون المصرى ص١٨٥ ومابعدها، ط١٩٨٦، د. معدود السقا تاريخ القانون المصرى ص٣٧، الناشر مكتبة القاهرة الحديثة، د. محمود سليمان، النظرية العامة لجرائم التجسس ص٢١.

وكانت العقوبة التى يقررها القانون لجرائم التجسس تتحدد تبعاً للطريقة التى ارتكب بها الفعل المادى، فإذا تم التجسس عن طريق تبليغ أسرار الدولة إلى دولة معادية مشافهة. فالعقوبة قطع لسان الجاسوس، أما إذا ارتكب الفعل عن طريق مكاتبة العدو، فإن العقوبة تكون قطع إصبع الجاسوس. (١)

فسياسة المشرع الفرعونى تتجه إلى أن يكون الجزاء من جنس العمل، وذلك بهدف الردع العام عن طريق إرهاب الغير من جهة وحتى يتأكد المشرع أن الجانى لن يعود لارتكاب مثل هذا الفعل .

المحكمة المختصة بجرائم التجسس عند الفراعنة :

من الثابت أنه كان يوجد بمصر القديمة تنظيم قضائى متكامل، عرف هذا التنظيم فكرة المحاكم الاستثنائية وكانت هذه المحاكم تختص بنظر الجرائم الماسة بالملك أو مصلحة الدولة، باعتبارها جرائم ذات طابع خاص، تتم بسرية الجلسات وعدم نشر أسباب الحكم. (٢)

(١) د. عبد الرحيم صدقى، القانون الجنائى عند الفراعنة ص٥٣ وما بعدها. د.

رؤوف عبيد، القضاء الجنائى عند الفراعنة، بحث منشور بالمجلة القومية الجنائية ص٦٤، العدد الثالث، نوفمبر سنة ١٩٥٨. د. محمود سليمان، الرسالة السابقة ص٢٢

(٢) د. جابر يوسف المراغى، جرائم انتهاك أسرار الدفاع ص٣٦ رسالة دكتوراه

من جامعة القاهرة سنة ١٩٩٥ .

الفرع الثانى

الاستخبارات عند البابليين

يعتبر قانون حمورابى هو القانون الذى كان سائداً فى بابل، وكان ينظر إلى كل فعل ضار بالأسرة أو الدولة، باعتباره جريمة يعاقب عليها بشدة، إذ كانت عقوبة الإعدام مقررة للجرائم التى تمس أمن الدولة أو التآمر على مصالحها، ويدخل فى ذلك جرائم التجسس. لأن من شأن هذه الجرائم إلحاق الضرر بأمن وكيان الدولة .

وقد فرض قانون حمورابى على كل من يعلم بوقوع أى جريمة من هذه الجرائم أن يبلغ عنها بمجرد العلم بها. باعتباره شاهداً عليها وإلا وقع تحت طائلة العقاب .

ومن ثم يعد هذا القانون متقدماً على العصر الذى وجد فيه، إذ إنه يجعل الجريمة والعقوبة تخضع لإشراف الدولة ويوجب على كل شخص لديه معلومات عن جريمة ما أن يبلغ عنها. (١).

الفرع الثالث

الاستخبارات عند اليهود

عرف اليهود التجسس منذ أقدم العصور واستعملوه فى صراعاتهم ضد الأمم المجاورة لهم وقد ثبت ذلك فى كتابهم المقدس .

فقد جاء فى الإصحاح الثالث عشر من سفر العدد أن (الرب كلم موسى قائلاً أرسل رجالاً ليتجسسوا أرض كنعان، فأرسلهم موسى من برية فاران حسب قول الرب، كلهم رجال هم رؤساء بنى إسرائيل ليتجسسوا،

(١) د. محمود سليمان موسى الرسالة السابقة ص ٢٣، ٢٤.

وقال لهم: اصعدوا من هنا إلى الجنوب، واطلعوا إلى الجبل، وانظروا الأرض، ماهى؟ والشعب الساكن فيها أقوى هو أم ضعيف؟ قليل أم كثير؟ وكيف هي الأرض التي هو ساكن عليها؟ أجيدة هي أم رديئة؟ وماهى المدن التي هو ساكن فيها أمخيمات أم حصون...» (١).

وفى العهد القديم فيما ينقله عبد الوهاب النجار فى قصص الأنبياء، «أن موسى عليه السلام بعث بعناصره لتجوس الأرض المقدسة قبل أن يطلب من بنى إسرائيل دخول تلك الأرض، فقد أرسله من قبله رواداً يتجسسون ويجمعون المعلومات، وكانوا اثنى عشر رجلاً...» (٢).

وفى العهد القديم أيضاً فيما ينقله أحمد هانى (إن الرب أمر يوشع بن نون ليقود بنى إسرائيل عبر الأردن إلى كنعان، وانتفع يوشع من تجاربه مع موسى عليه السلام وأرسل رجلين ليتجسسا على أريحا لمعرفة مدى قوة العدو وغير ذلك مما يجدر بالقائد أن يعرفه قبل مهاجمة الأعداء، وعاونت فى ذلك بسيدة ساقطة تدعى «رباب» فاستطاع الرجلان أداء مهمتهما وخروجهما من المدينة دون أن يستطيع رجال ملك أريحا اكتشافهما» (٣).

ويقول د- أحمد شلبي «التجسس كان ومازال وسيلة مهمة لليهود، يحصلون عن طريقه على أسرار الدول والجماعات، ليستغلوا هذه الأسرار فى خدمة مصالحهم، وفى إيقاف تطور أعدائهم أو توفير هذا التطور... ثم يقول: إن اليهود مارسوا التجسس ضد المسلمين وضد المسيحيين فسى

(١) الكتاب المقدس ص ٢٣٢. مشار إليه فى رسالة أ. د/ محمود سليمان ص ٢٥.

هامش (٢).

(٢) قصص الأنبياء ص ٢٢٧.

(٣) أحمد هانى، الجاسوسية بين الوقاية والعلاج ص ٣٥. وانظر أيضاً: الكتاب

الماضى، ومازالوا يمارسونه فى العصر الحاضر ضد الدول العربية، وفى كل قطر أقاموا به...»^(١).

من هذه النصوص يتضح بأن اليهود قد مارسوا التجسس عن طريق رؤسائهم وعن طريق النساء الساقطات. فعندهم الغاية تبرر الوسيلة ومن ثم يجب أن تستخدم - عندهم - أجهزة الاستخبارات كل الوسائل الممكنة من أجل الوصول إلى هدفها، فهى رقيقة وشرسة، ترشى وتغدر وتختطف وتقتل تتعامل مع الأبطال والخونة، وتلجأ إلى النزوات حتى أحط معانيها... .

الفرع الرابع

الاستخبارات عند الرومان

عرف الرومان نظام الاستخبارات وكانوا يستخدمونه بحكمة وذكاء، وكانوا يستخدمون أعلى المستويات لمعرفة أخبار أعدائهم . يتضح ذلك مما فعله القائد الرومانى (سيبوا) عندما أراد أن يقود حملة ضد (سيفاكس) ملك (نوميديا) الغربية، وحليف هانيبال القرطبي، فقد أرسل سفيراً ليناقدش أمر الهدنة بين الطرفين، ولكنه فى الواقع بعث ليتعرف على قدرة ملك «نوميديا» وقوته على القتال، وقد أرسل مع هذا السفير مجموعة من كبار الضباط متخفين فى ثياب الرقيق، وقد استطاعوا معرفة قوة عدوهم ومدى التحصينات عندهم رغم حرص وقوة مخابرات العدو.^(٢)

(١) د. أحمد شلبي، مقارنة الأديان، اليهودية ص ٣١٣ ومابعدها طبعة ١٩٨٨،

الناشر مكتبة النهضة المصرية .

(٢) صلاح نصر، الحرب الخفية ص ٢٠ ومابعدها، أحمد هانى، الجاسوسية بين

الوقاية والعلاج ص ٣٦ .

وكانت دولة الروم قوية ومهابة الجانب، وكانت تستعمل الجواسيس ضد العرب قبل ظهور الإسلام، حتى إن مكة المكرمة قبل الإسلام كانت لا تخلو من الجواسيس الذين يعملون لحساب الرومان، وكان فيهما بيوت تجارية رومانية يستخدمها الرومان للشئون التجارية في الظاهر وللتجسس على أحوال العرب سراً، ولما ظهر الإسلام استخدم التجسس ضد المسلمين. (١)

الجرائم فى القانون الرومانى وعقوبتها :

قسم القانون الرومانى الجرائم إلى جرائم عامة وجرائم خاصة، والجرائم العامة هى الأفعال التى تمس كيان الدولة أو أمن المجتمع، وهذه الأفعال ترك أمر تحديدها للقاضى وهى تشمل بجانب الأفعال الأقوال والأفكار التى يراها القاضى بأنها تشكل مساساً بأمن الدولة، مما ترتب على ذلك وقوع العديد من التجاوزات فى التطبيق، وعندما صدر قانون الألواح الاثنى عشر تضم الجرائم التى تقع على الدولة، مثل التجسس والخيانة، وكانت تتمثل فى تسليم أجزاء من الأقاليم لجهة معادية أو علاقات أو اتصالات مع العدو أو التفاهم أو الاتفاق معه على أى نحو .

وقد نص القانون الرومانى على عقوبات قاسية لمن يفعل ذلك إذ العقوبة هى الإعدام بالإلقاء فى النار، أو بالإلقاء إلى الوحوش، وأيضاً مصادرة أموال المحكوم عليه وحرمان ورثته من حق الإرث أو استحقاق الهبة بالإضافة إلى حرمان المتهم من صفة المواطن، كما أن التنفيذ كان يتم فى إحدى المناسبات الوطنية (٢).

(١) فتوح الشام ج١ ص ٢٥٧، أحمد أمين، فجر الإسلام ص ١٣. طبعة سنة

١٩٦٩، الناشر دار الكتاب العربى، بيروت .

(٢) د/ جابر يوسف المرافى، جرائم انتهاك أسرار الدفاع ص ٣٩. المستشار

محمود إبراهيم إسماعيل - الجرائم المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج ===

المحكمة المختصة بنظر جرائم التجسس :

نص القانون الرومانى على إنشاء محاكم خاصة لنظر الجرائم الماسة بالعظمة أو الجلالة، ومن بينها جرائم التجسس .

وكان للقاضى سلطة مطلقة فى تقدير الوقائع التى تشكل جريمة من جرائم المساس بالعظمة أو الجلالة .

ولم يكن للمتهمين بهذه الجرائم أية ضمانات أو حقوق للدفاع عن أنفسهم فى مواجهة الاتهامات التى توجه إليهم، وذلك باعتبارهم أعداء للدولة^(١).

الفرع الخامس

الاستخبارات عند العرب قبل الإسلام

عرف العرب قبل الإسلام استخدام العيون والعملاء لجمع المعلومات فى حروبهم مع بعضهم البعض ومع أعدائهم، إذ كان القادة يستعينون قبل الدخول فى القتال بمخبرين يرسلونهم إلى العدو للحصول على معلومات عن قواتهم وعن مواقعهم وعن مدى استعدادهم للحرب .

=== فى قانون العقوبات المصرى والتشريع المقارن ص٢ ومابعدها د . حسام الدين محمد أحمد، حق الدولة فى الأمن الخارجى ومدى الحماية الجنائية المقررة له ص٣١، رسالة دكتوراه من حقوق القاهرة سنة ١٩٨٤ .

(١) د - محمود سليمان موسى المرجع السابق ص٢٩ . د- مأمون سلامة، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة ص٢٨ ومابعدها، د- مجدى محمود حافظ، الحماية الجنائية لأسرار الدولة، ص٢٦ ومابعدها رسالة دكتوراه من حقوق القاهرة سنة ١٩٩١ م .

وقد ذكر المؤرخون أمثلة عديدة تبين ذلك. منها: أن عمر بن سفيان الكلابي جاء بنى خزاعة في زى رجل من بنى هلال، مظهراً الرغبة في جيرتهم، إذ كانوا قد غزوا قومه وساقوا إبلهم فقبلوا إيوائه وبقي عندهم أمداً حتى جمع المعلومات عنهم، وعاد بها إلى قومه فاستفادوا منها في غزو القوم والانتصار عليهم. (١)

ويروى أيضاً: أنه كان للكليب عين في تغلب يتجسس له ويرسل الأخبار عن هذه القبيلة (٢).

وقد استعمل العرب الرموز والشفرة والإشارة، فقد كانوا يستعملون التراب أو الرمل للدلالة على كثرة العدو، واستعملوا الشوك للدلالة على قوة العدو، وعبروا بالشوك الذى تكسر رؤوسه بشوكة العدو الذى لا يخشى جانبه. (٣)

المطلب الثانى

الاستخبارات الإسلامية

عرف الإسلام الاستخبارات منذ نعومة أظافره، واهتم بها رسول الله ﷺ اهتماماً بالغاً، سواء قبل هجرته من مكة إلى المدينة أم بعد هجرته. ثم اهتم بها الخلفاء الراشدون من بعده ومن أتى بعدهم، وسأبين ذلك .

أ - مخابرات الرسول قبل الهجرة:

عندما أرادت قريش بالرسول ﷺ سوءاً، أمره الله تعالى بالهجرة إلى المدينة، وأعلمه بنيتهم نحوه قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا

(١) جواد على، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام ج٥ ص٤٣٦، طبعة ١٩٧٠، دار العلم للملايين .

(٢) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني ج١٠ ص٣٦ وما بعدها، طبعة مؤسسة عبد الستار إخوان - بيروت .

(٣) جواد على، المفصل ج٥ ص٤٣٧ .

ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير
الماكرين﴾ (١).

عندما علم بذلك رسول الله ﷺ، خرج من بيته بعد أن بيت مكانه
علياً بن أبي طالب وذهب إلى أبي بكر، وأخبره بأن الله أمره بالهجرة إلى
المدينة، عندئذ فرح أبو بكر بهذا الخبر وقال: الصحبة يارسول الله، قال:
الصحبة، ثم استأجر عبد الله بن أرقط، ليدلها على الطريق، ودفعا إليه
راحتيهما، فكانتا عنده يرعاهما لميعادهما. ثم خرجا إلى غار ثور فأقاما
فيه ثلاث ليال حتى ينقطع الطلب عنهما .

وكان يبيت عندهم عبد الله بن أبي بكر وهو شاب ثقيف (٢) ولقن (٣)
فيدلج (٤) من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش كبائت بها، فلا يسمع أمراً
إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام (٥) .

من هذا نعلم: أنه لا يد من التعرف مباشرة على كل أسرار العدو
ومخططاته وتوقعاته، فتكون متابعة تنفيذ الخطة قائماً على خبرة بالواقع
لا على ظن وحدس يخطئ ويصيب .

(١) سورة الأنفال آية / ٣٠ .

(٢) ثقيف: حاذق فطن .

(٣) لقن: سريع الفهم، حسن التلقى لما يسمعه ويعلمه .

(٤) بدلج: يخرج وقت السحر منصرفاً إلى مكة .

(٥) يراجع: صحيح البخارى جزء، من حديث طويل، كتاب مناقب الأنصار، باب

هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة حديث رقم (٣٩٠٥) فتح البارى ج٧
ص ٢٧٢، والسير النبوية لابن هشام ج٢ ص ١٣٠، نور اليقين للشيخ محمد .

الحضرى ص ٨٥، فقه السيرة د. محمد سعيد البوطى ص ١٣٣ .

وكلما كانت القيادة أعلم بواقع العدو وأدرى بأسراره ولها فى صفوفه من ينقل إليها كل تخطيطاته كلما كان ذلك أنجح فى تنفيذ خططها ومخططاتها^(١).

مخابرات رسول الله ﷺ بعد الهجرة :

لو وقفنا أمام السرايا والغزوات التى بعثها أو قام بها رسول الله ﷺ فى المدينة المنورة، لأذهلتنا قوة المخابرات النبوية بصورة يكاد التاريخ لا يشهد لها مثيلاً، فلقد وضع الرسول ﷺ منهجاً لاستخباراته يعد من أحدث المناهج الاستخبارية فى زماننا، ذلك أنه نهى استخبارته عند خروجهم أن يحدث أحدهم حديثاً يدل عليه، لأن فوز الاستخبارات بالمعلومات النافعة أهم من قتل آلاف الأبطال. وسأذكر بعض النماذج لاستخبارات الرسول ﷺ فى هذه المرحلة .

١ - كانت أول سرية بعثها الرسول ﷺ فى المدينة فى رمضان فى السنة الأولى من الهجرة النبوية. أمر رسول الله ﷺ على هذه السرية حمزة ابن عبد المطلب، وتعرف بسرية سيف البحر، لأنه بلغه أن عيراً لقريش تمر من هناك .

٢ - ثم كانت سرية عبيدة بن الحارث فى شوال من السنة الأولى من الهجرة، وذلك ليفاجئ المشركين على ماء يقال له أحياء من بطن رابغ، ولذا تعرف بسرية رابغ .

٣ - ثم كانت سرية سعد بن أبى وقاص فى ذى القعدة من السنة الأولى من الهجرة، لتقوض عيراً لقريش عند الجحفة، وتعرف بسرية الخرار-

(١) منير محمد الغضبان، المنهج الحركى لنسيرة النبوية ص ١٩٠

موضع بالقرب من الجحفة - لأن الرسول ﷺ أوصى قائدها ألا يجاوز الخرار.

٤ - ثم غزوة الأبواء أو ودان في صفر في السنة الثانية من الهجرة، فقد خرج رسول الله ﷺ بنفسه، يعترض عيراً لقريش، وهذه أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ .

٥ - ثم غزوة بواط في شهر ربيع الأول في السنة الثانية من الهجرة، خرج رسول الله ﷺ في مائتين من أصحابه، يعترض عيراً لقريش . فهذه بعض النماذج التي تبين يقظة عيون النبي ﷺ، التي ترصد تحركات العدو في المنطقة. بل كانت مخابراته تنقل إليه لحظة الخروج من مكة ولحظة القفول من الشام. (١)

أما خلفاء الرسول ﷺ. فقد ملئت وصاياهم إلى قادتهم بنصائح كثيرة، تحض على معرفة أسرار العدو، وأهمها وصية أبي بكر الصديق لعمر بن العاص عندما وجهه إلى أرض فلسطين، ووصية عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص. (٢)

ولقد تتبع المسلمون ماخطاه الرسول ﷺ، فاهتموا باستقصاء أخبار الأعداء في جميع أطوار حياتهم .

(١) إمتاع الأسماع للمتريزي ص ٥١ وما بعدها، السيرة النبوية لابن هشام مع الروض الأنف ج ٣ ص ١٨ وما بعدها، الشيخ الحضري، نور البقين ص ١٠٣، الشيخ صفى الرحمن. الرحيق المختوم ص ١٧٨ وما بعدها منير الغضبان، المنهج الحركي للسيرة النبوية ص ٣٩٦. وسأزيد الأمر وضوحاً في بيان حكم الاستخبارات .

(٢) العقد النفريد ج ١ ص ٩٢ وما بعدها، فتوح الشام ص ١٥، تاريخ الإسلام السياسى والدينى والثقافى والاجتماعى لحسن إبراهيم ج ١ ص ٤١١ .

وقد عنى بها العباسيون عناية خاصة، فشكّلوا دوائر استخبارات متعددة، شكّلوا دوائر خاصة عنيت بالأخبار والبريد، وخاصة بالعيون الداخلية، وشكّلوا دوائر أخرى خاصة بالتجسس الخارجى، كما شكّلوا دوائر أخرى خاصة بمكافحة جاسوسية العدو فى البلاد الداخلية. (١)

وكان صلاح الدين الأيوبي، يرسل استخباراته لكشف أخبار عدوه من الزنكيين الذين استعدوا لطرده من الشام سنة ١١٧٦م، واستطاع أن يعرف عدد أعدائه وقوتهم. (٢)

المطلب الثالث

الاستخبارات الحديثة

منذ القرون الوسطى إلى عصر النهضة الحديثة كانت الدبلوماسية والاستخبارات مرتبطتين معاً ارتباطاً وثيقاً إلى حد أن السفراء الأجانب كانوا أحياناً أفضل من الجواسيس .

وفى القرن الخامس عشر أسهم الإيطاليون إسهاماً هاماً فى عملية جمع المعلومات، عندما أنشأوا السفارات الدائمة لهم فى الخارج .

ولم يكد يبدأ القرن السادس عشر حتى نهجت الدول الأوروبية نهج إيطاليا، وأنشأوا أيضاً سفارات لهم (٣).

وفى بريطانيا نظم السير فرنسيس عام ١٥٧٣م جهاز استخبارات للحصول على المعلومات اللازمة، إذ كان يرسل الموهوبين من طلبة أكسفورد

(١) محمد المعراوى، شريعة الحرب فى الإسلام ص ٣٣٠ - عبد الله على مناصرة، الاستخبارات العسكرية فى الإسلام ص ٣٤ .

(٢) الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب ص ١١٩، ١٧٦، ٢٥٩، مشار إليه فى كتاب الاستخبارات العسكرية السابق ص ٣٥ .

(٣) عبد الله مناصرة، المرجع السابق، ص ٤٩، صلاح نصر، حرب العقل المعرفة ص ١٦ .

للدراسة في فرنسا والتغلغل في البلاد لكي يتعرفوا على نواياها ضد
المنجملترا^(١).

كما أن السويد في القرن السابع عشر وجد بها أدق نظام استخبارات
في أوروبا، مما أدى إلى صرخة الوزير الروسي قائلاً (إن السويد يعرفون عنا
أكثر مما نعرف نحن عن أنفسنا)^(٢).

وفي النصف الثاني من القرن التاسع عشر، اتسعت دائرة
الاستخبارات، حيث اتجهت الدول الكبرى إلى تنظيم أجهزة استخباراتها،
وأخذت تتوسع في حجمها وفي مقدراتها، وخاصة بعد تطور أجهزة
الاتصالات السلكية واللاسلكية. ووجود أجهزة الكشف الحديثة، فقد وجدت
في الآونة الأخيرة كاميرات التصوير التليفزيونية بحجم علب السجائر
ولا يختلف مظهرها عن السجائر، كما وجدت أجهزة تسجيل داخل ساعات
اليد. كما وجدت الآن كاميرات تصوير حديثة بحجم الولاعة تستطيع التقاط
صور ملونة وبدقة متناهية حتى في الظلام، ثم وجدت أجهزة تصنت تسمع
وتسجل على بعد عشرات الكيلومترات، وأجهزة تصنت على التلفونات
تستطيع أن تسجل لآلاف الأجهزة في لحظة واحدة، موجودة في الأسواق،
تباع كما تباع قطع الصابون أو الحلوى كما وجدت الأقمار الصناعية، إلى
غير ذلك في دنيا المعلومات^(٣).

هذه الاكتشافات الحديثة تستخدم في جمع المعلومات، ومعرفة كل
خفايا الدول الأخرى .

(١) أحمد هانى، الجاسوسية بين الوقاية والعلاج ص ٤٢، عبد الله مناصرة،
المرجع السابق ص ٥٠ .

(٢) صلاح نصر، المرجع السابق ص ١٩ .

(٣) د. توفيق يوسف الواعى، التجسس وإنشاء الأسرار بين الحل والحرمة
ص ١٥٩ وما بعده، بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية تصدر
عن جامعة الكويت عدد أبريل سنة ١٩٩٧ م .

المبحث الرابع

المقصود بالأمن القومى للدولة

لقد أصبحت قضية الأمن القومى، هى القضية الأولى الأكثر أهمية بالنسبة لكل دول العالم فى الوقت الحالى، بفعل عوامل متعددة، أهمها تلك المتغيرات الحادة التى يشهدها النظام الدولى^(١). فالأمن أحد الدوافع القوية التى تتحكم فى تصرفات المجتمعات البشرية، وعليه تقوم الأمم وتتماسك وترتقى، كما يتوقف عليه جانب كبير من اعتراف المجتمع الدولى بوجود الدولة ذاتها وتحقيق الأمن مشكلة معقدة تلقى أعباء على كاهل الدول، ويزيد من صعوبتها تنوع مصادر الخطر وتعددتها سواء أكانت داخلية أم خارجية، أو نتيجة لتوتر العلاقات الدولية، أو انقسام العالم إلى كتل يناهض بعضها البعض^(٢).

تعريف الأمن فى اللغة :

الأمن فى اللغة العربية، نقيض الخوف، يقال: اطمأن ولم يخف فهو آمن بمعنى سلم^(٣).

(١) د. مفيد محمود شهاب، نحو مفهوم متطور للأمن القومى العربى، بحث منشور بمجلة الأمن والقانون ص ١٦٢ تصدرها كلية الشرطة بدبى. السنة الأولى العدد الأول يناير ١٩٩٣ م .

(٢) د. ممدوح شوقى كامل، الأمن القومى والأمن الجماعى الدولى ص ٢٣، الناشر دار النهضة العربية .

(٣) مادة (أمن) لسان العرب ج١ ص ١٤٠، مختار الصحاح ص ٢٦، المصباح المنير ج١ ص ٢٩ .

تعريف الأمن فى الاصطلاح :

إن مفهوم الأمن ليس من المفاهيم السهلة التعريف، وليس من المفاهيم المتفق عليها .

وقد عرف بعدة تعريفات منها :

- ١ - هو دفع أية تهديدات خارجية ضد دولة أو مجموعة من الدول. (١)
- ٢ - هو حماية الأمة وحرمة أراضيها وسيادتها واستقلالها السياسى واستقرارها. (٢)

٣ - الشعور الذى يسود الفرد أو الجماعة بإشباع الدوافع العضوية والنفسية واطمئنان المجتمع إلى زوال ما يهدده من مخاطر. (٣)

ويمكن القول بأن التهديدات التى تهدد كيان الدولة، نوعان: تهديدات خارجية، وتهديدات داخلية تحول دون الاستقرار الداخلى اللازم، كشرط أساسى لتحقيق التنمية الاقتصادية للدولة وإرساء أسس حياة ديمقراطية سليمة .

فالأمن يعنى: غياب المخاطر التى تهدد الدولة سواء فى الداخل أو فى الخارج.

ومما تجدر الإشارة إليه: أن الأمن حقيقة متغيرة مرتبطة باعتبارات مختلفة منها الداخلى كالطباع القومية، والحدود الآمنة التى ترغب الدولة تأكيد سلامتها فى نطاقها، ومنها الخارجى كعلاقة الدولة بالدول المجاورة لها، فهو مسألة تخضع للعديد من العوامل والظروف الداخلية والخارجية. (٤)

(١) د. مفيد شهاب، البحث السابق ص ١٦٨

(٢) د. ممدوح شوقى، المرجع السابق ص ٢٩

(٣) عبد الكريم نانغ، الأمن القومى ص ٢٢ طبعة سنة ١٩٧٥ مطبوعات دار الشعب.

(٤) د. ممدوح شوقى، المرجع السابق ص ٣٠ .

ومما تجدر الإشارة إليه أيضاً: أن تحقيق الأمن المطلق لدولة ما يعنى فى الحقيقة التهديد المطلق لغيرها من الدول التى تسعى هى الأخرى لزيادة قوتها بهدف تحقيق أمنها، فتصبح مصدر خطر على غيرها هى الأخرى، ولذا فإن ماتسعى إليه الدول عادة هو الأمن النسبى وليس المطلق، إذ تأخذ فى اعتبارها أمن غيرها من الدول خاصة المجاورة لها. (١)

فضمان الأمن المطلق لا يمكن تحقيقه، إذ لا توجد دولة تملك من المقومات والإمكانات ما يسمح لها بتحقيق أمنها المطلق .

وأيضاً لا يمكن حصر الأخطار التى تهدد أمن الدول، سواء فى المجال الداخلى أو فى المجال الخارجى ويترتب على ذلك نتيجة هامة، وهى أن التشريعات العقابية فى مجال الأمن تتسم بمرونة الصياغة، فدائرة الخطر أوسع من دائرة التجريم، وذلك لأن طبيعة الجرائم الماسة بأمن الدولة فى أصلها وماهيتها غير معينة المعالم والأطراف. (٢)

ويمكن القول بأن المصالح المحمية فى جرائم أمن الدولة، مصالح الدولة الأساسية المتعلقة بوجودها وتنظيمها ووحدتها، وهى ما يطلق عليها المصالح الأساسية.

والدولة باعتبار أن لها السيادة على أراضيها فى مواجهة الدول الأخرى، فإنها تجرم أى أفعال عدوانية ضد سلطانها .

ولا يقتصر الأمر على ما يعرف بالأمن العسكرى، بل يشمل الأمن الاقتصادى والأمن الاجتماعى والأمن الثقافى وغير ذلك من الأمور التى تمس كيان الدولة .

(١) د. مدوح شونى، المرجع السابق ص ٣١ .

(٢) د. مدوح شونى، المرجع السابق ص ٣٢ .

وجدير بالذكر: أن الحماية الجنائية لشخصية الدولة السياسية، الخارجية والداخلية، لم تقتصر على نصوص قانون العقوبات العام. فقد أورد قانون الأحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦م نصوصاً تجرّيمية تتعلق بأمن الدولة الخارجى والداخلي، إذا ما وقعت الجريمة من شخص خاضع لقانون الأحكام العسكرية. (١)

(١) د. مائون سلامة، الأحكام العامة فى جرائم أمن الدولة ص ١٢ وما بعدها.
د. رمسيس بهنام، الجرائم المضرة بامصلحة العمومية ص ١٩ وما بعدها.
صلاح نصار، جرائم أمن الدولة ص ١١ وما بعدها طبعة ١٩٦٨م .

الفصل الثاني

حكم الاستخبارات وأنواع الاستخبارات

وسأقسم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول : حكم الاستخبارات .

المبحث الثاني : أنواع الاستخبارات .

المبحث الأول

حكم الاستخبارات

إن استطلاع الأخبار عن العدو لصالح المسلمين فرض على الدولة، من أجل المحافظة على كيانها وتحقيق الانتصار على أعدائها، والاستطلاع يمتد إلى أخبار الأعداء واستعداداتهم الحربية، وأخبار اختراعاتهم واكتشافاتهم ومعرفة ما يدبرون وما يخططون^(١).

فالتخطيط للمعركة يتوقف إلى حد كبير على معرفة أسرار العدو وكشف مخططاته، ولا سبيل إلى ذلك إلا عن طريق إرسال الطلائع واث العيون واستخدام الأجهزة الاستخبارية الحديثة كالأقمار الصناعية والآلات الإلكترونية وغيرها.^(٢)

الأدلة على وجوب معرفة أخبار العدو :

من القرآن والسنة والإجماع والمعقول .

(١) د. توفيق الواعى. البحث السابق ص ٢٠٦. محمد راكان الدغمي، أحكام

التجسس ص ١٤٢ .

(٢) عبد الله مناصرة، المرجع السابق ص ١٠٢؛ محمد راكان، المرجع السابق

أولاً: من القرآن الكريم :

توجد آيات عديدة تأمر بمعرفة أخبار العدو منها :

١ - قوله تعالى: ﴿ولا يبطئون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من

عدو نيلاً إلا كتب لهم به عمل صالح﴾^(١) تشير هذه الآية

الكريمة إن وطء ديار الكفار بمنزلة النيل منهم هو قتلهم أو أخذ

أموالهم أو إخراجهم عن ديارهم، هذا كله نيل منه ولا شك أن استطلاع

أخبار العدو ومعرفة مواطن الضعف فيه، يعتبر نيلاً، لأن ذلك يوصل

للتخطيط السليم المؤدى إلى الظفر به.^(٢)

٢ - قوله تعالى: ﴿يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه

ولا تيأسوا من روح الله﴾^(٣). هذه الآية الكريمة تبين بأن يعقوب

عليه السلام طلب من بنيه أن يذهبوا وبحثوا عن أخبار يوسف

وأخيه. والتحسس، أن تتسمع الأخبار بنفسك، وهو غالباً ما يكون في

الخير، أما التجسس هو أن تتسمع الأخبار بغيرك وغالباً ما يكون في

الشر، وطلب يعقوب من بنيه أن يتحسسوا عن يوسف وأخيه، إقرار

في جمع المعلومات عن الآخرين، وجمع المعلومات من أهم عناصر

الاستخبارات.^(٤)

(١) سورة التوبة آية / ١٢٠ .

(٢) أحكام القرآن للجصاص ج٣ ص ٢٣٢، تفسير الرازي ج٦ ص ١٦٩. تفسير

القرطبي ج٨ ص ٢٩١ تفسير القاسمي ج٤ ص ٢٢٦، مختصر تفسير ابن

كثير ج٢ ص ١٧٧. محمدعزّه دروزة، التفسير الحديث ج١٢ ص ٢٣٨

(٣) سورة يوسف آية / ٨٧.

(٤) تفسير الرازي ج٦ ص ٥٠١، تفسير القرطبي ج٩ ص ٢٥٢، مختصر تفسير

ابن كثير ج٢ ص ٢٦ تفسير القاسمي ج٤ ص ٣٩١

٣ - قوله تعالى ﴿فمكث غير بعيد فقال أحطت بما لم تحط به وجنتك من سبأ بنبأ يقين..﴾^(١).

معنى الآية: إن الهدهد غاب زماناً يسيراً ثم جاء فقال لسليمان أحطت بما لم تحط به أى اطلعت على ما لم تطلع عليه أنت ولا جنودك، وجنتك بخبر صدق^(٢).

والتأمل فى هذه الآية يتبين له أنها ذكرت أهم مبادئ الاستخبارات وهى :

- ١ - مبدأ جمع المعلومات إذ قال الهدد ﴿أحطت بما لم تحط به﴾ .
- ٢ - مبدأ إطلاع القادة على المعلومات إذ قال الهدد ﴿وجنتك من سبأ بنبأ يقين﴾.
- ٣ - مبدأ الصدق فى نقل هذه المعلومات كما أخبر الهدهد بأن مايقوله صدق .
- ٤ - مبدأ التأكد من صدق هذه المعلومات إذ قال سليمان عليه السلام للهدهد ﴿سننظر أصدقت أم كنت من الكاذبين﴾^(٣).
- ٥ - مبدأ الاستفادة من المعلومات قال تعالى: ﴿أذهب بكتابى هذا فألقه إليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون﴾^(٤).
- ٦ - مبدأ استخدام المال فى عملية الاستخبارات كوسيلة عن وسائل كشف الآخرين قال تعالى ﴿وانى مرسله إليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون﴾^(٥).

(١) سورة النمل آية / ٢٢ .

(٢) مختصر تفسير ابن كثير ج٢ ص٦٦٩، تفسير القرطبي ج١٣ ص١٨٠.

تفسير الرازى ج٨ ص٥٥، فى ظلال القرآن ج٥ ص٢٦٣٨

(٣) سورة النمل آية / ٢٧ .

(٤) سورة النمل آية / ٢٨ .

(٥) سورة النمل آية / ٣٥ .

٧ - مبدأ الاستعانة فى الاستخبارات بكل الوسائل الممكنة، كما استعان سيدنا سليمان بالهدد فى جميع هذه المعلومات. (١)

٤ - قوله تعالى على لسان أم موسى ﴿وقالت لأخته قصيه فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون وحرمنا عليه المراضع من قبل فقالت هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون﴾ (٢).

وجه الدلالة من هذه الآية: إن أم موسى قالت لأخت موسى، اتبعى أثره حتى تعلمى خبره، إن كان حياً أو أكلته دواب البحر أو أين مقره ومرسأه، وذهبت أخته تتقصى أثره فى حذر وخفية وتلمس خبره فى الطرق والأسواق، فإذا بها تعرف أين ساقته القدرة التى ترعاه، وتبصر به عن بعد فى أيدى خدم فرعون يبحثون له عن ثدى للرضاع، فتقول لهم ﴿هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم..﴾ وبهذا عاد الطفل الغائب لأمه الملهوفة. (٣)

ولو تأملنا هذه الآيات لأمكن استخلاص المبادئ التالية والتى تعد من أهم مبادئ الاستخبارات :

١ - مبدأ جمع المعلومات وهذا مستفاد من قوله تعالى ﴿وقالت لأخته قصيه﴾ أى تتبعى أثره واعرفى خبره.

(١) محمد جمال الدين محفوظ. المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية الإسلامية ص ١٤٩، عبد الله مناصرة، المرجع السابق ص ١٠٨ وما بعده .

(٢) سورة القصص الآيتان / ١١، ١٢ .

(٣) تفسير القرطبي ج ١٣ ص ٢٥٦، تفسير الرازى ج ٨ ص ٥٨٢، تفسير القاسمى ج ٥ ص ٤١٧، فى ظلال القرآن ج ٥ ص ٢٦٨٠، مختصر تفسير بن كثير ج ٣ ص ٧ .

٢ - مبدأ الحذر في جمع المعلومات وهذا مستفاد من قوله تعالى
﴿فبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون﴾ فأخته تتبعته أثره دون
أن يشعر بها أحد .

٣ - مبدأ قوة الملاحظة أثناء جمع المعلومات وهذا مستفاد من قوله تعالى
﴿فبصرت به عن جنب﴾.

٤ - مبدأ اختيار العنصر الأمين في جمع المعلومات، فأمر موسى لم تختار
إلا أخته لأنها من الأمناء والحريصين على رجوع الطفل إلى أمه .

٥ - مبدأ محاولة الوصول إلى الهدف المنشود، وهذا مستفاد من قوله
تعالى: ﴿هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له
ناصحون﴾.

إذا توافرت هذه المبادئ أنتجت الاستخبارات هدفها المنشود، كما
نجحت طريقة أم موسى في رجوع ابنها إليها .

٥ - قوله تعالى ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط
الخيال ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم
لا تعلمونهم الله يعلمهم﴾^(١).

فإذا كان رباط الخيل مأموراً بإعداده، أفلا يكون إعداد جهاز
استطلاع قادر على تبصير المسلمين بأمر عدوهم من أوجب الواجبات؟
ويكون إستكشاف الطرق أمام جيوش المسلمين ومعرفة مواقع الأعداء
وأحوالهم وعدتهم من ألزم الأمور^(٢).

(١) سورة الأنفال آية / ٦٠ .

(٢) د. توفيق الواعى، البحث السابق ص ٢١١

ثانياً: من السنة النبوية الشريفة :

إن رسول الله ﷺ قدوة لكل قائد ولكل مسلم فى كل مجال من المجالات، ولقد عرف قواعد النصر، والإعداد للعدو. فلم يدخل أى معركة مع أعدائه إلا بعد معرفة حالة العدو ومعسكراته ومواقعه وطبيعة الأرض التى سيحارب عليها، وقد ذكرنا بعض هذه الآثار من قبل ونضيف هنا بعضاً آخر .

١ - فى غزوة بدر الكبرى :

قبل غزوة بدر بعث رسول الله ﷺ بعض الطلائع أمام الجيش للتعرف على أخبار العدو، منها طليعة مكونة من طلحة بن عبد الله التميمي، وسعيد بن زيد بن عمر بن نفييل، ثم أرسلت مجموعة أخرى من العيون لنفس الغرض وهم: بسبس بن عمرو الجهنى، وعدى بن أبى الزغباء، وتمكن هؤلاء من معرفة وصول القافلة - التى كانت سبب الغزوة - ثم خرج على ابن أبى طالب، والزبير بن العوام، وسعد بن أبى وقاص، ليستطلعوا الأخبار، وعند ماء بدر وجدت هذه الدورية غلامين لقريش يستقيان الماء فأتت بهما إلى النبى ﷺ، وتم استجوب الغلامين.

ثم خرج النبى ﷺ بنفسه ومعه أبو بكر يستطلعان الأخبار متنكرين، ليتعرفا على أخبار قريش والقافلة، فلقيا فى طريقهما، سفيان الضمرى، فقال رسول الله ﷺ: من الرجل فقال: بل من أنتم؟ قال رسول الله ﷺ: فأخبرنا ونخبرك، قال: وذاك بذاك، قال النبى ﷺ: نعم، قال: سلو عم شئتم، فقال رسول الله ﷺ: فأخبرنا عن قريش، فقال: بلغنى أنهم خرجوا فى يوم كذا وكذا من مكة فإن كان الذى أخبرنى صادقاً فهم اليوم بمكان كذا وكذا، قال رسول الله ﷺ: فأخبرنا عن محمد وأصحابه، قال: خبرت أنهم

خرجوا من يشرب يوم كذا وكذا، فإن كان الذى أخبرنى صادقاً فهم بجانب هذا الوادى، قال الضمرى: فمن أتم؟ قال النبى ﷺ: نحن من ماء، وأشار بيده نحو العراق، ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى أصحابه، بعد أن عرف المكان الذى يوجد فيه أعداؤه (١).

٢ - غزوة أحد :

قبل غزوة أحد أرسل العباس بن عبد المطلب إلى رسول الله ﷺ رسالة تخبره عن خروج قريش وجميع تفاصيل الجيش. فلما وصلت هذه الرسالة أرسل رسول الله ﷺ. أنساً ومونساً ابنى فضالة للاستطلاع والتجسس على قريش، فعادا ومعهما المعلومات ثم أرسل رسول الله ﷺ لنفس الغرض الخياط بن المنذر وعاد بمعلومات تؤكد حشد قريش واستعدادها، ثم أرسل رسول الله مرة أخرى ولنفس الغرض سلمة بن سلامة، فعاد وأخبر رسول الله ﷺ بأن قريشاً أصبحت قاب قوسين أو أدنى من حدود المدينة. (٢)

(١) يراجع ماتقدم فى: صحيح مسلم بشرح النووى، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر ج٢ ص ١٢٤، سنن أبى داود. كتاب الجهاد. باب بعث العيون ج٣ ص ٣٩، نيل الأوطار ج٨ ص ٥٦. عيون الأثر فى فنون المغازى والشمال والسير ج١ ص ٢٤٢، الطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص ١٢. السيرة النبوية لابن هشام مع الروض الأنف ج٣ ص ٣٣. البداية والنهاية لابن كثير ج٣ ص ٢٦٤ فقه السيرة لابن قسيم الجوزية ص ١٤٩، زاد المعاد ج٢ ص ١٢٥، الرحيق المختوم ص ١٨٩، د. وهبة الزحيلي العلاقات الدولية ص ٦١، د. محمود أبو ليل، أسس العلاقات الدولية ص ٣٥١.

(٢) الإصابة لابن حجر ج١ ص ٧٠، الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ج١ ص ١١٢، الرحيق المختوم ص ٢٢٥ المنهج الحركى للسيرة النبوية ص ٣٩٩.

من هذا نعلم: بأن المسلمين كانت لهم قاعدة استخبارات فى مكة ترصد تحركات قريش، وأيضاً كثرة الطلائع والوفود التى أرسلها رسول الله كانت بهدف الدقة والتحرى والحرص عن طريق تعدد المصادر ومقارنة الأخبار بعضها ببعض، ورسم الخطة على أساس هذه الأخبار والمعلومات .

٣ - غزوة الخندق :

قبل غزوة الخندق علم المسلمون من عيونهم فى مكة والقبائل، بنية قريش وحلفائها فى غزو المدينة، فاستشار رسول الله ﷺ أصحابه، فأشار عليه سلمان الفارسى بعمل الخندق، وهو عمل لم تكن العرب تعرفه من قبل، ثم نقلت استخبارات المدينة إلى قيادتها بقرب وصول الزحف الخطير، ولما وصلت قريش وحلفاؤها فوجئت بهذا الخندق وأخذ المشركون يدورون حول الخندق غضاباً، يتحسسون نقطة ضعيفة لينحدروا منها، وأخذ المسلمون يتطلعون إلى جولات المشركين .

وقد انتصر المسلمون بوسيلتين لادخل للمسلمين فيهما. أما أولاهما: فإن رجلاً من المشركين اسمه نعيم بن مسعود أتى رسول الله ﷺ وأعلن إسلامه وعرض على رسول الله ﷺ تنفيذ أى أمر يريده النبي ﷺ فقال له: ﴿إنما أنت رجل واحد فينا، ولكن خذل عنا إن استطعت فإن الحرب خدعة﴾^(١).

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة رقم (٣٠٢٧) فتح فتح البارى ج٦ ص ١٨٢ وأخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع فى الحرب رقم (١٧٣٩) (مسلم بشرح النووى ج١٢ ===

أما الوسيلة الثانية: فهي ریح هوجاء مخيفة فى ليلة مظلمة باردة، اقتلعت خيامهم وقطعت أوتارهم حتى ولوا هارين» .

وبعد هروب المشركين، طلب النبى التأكّد من هروب المشركين، فأرسل استخباراته لبيان ذلك. ففى صحيح مسلم عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال: كنا عند حذيفة فقال رجل: لو أدركت رسول الله ﷺ قاتلت وأبليت، فقال حذيفة: أنت كنت تفعل ذلك، لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب، وأخذتنا ریح شديدة وقر، فقال رسول الله ﷺ: ﴿ألا رجل يأتينى بخبر اليوم، جعله الله معى يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد، ثم قال: ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معى يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد، ثم قال: ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معى يوم القيامة، فسكتنا فلم يجبه منا أحد، فقال قم يا حذيفة، فأتنا بخبر القوم، فلم أجد بداً إذ دعانى باسمى أن أقوم، قال: اذهب فأتنى بخبر القوم، ولا تدعهم علىّ، فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشى فى حمام، حتى أتيتهم فرأيت أبا سفيان يصى ظهره بالنار. فوضعت سهماً فى كبد القوس، فأردت أن أرميه، فذكرت قول رسول الله ﷺ، ولا تدعهم علىّ، ولو رميته لأصبتة، فرجعت وأنا أمشى فى مثل الحمام، فلما أتيتة، فأخبرته خبر القوم وفرغت، قررت فألبسنى رسول الله ﷺ من فضل عباءة كانت

=== ص ٤٥، وأحمد فى المسند ج ١ ص ١٢٦ رقم (٢٨) ، شرح كتاب السير

عليه يصلى بها فلم أزل نائماً حتى أصبحت، فلما أصبحت قال: قم يا نومان ﴿(١)، (٢)﴾.

يؤخذ من هذا الحديث ما يأتي:

١ - أن الهدف من إرسال حذيفة هو استخبار ما حل بالمشركين وأحوالهم وإخبار الرسول ﷺ بذلك .

٢ - أن رسول الله ﷺ أرشد حذيفة بأنه يجب عليه ألا يفزعهم حتى لا يشعر به أحد، فيستطيع أن يحصل على المعلومات التي يحتاج إليها .

٣ - إن الجندى فى الاستخبارات يجب أن يكون من الأصفياء الذين يؤمن جانبهم ويلتزمون بتنفيذ الأوامر .

٤ - أن الجندى إذا كلف بعمل من قائده يجب عليه أن ينفذ ذلك، لأنه أصبح متعيناً عليه .

٤ - غزوة فتح مكة :

لما جمع النبي ﷺ المسير لفتح مكة، كتب حاطب بن أبى بلتععة إلى قريش يخبرهم بخروج النبي ﷺ، فعلم النبي ﷺ بذلك، فأرسل ثلاثة من خيرة صحابته لمنع وصول هذه الأخبار .

(١) أخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب (مسلم بشرح النووى ج٢ ص ١٤٥ وفى صحيح مسلم رقم (١٧٨٨) .

(٢) يراجع غزوة الخندق فى (سيرة ابن هشام مع الروض الأنف ج٣ ص ٢٥٨ ومابعدها). هى زاد المعاد ج٢ ص ١٧٠، فقه السير لابن قيم الجوزية ص ٢٠٨. الرحيق المختوم ص ٢٢٥ ومابعدها نور اليقين ص ١٥٧، فقه السيرة د. محمد البوطى ص ٢١٦ .

ففى صحيح البخارى، عن على بن أبى طالب قال: ﴿بعثنى رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن الأسود، وقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه منها، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا، حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة^(١)، فقلنا: أخرجى الكتاب، فقالت: مامعى من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها^(٢)، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبى بلتعة إلى أناس من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما هذا؟ قال: يارسول الله لاتعجل على، إنى كنت امرأً ملصقاً فى قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان مامعك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتنى ذلك من النسب فيهم، أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلت كُفراً ولا ارتداداً ولا راضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: قد صدقكم، فقال عمر: يارسول الله دعنى أضرب عنق هذا المنافق، قال: إنه قد شهد بدرأً، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم^(٣). وكان هذا الفعل من حاطب هو سبب نزول قول الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة﴾^(٤).

(١) الظعينة: المرأة فى اليهودج .

(٢) عقاصها: ضميرتها .

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس رقم

(٢٠٠٧) (فتح البارى ج٦ ص١٦٦).

(٤) سورة المتحة آية / ١ .

وعندما هم النبي بالذهاب إلى مكة دعا ربه وقال: (اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها) .

وزيادة في الإخفاء والتعمية، بعث رسول الله ﷺ سرية قوامها ثمانية رجال إلى بطن أضم، ليظن الظان أنه يتوجه إلى تلك الناحية^(١) .

من هذا نعلم: أن النبي ﷺ استخدم أحدث الوسائل الحديثة للاستخبارات إذ لجأ إلى الإخفاء والتعمية حتى يفاجأ عدوه، ومنع تسرب أى أخبار لأعدائه .

سأكتفى بهذا القدر من سيرة رسول الله فإن كتب السيرة مليئة بالتماذج التي تبين بأن النبي كان أشد مايكون حذراً وتعرفاً على أخبار عدوه.

ثالثاً: من آثار الصحابة:

لقد دأب الخلفاء الراشدون على نصح القادة العسكريين بضرورة اتخاذ الأدلاء والعيون، وأخذ الحذر وكتمان الأسرار، وإليك بعض هذه الآثار: -

١ - من وصايا الإمام أبي بكر الصديق إلى يزيد بن أبي سفيان حين وجهه إلى الشام قال له: يا يزيد سر على بركة الله، فإذا دخلت بلاد العدو، فكن بعيداً عن الحملة، فإنى لا آمن عليك الجولة وسر بالأدلاء ولا تقاتل بجروح...^(٢) .

٢ - ومن وصايا أبي بكر أيضاً: وصيته إلى عمرو بن العاص قال له: (وابعث عيونك يأتوك بأخبار أبى عبيدة فإن كان ظافراً بعدره، فكن

(١) الرحيق المختوم ص ٢٦٥ . و البقيين ص ٢١٢

(٢) عيون الأخبار ج ١ ص ١٠٨ .

ات لقتال من فى فلسطين، وإن كان يريد عسكرياً فانفذ إليه جيشاً
إثر جيش (١).

١ - من وصايا عمر بن الخطاب، أنه أوصى سعد بن أبى وقاص وقال له:
(.... فإذا وطئت أرض العدو فابعث العيون بينك وبينهم.. ولا يخف
عليك أمرهم، وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئن
إلى توجهه وصدقه، والغاش عين عليك وليس عيناً لك) (٢).

٤ - ومن وصايا عمر بن الخطاب أيضاً لسعد بن أبى وقاص (وليكن منك
بند دونك من أرض العدو أن تكثر من الطلائع وتبث السرايا بينك
بينهم.. وتتبع الطلائع عوراتهم، وانتق للطلائع أهل الرأى والبأس
من أصحابك...) (٣).

- من أقوال على بن أبى طالب: (واعلموا أن مقدمة القوم عيونهم
وعيون المقدمة طلائعهم) (٤).

- وقد كان خالد بن الوليد فى حروبه مع الروم يأخذ معه الجواسيس من
كل إقليم، وكان يحسن إليهم فيأتون بالأخبار. (٥)

(١) فتوح الشام ج١ ص ١٥

(٢) بدائع السلك فى طبائع الملك لابن الأزرق ج٢ ص ٤٠٤، تحقيق د. على
النشار طبعة ١٩٧٨م تاريخ الإسلام السياسى د. حسن إبراهيم حسن ج١
ص ٤٨٢

(٣) بدائع السلك ج٢ ص ٦٣، تاريخ الإسلام السياسى د. حسن إبراهيم ج١
ص ٤٨٢

(٤) تاريخ الإسلام السياسى ج١ ص ٤٨٢، عبد الرؤوف عون، الفن الحربى فى
صدر الإسلام ص ٢١٨ د- محمد المعمر، ن. شريعة الحرب فى الإسلام
ص ٣٢٥ .

(٥) فتوح الشام ج٢ ص ٧٢، محمد الدنسى، نمرج السابق ص ٧٨

وهكذا نجد قادة الإسلام في عصر الخلفاء ومن أتى من بعدهم يهتمون باستطلاع أخبار العدو، مما يدل على أهمية هذا العمل في تحقق الأمن للدولة .

رابعاً: من المعقول:

- هناك أدلة كثيرة من المعقول تدل على مشروعية الاستخبارات منها:
- ١ - الاستخبارات من مظاهر الحذر واليقظة، لأنها تحول دون مفاجأة الأعداء، وهذا ما أمر به الإسلام في آيات عديدة منها: قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(١) وقوله تعالى ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا﴾^(٢).
 - ٢ - الاستخبارات من أسباب القوة، لأن التخطيط السليم الذي يؤدي إلى النصر يقوم على معرفة أحوال العدو، وقد أمر الإسلام بالأخذ بأسباب القوة قال تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(٣).
 - ٣ - الاستخبارات توفر الإنذار المبكر للقيادة، لكي تستعد وتتخذ الإجراءات اللازمة لتفويت الفرصة على العدو، قال تعالى ﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾^(٤).
 - ٤ - الاستخبارات وقاية من الضرر والهلاك، فإهمالها يؤدي إلى هلاك الأمة، والله تعالى يقول ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(٥) بعد هذا العرض يتبين لنا مدى أهمية ومشروعية الاستخبارات، وأنه يجب على القادة في جميع دول العالم الإسلامي أن يهتموا بها حتى يقوا الأمة الإسلامية من الهلاك والانهايار .

(١) سورة النساء آية / ٧١ .

(٢) سورة المائدة آية / ٩٢ .

(٣) سورة الأنفال آية / ٦٠ .

(٤) سورة التوبة آية / ١٢٢ .

(٥) سورة البقرة آية / ١٩٥ .

المبحث الثانى

أنواع الاستخبارات

تتنوع الاستخبارات باعتبار نوعها إلى استخبارات إيجابية واستخبارات وقائية، وتنقسم باعتبار موضوعها إلى استخبارات استراتيجية واستخبارات تكتيكية .

وسأبين ذلك في مطلبين على النحو التالى :

المطلب الأول: الاستخبارات باعتبار نوعها .

المطلب الثانى: الاستخبارات باعتبار موضوعها .

المطلب الثانى

الاستخبارات باعتبار نوعها

تنقسم الاستخبارات بهذا الاعتبار إلى استخبارات إيجابية أو هجومية، واستخبارات وقائية أو مضادة .

أولاً: الاستخبارات الإيجابية أو الهجومية :

يقصد بها: النشاط الذى يهدف إلى الحصول على جميع المعلومات التى يجب أن نعرفها عن العدو، حتى يكون القادة على علم بما سيواجههم به العدو قبل وقوعه، وقد سبق أن بينا النماذج العديدة التى تبين هذا النوع من الاستخبارات .

ثانياً: الاستخبارات الوقائية أو المضادة :

يقصد بها: الإجراءات التى تقوم بها الدولة لتحقيق أمنها ووقاية أسرارها من نشاط الجواسيس من أجل المحافظة على أسرار الدولة فى الداخل والخارج .

فالقيادة الناجحة هي التي تمتد سمعها وبصرها لكل موطن من المواطنين بين صفوف الجيش، لتتصيد عناصر التثبيط والنفاق والخذلان، حتى لا يكون ذلك سبباً في تثبيط الهمم وتفتيت عضد الجنود، وتبعث في نفوسهم روح الفتور، فتكون من عوامل الهزيمة. وقد بين الله في القرآن الكريم خطورة صنف المخذلين فقال سبحانه ﴿لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً...﴾^(١) وقال سبحانه ﴿يقولون إن بيوتنا عورة وما هي بعورة إن يريدون إلا فراراً﴾^(٢).

وقد يكون للعدو بين صفوف الجيش المسلم عملاء، يكاتبونه بأخبار المسلمين، وقد يكون هؤلاء العملاء من المسلمين كما فعل حاطب بن أبي بلتعة المسلم، إذ كتب إلى قريش خبر خروج رسول الله ﷺ لفتح مكة وأرسل هذا الكتاب مع امرأة لدفع الشك عنه .

وقد يكون هؤلاء من الجواسيس الذين يعيشون بين المسلمين كأهل الذمة والمستأمنين وقد يكون هؤلاء الجواسيس من العدو نفسه ليندسوا بين صفوف الجيش المسلم لمعرفة أخباره .

ومثال ذلك: ماروى عن سلمة بن الأكوع قال: أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه ثم انسل. فقال النبي ﷺ ﴿اطلبوه فاقتلوه﴾ قال: فسبقتهم إليه فقتلته، وأخذت سلبه، فنقلني إياه. ^(٣)

(١) سورة التوبة آية/ ٤٧ .

(٢) سورة الأحزاب آية/ ١٣ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه؛ كتاب الجهاد باب في الجاسوس المستأمن رقم ٢٦٥٣ (سنن أبي داود ج٣ ص٤٩) .

وقد اهتم رسول الله بالاستخبارات الوقائية، كما اهتم بالاستخبارات الهجومية فقد اتخذ عيوناً يخبرونه بنوايا المنافقين والمشبطين وكان منهم زيد بن أرمم، الذى أخبر رسول الله عن نوايا ابن سلول فى غزوة بنى المصطلق، عندما حاول إثارة الفتنة. (١)

فمهمة الاستخبارات تتمثل فى منع تسرب المعلومات إلى غير المسؤولين ثم إلقاء القبض على العملاء والجواسيس وإيقاع العقوبات التى تراها فى ردعهم وردع أمثالهم. وسأبين ذلك فيما بعد .

المطلب الثانى

الاستخبارات باعتبار موضوعها

تنقسم الاستخبارات باعتبار موضوعها إلى قسمين: ١- استخبارات استراتيجية . ٢- استخبارات تكتيكية .

أولاً: الاستخبارات الاستراتيجية :

وهى التى تهتم بجمع المعلومات الخاصة بنوايا وإمكانات الدول الأجنبية، وكذا المعلومات الخاصة بنقاط الضعف فيها، وهذه المعلومات يحتاج إليها واضعو السياسة والتخطيط لرسم سياسة الأمن اللازمة للدولة فى وقت السلم، كما تكون أساساً للتخطيط للعمليات فى وقت الحرب، وهى تشمل كافة المواضع من عسكرية واقتصادية واجتماعية ... إلخ .

ثانياً: الاستخبارات التكتيكية:

وهى التى تهتم بجمع المعلومات اللازمة بقيادة الميدان الذين يشتركون فى عمليات تكتيكية. (٢)

(١) عبد الله مناصره، المرجع السابق ص ١٨٥ .

(٢) عبد الله مناصرة، المرجع السابق ص ٧٤، الهيثم الأيوبى ورفقائه، الموسوعة العسكرية ط ١ ص ٦٢، محمد جمال محفوظ، المرجع السابق ص ١٥١.

الفصل الثالث

صفات موظف الاستخبارات

الاستخبارات من أشق الأعمال لما ينطوى عليها من مخاطر، وما يؤول إليها من نتائج، والموظف فى الاستخبارات ينبغى أن تتوافر فيه صفات معينة أهمها مايلى:

- ١ - الطاعة وتنفيذ الأوامر .
- ٢ - الشعور بأهمية العمل وحيه .
- ٣ - النصيحة والتضحية .
- ٤ - الدهاء والحيل والخديعة والتمويه .
- ٥ - أن يكون ذا حدس صائب وفراصة تامة .
- ٦ - أن يكون له دربه بالأسفار ومعرفة البلاد التى يتوجه إليها .
- ٧ - أن يكون عارفاً بلسان أهل البلاد التى يتوجه إليها .
- ٨ - القدرة على التخفى والتنكر .
- ٩ - الشجاعة والتضحية .

المبحث الأول

الطاعة وتنفيذ الأوامر

عندما يوجه أى أمر لموظف الاستخبارات، يجب عليه أن ينفذه مهما كان هذا الأمر صعباً فى تنفيذه .

ولقد أمرنا بذلك فى القرآن الكريم قال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم﴾^(١).

ويقول الرسول ﷺ ﴿السمع والطاعة حق مالم يؤمر بمعصية﴾^(٢).

وقد امتثل لذلك صحابة رسول الله ﷺ، وضرب حذيفة بن اليمان المثل الأعلى فى ذلك، عندما أرسله رسول الله فى غزوة الأحزاب لاستطلاع أخبار قريش ومن معهم أثناء حصارهم المدينة. إذ قال له رسول الله ﴿أذهب فأتنى بخبر القوم ولا تدعهم على﴾^(٣) فقام مسرعاً لتنفيذ هذا الأمر، رغم شدة البرد وشدة الخوف الذى بلغت القلوب فيه الحناجر كما قال القرآن الكريم ﴿وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا، هنالك ابتلى المؤمنون وزلوا زلزالاً شديداً﴾^(٤).

(١) سورة النساء آية / ٥٩ .

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه ج٤ ص ٦٠ . ومسلم فى صحيحه، كتاب الجهاد والسير باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية (مسلم بشرح النووى ج١٢ ص ٢٢٢ .

(٣) سبق تخريجه ص ٤٤ .

(٤) سورة الأحزاب الآيتان / ١٠ ، ١١ .

المبحث الثانى

الشعور بأهمية العمل وحببه

يجب على من يعمل بالاستخبارات أن يحب عمله أكثر من أى شئ آخر، وأن يدرك أهمية هذا العمل ولا يكون مجبراً عليه .

وقد بين ذلك رسول الله ﷺ ذلك فى كتابه لعبد الله بن جحش عندما أرسله للإتيان بأخبار عير قريش وكان معه اثنا عشر رجلاً من المهاجرين وقد أوصاه بأن لا ينظر فى كتابه حتى يسير يومين ويصل إلى موقع حدده له، فلما وصل إلى ذلك المكان وأن وقت فض سرية الكتاب فإذا فيه (إذا نظرت فى كتابى هذا، فامضى على اسم الله وبركاته، ولا تكرهن أحداً من أصحابك على السير معك، وامضى فيمن تبعك حتى تأتى بطن نخلة، فترصد بها عير قريش وتعلم لنا من أخبارهم). (١)

فهذه البعثة أمر رسول الله ﷺ أن تكون فى غاية السرية حتى لا تتسرب الأخبار لقريش وهو ما يعرف بالاستخبارات الوقائية التى تقى وتنع تسرب المعلومات، وقد احتاط رسول الله بصورة تلفت النظر إذ كتب رسالته وختمها وأمر قائده بأن لا يفض هذه الرسالة إلا فى مكان محدد كما أمره ألا يكره أحداً على المسير معه بعد معرفته، لأنه لا يمكن أن يستطلع على الوجه الأمثل وهو مكروه، فيجب أن يكون من يعمل فى هذا المجال يحب عمله. (٢)

(١) الحاوى للإمام الماوردى ج ١٨ ص ٢٤، حققه د. محمود مطرجى، طبعة دار

الفكر سنة ١٤١٤هـ وأخرجه البيهقى فى السنن السنن ج ٩ ص ١٢، السيرة لابن هشام مع الروض الأنف ج ٣ ص ٢٢ وما بعدها .

(٢) سعيد حوى الرسول ج ١ ص ٢٥٦ وما بعدها طبعة ١٩٧٤م، عبد الله مناصرة.

المرجع السابق ص ١٩٣ .

المبحث الثالث

النصيحة والصدق

ينبغي أن تتوافر صفتا النصيحة والصدق فيمن يعمل في مهمة الاستخبارات، إذ المتهم غير أمين في قوله ولا يوثق به.

وقد أوصى الخليفة عمر بن الخطاب بضرورة توافر ذلك في الاستخبارات، إذ كتب إلى سعد بن أبي وقاص وقال له: «إذا وطئت أرض عدوك فأذك - ابعث - العيون بينك وبينهم، وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئن إلى نصحه وصدقه، فإن الكذب لا ينفعك خبره، وإن صدقك في بعضه، والغاش عين عليك وليس عيناً لك»^(١).

وقال الهيرثمي: (لتكن عيونك وجواسيسك من تثق بصدقه ونصيحته فإن الظنين لا ينفعك خبره وإن كان صادقاً، والمتهم عين عليك لالك)^(٢).

وفي هذا يقول الشاعر أبو بكر الصيرفي الأندلسي:

واجعل من الطلاع أهل شهامة للصدق فيهم شيمة لاتخضع
لاتسمع الكذاب جاءك مرجفاً لأرى للكذاب فيما يصنع^(٣)

(١) بدائع الصنائع ج٢ ص٤٠٤، حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي

ج١ ص٤٨١ وما بعدها، صلاح نصر، حرب العقل والمعرفة ص٥٥، بسام

العسلي، فن الحرب ص٤٣، محمد الدعوى أحكام التجسس ص٨٩، عبد

الله مناصره، المرجع السابق ص٩٤

(٢) مختصر سياسة الحروب ص٢٤ .

(٣) مقدمة ابن خلدون ص٢٧٦ وما بعدها .

وكان بعض القادة يلجأ للحيلة للتعرف على صدق طلائعه ومدى قيامهم بواجبهم، فكان إذا بعث طليعة جاء بلوح فنقش عليه نقشاً، ثم يشقه نصفين بطوله، فيعطي الطليعة نصفه ويحفظ عنده النصف الآخر، ثم يبعث من يستخرج النصف الأول ليعلم مدى صدق عيونه^(١).

(١) عبد الرؤوف عون، الفس الخري في صدر الإسلام ص ٢١٨، عبد الله

المبحث الرابع

الدهاء والحيل والخديعة والتمويه

ينبغي فيمن يعمل في الاستخبارات أن يكون كثير الدهاء والحيل والخديعة والتمويه .

فإنه بدهائه يستطيع أن يتوصل إلى كل ما يريد، وهذا ما فعله حذيفة ابن اليمان، فحينما دخل في حصون قريش سمع أبا سفيان يقول: يا معشر قريش ليتعرف كل امرئ منكم جليسه واحذروا الجواسيس والعيون، فإذا بحذيفة يقول لمن على يمينه من أنت ويقول لمن على يسارده من أنت حتى لا يفتن أحد عليه، ويستطيع أن يعرف أخبار قريش. (١)

وأما الحيلة والخديعة فقد وضع ذلك في موقف نعيم بن مسعود عندما دخل الإسلام وجاء إلى رسول الله وقال له مرني بأى شئ أفعله لك، فقال له رسول الله: «خذل عنا إن استطعت فإن الحرب خدعة» (٢).

فلجأ نعيم بن مسعود إلى حيلة استطاع بها أن يفرق جمع المشركين، فقد ذهب إلى بنى قريظة فدخل عليهم - وهم لا يعلمون بإسلامه - فقال: يا بنى قريظة إنكم قد حاربتهم محمداً، وإن قريشاً إن أصابوا فرصة انتهبوها، وإلا استمروا إلى بلادهم راجعين وتركوكم ومحمداً فانتقم منكم، قالوا: فما العمل يا نعيم؟ قال: لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم رهائن، قالوا: لقد أشرت

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج٣ ص٢٦٦، عبد الحميد السحار، السيرة النبوية، غزوة أحد وغزوة الخندق ص٤٦ طبعة دار مصر، نور اليقين ص١٦٢.

(٢) سبق تخريجه ص٤٣.

بالرأى، ثم مضى إلى قريش، وقال لهم: تعلمون ودى لكم ونصحى لكم، قالوا: نعم، قال: إن يهود قد ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه، وأنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم رهائن يدفعونها إليه ثم يوالونه عليكم، فإن سألوكم رهائن فلا تعطوهم، ثم ذهب إلى غطفان فقال لهم: مثل ذلك، فلما كان ليلة السبت من شوال - سنة ٥هـ - بعثوا إلى يهود: إنا لسنا بأرض مقام، وقد هلك الكراع والخف، فانهضوا بنا حتى نناجز محمداً، فأرسل إليهم اليهود إن اليوم يوم السبت وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه، ومع هذا فإننا لانقاتل معكم حتى تبعثوا إلينا رهائن، فلما جاءتهم رسلهم بذلك قالت قريش وغطفان صدقكم والله نعيم، فبعثوا إلى يهود: إنا والله لانرسل إليكم أحداً فاخرجوا معنا حتى نناجز محمداً، فقالت قزيفة: صدقكم والله نعيم، فتخاذل الفريقان ودبت الفرقة بين صفوفهم وخارت عزائمهم..» (١).

وأما التمويه فقد لجأ إليه رسول الله ﷺ وأبو بكر قبل غزوة بدر، حينما خرجا يتحسنان أخبار قريش، فلحقا شيخاً من العرب، فسأله رسول الله ﷺ عن قريش وعن محمد وأصحابه وما بلغه عنهم، فقال الشيخ: لا أخبركما حتى تخبراني من أنتما؟ ... فلما أخبر الشيخ رسول الله قال ﷺ له، نحن من ماء ثم انصرف، فجعل الشيخ يقول: من ماء: أمن ماء العراق أم كذا أم كذا (٢).

(١) السيرة النبوية لابن هشام مع الروض الأنف ج٣ ص ٢٦٥، زاد المعاد ج٢ ص ١٧٢، فقه السيرة لابن قيم الجوزية ص ٢١٠، نور اليقين ص ١٦٠، الرحيق المختوم ص ٢٨٦ .

(٢) يراجع ماتقدم ص ٤١ .

فالنبي لجأ إلى التمسويه حتى لا يعرفه الشيخ ولم يكذب عليه لأنه أشار إلى الماء الذي هو منه وقد يحتاج رجل الاستخبارات أن يعرف عدوه بعض الأمور ليكيده ويغرر به. (١)

ومن ذلك أيضاً: أن النبي ﷺ حين خرج لغزو (بنى حيان) اتجه نحو الشمال من المدينة في الطريق إلى الشام، بينما كان العدو في الجنوب، وبعد أن أوغل في السير شمالاً تحول بسرعة نحو الجنوب قاصداً بلاد العدو، ليفاجئهم في عقر دارهم، بعد أن يكونوا قد اطمأنوا بأن النبي ﷺ اتجه إلى الشمال (٢).

(١) عبد الرؤوف بمون، الفن الحربي في صدر الإسلام ص ٢١٥ .

(٢) سيرة ابن هشام مع الروض الأنف ج ٣ ص ٢٩٧، زاد المعاد ج ٣ ص ٢٧٦ .

المبحث الخامس

أن يكون ذا حدس صائب وفراسة تامة

ينبغي توافر صفة الذكاء والفراسة التامة، ليدرك بوفور عقله، وصائب حدسه من أحوال العدو والمشاهدة ما كتموه عن المنطق به، ويستدل فيما هو فيه ببعض الأمور على بعض (١).

ولقد ضرب سيدنا حذيفة بن اليمان المثل الأعلى في الفراسة الصادقة، فعندما بعثه رسول الله ﷺ عيناً إلى المشركين وجلس بينهم، قال أبو سفيان: لينظر كل منكم جلسه، فبادر حذيفة، وقال لجلسه: من أنت؟ فقال: فلان بن فلان (٢).

فالقدر على الملاحظة الدقيقة ضرورة لمن يعمل في الاستخبارات .
ومن الذكاء الحاد وسرعة البديهة ما فعلته الجاسوسة الحسنة التي كانت تعمل كمتسولة على شواطئ قبرص حيث عرفت (عبد الله بن قيس) الذي خرج طليعة للمسلمين، فسألته عن الصدقة فأعطاها، فرجعت ودأت عليه، وقالت: إن عبد الله بن قيس في الميناء ولم تكن تعرفه، ولما قيل لها: بأي شيء عرفتيه؟ قالت: كان كالتاجر فلما سألته أعطاني كالمملك فعرفت بهذا (٣).

(١) صبح الأعشى للقلقشندي ج١ ص ١٢٣

(٢) الطرق الحكيمة لابن قيم الجوزية ص ٤٣ .

(٣) محمود شلبي، حياة عثمان ص ١٤٢، طبعة دار الجيل لسنة ١٩٨١، عبد الله

ناصر، المرجع السابق ص ٢٠١، محمد راكان الدغمي، المبحث السابق،

المبحث السادس

أن يكون له دربه بالأسفار ومعرفة البلاد التي يتوجه إليها

ينبغي فيمن يعمل بالاستخبارات أن يكون له دربة بالأسفار ومعرفة بالبلاد التي يتوجه إليها ليكون أغنى له عن السؤال عنها وعن أهلها، فرمما كان في السؤال تنبيه له وتيقظ لأمره، فيكون ذلك سبباً لهلاكه، بل ربما وقع في العقوبة وسئل عن حال ملكه فدل عليه وكان عيناً عليه لاله^(١).

فمعرفة الطرق والمداخل أمر ضروري لمن يعمل في الاستخبارات، لأنه لو سأل عن الطريق، لعرف أنه غريب، فيقع في قبضة العدو وهو لا يدري . وفي هذا يقول صاحب كشاف القناع « ويبعث العيون على العدو من له خبره بالفجاج - أي الطرق - حتى لا يخفى عليه أمرهم أي أمر أعدائه^(٢) ..

وكثيراً ما كان الرسول ﷺ يختار الإدلاء والجواسيس من أهل البلاد ومن القبائل التي لها خبرة بالمناطق ومن الأمثلة على ذلك: أنه قد استعمل ﷺ في هجرته دليلاً له معرفة بالطرق وهو عبد الله بن أريقط، رغم أنه كان مشركاً^(٣).

وقد استعمل ﷺ في غزوة خيبر دليلاً وهما: حيل بن خازجة وعبد الله بن نعيم، ليدلوا على الطريق الأحسن حتى يدخل خيبر من جهة الشمال،

(١). صبح الأعشى ج١ ص ١٢٤ .

(٢) كشاف القناع ج٣ ص ٦٥، ونحو هذا في الشرح الكبير ج١٠ ص ٤٢٩، الكافي في فقه الحنابلة ج٤ ص ١٢٤، المحرر ج٢ ص ١٧١، الإنصاف ج٤ ص ١٣٣ .

(٣) زاد المعاد ج٢ ص ٧٧.

وكلاهما من قبيلة أشجع النجدية التي يرتاد رجالها دائماً في الجاهلية
منطقة خيبر. (١)

كما أن دخول عمرو بن العاص في الجاهلية، كان له أثر كبير في
معرفة بأحوال مصر وأخبارها وطرقها ومسالكها وكانت المعلومات التي
تجمعت لديه ذات فائدة كبيرة عند عودته إليها على رأس الجيش الإسلامي
الفاتح لها. (٢)

(١) الرحيق المختوم ص ٣٣٥، محمد أحمد باشميل، غزوة خيبر ص ١١١ طبعة

دار الفكر سنة ١٩٧١

(٢) حسن المحاضرة ج ١ ص ٩٤ وما بعدها، محمد فرج، المدرسة العسكرية

الإسلامية ص ٤٧٨

المبحث السابع

أن يكون عارفاً بلسان أهل البلاد التي يتوجه إليها

ينبغي فيمن يعمل بالاستخبارات أن يتعلم لغة العدو وأن يجيدها من حيث التحدث بها أو كتابتها. وينبغي أن تمتد معرفته بها إلى اللهجة العامية ومصطلحاتها. وذلك حتى لا يظهر أمره ويكشف سره. (١)

ولقد عنى النبي ﷺ بتعلم لغة العدو، فأمر زيد بن ثابت بتعلم لغة اليهود وفي هذا يقول زيد بن ثابت «أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود وقال: إني والله ما آمن يهود على كتابي، فتعلمته، فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذفته - أي أتقنته - فكنت أكتب له إذا كتب وأقرأ له إذا كتب إليه» (٢).

ولذا قيل (من عرف لغة قوم أمن شرهم) (٣).

وقد كان للقائد العظيم عمرو بن العاص أثناء حروبه مع الرومان مجموعة من عيون الاستخبارات من الذين يتكلمون الرومية، كان يرسلهم متنكرين ليعودوا إليه بأخبارهم. (٤)

(١) صبح الأعشى ج١ ص ١٢٤

(٢) أخرجه أبي داود في سننه في كتاب العلم، باب رواية حديث أهل الكتاب ج٣ ص ٣١٧ رقم (٣٦٤٥)، وانظر أيضاً: تاريخ الطبرى ج٣ ص ٤٢، أحمد أمين، فجر الإسلام ص ١٤٢

(٣) محمود خطاب ورفقائه، اقتباس النظام العسكري في الإسلام ص ١٧١ .

(٤) عبد الرؤوف عون، الفن الحربى فى صدر الإسلام ص ٢١٣ . وما بعدها، عبد الله مناصرة، المرجع السابق ص ٢١٣ .

وفى وقتنا الحاضر نجد الاستخبارات العالمية تهتم بدراسة لغة الغير، وخاصة الاستخبارات الإسرائيلية مانصه « هناك حاجة ملحة إلى مئات الذين يعرفون العربية، إن الجيش الإسرائيلي يفتش عن هؤلاء فى كل مكان، إننا نعيش فى الشرق الأوسط ويجب أن نندمج فيه لاسيما وتعيش بين ظهرانينا أقلية تشكل ١٥٪ من السكان ولانسمح لأنفسنا بأن لانعرف لغتها، بعد ذلك أخذت الاستخبارات الإسرائيلية تعد دورات خاصة لتعليم اللغة العربية تستمر عدة شهور على حساب الخدمات العسكرية. (١)

فهل فهم المسلمون ذلك وتمسكوا بمنهج الإسلام وتعلموا لغة أعدائهم .

(١) صدر هذا فى جريدة عمال همشمار بتاريخ ١٤/٣/١٩٧٥. وقد أشار إلى ذلك عبد الله مناصرة المرجع السابق ص ٢١٣، سعيد الجزائرى، المخبرات والعالم ص ٦١ ومابعدها .

المبحث الثامن

استخدام لغة الرموز

وهو ما يعرف في مجال الاستخبارات باستخدام الشفرة، سواء أكانت الشفرة شفوية أم كتابية .

واستخدام الشفرة أمر حيوي لإخفاء محتويات الرسائل عن الأعداء .
ولقد اهتم رسول الله ﷺ بهذا الأسلوب في غزوة الخندق، فعندما علم ﷺ أن يهود بنى قريظة قد نكثوا عهدهم الذي كان بينهم وبين المسلمين، بعث سعد بن معاذ، وسعد بن عباد، وعبد الله بن رواحة، وخوان بن جبير، وقال لهم: انطلقوا حتى تنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا؟ فإن كان حقاً فالحنوا لى لحناً أعرفه ولا تفتسوا فى أعضاء الناس، وإن كانوا على الوفاء فيما بيننا وبينهم فاجهروا به للناس، فخرجوا حتى أتوهم، فوجدوهم على أخبث ما بلغفهم عنهم فلما عادوا إلى رسول الله ، قالوا: عضل والقارة، أى كعدر، عضل، فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر أبشروا يامعشر المسلمين. (١)

ولقد كان سبب حرص رسول اله ﷺ على استخدام هذا الأسلوب، هو خوفه على معنويات المسلمين من الانهيار .

(١) السيرة النبوية لابن هشام مع الروض الأنف ج٣ ص٢٦٢؛ زاد المعاد ج٢ ص١٧١. فقه السيرة لابن قيم الجوزية ص٢٠٩. د- محمد سعيد البوطى، فقه السيرة النبوية ص٢١٥.

المبحث التاسع

القدرة على التخفى والتنكر

ينبغي لمن يعمل في الاستخبارات أن يملك ملكة القدرة على التخفى والتنكر حتى لا يشعر به أحد، وقد حرص رسول الله على هذه الصفة، فكان ينهى عيونه أن يحدث أحدهم حدثاً ينبه إليه وأن يكتب انفعالاته حتى يستطيع أن يؤدي رسالته بنجاح .

ولقد ضرب صحابة رسول الله ﷺ المثل الأعلى في ذلك، كما فعل حذيفة بن اليمان عندما أرسله رسول الله ﷺ عندما أرسله عيناً إلى قريش، وكما فعل نعيم بن مسعود في التفرقة بين يهود بنى قريظة وقريش وغطفان. وكما فعل عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي عندما أرسله رسول الله ﷺ إلى هوازن وثقيف عندما علم اجتماعهما بعد فتح مكة على قتال رسول الله ﷺ، فقد دخل عبد الله بن أبي حدرد في وسطهم وسمع وعلم ما قد جمعوا له من حرب رسول الله إذ سمعهم يتولون: «إن محمداً لم يقاتل قوماً قط قبل هذه المرة، وإنما كان يلقي قوماً لا يعلم لهم بالحرب فيظهر عليهم، فإذا كان السحر فضعوا مواشيكم ونساءكم وأبناءكم من ورائكم، ثم تكون الحملة منكم، واحملوا حملة رجل واحد واعلموا أن الحملة لمن حمل أولاً»^(١) وكان ذلك في غزوة حنين .

هكذا استطاع رسول الله أن يعرف نوايا أعدائه من خلال رجل استخباراته الذي استطاع التنكر والدخول في وسط الأعداء ومعرفة خطتهم.

(١) ابن قيم الجوزية، فقه السيرة ص ٣٣٣، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٢٢ الرحيق المختوم ص ٣٨١. تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٧٣، الإصابة لابن حجر ج ٢ ص ٩٤ .

المبحث العاشر

الشجاعة والتضحية

يجب أن يتصف من يعمل في الاستخبارات بالشجاعة والتضحية. فقد تحدث له حالات قد يجازف فيها بحياته في سبيل بلاده، وقد يتعرض لبعض المغريات من مال ونساء، فيجب عليه أن يضحي بكل شيء في سبيل نجاح مهمته .

وقد ظهرت شجاعة رسول الله في مواقف عديدة في كل غزواته ﷺ وبالأخص غزوة أحد .

وقد وصف ابن عمر ذلك فقال: « مارأيت أشجع ولا أنجد ولا أجود ولا أرمى من رسول الله ﷺ عليه وسلم ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة إذ سمعوا صوتاً قوياً غير عادى، فانطلق بعض الناس نحو الصوت، فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعاً، وقد سبقهم إلى الصوت وعرف الخبر... » .

ولقد ضرب صحابته الكرام أفضل الأمثلة في ذلك: وقد رأينا من شجاعة حذيفة بن اليمان في غزوة الأحزاب .

وهاهو الزبير بن العوام في فتح مصر يقولك (إني أهب نفسي لله، أرجو أن يفتح الله بذلك على المسلمين ووضع سلباً وحاول فتح الحصن المنيع وقد نجح في فتحه...)(١).

وهاهو عبادة بن الصامت يقول للمقوقس في فتح مصر « ماأهاب مائة رجل من عدوى استقبلوني جميعاً »(٢).

(١) حسن المحاضرة للسيوطي ج١ ص ١٠٨ .

(٢) حسن المحاضرة ج١ ص ١١١ .

وقد ضرب من عرف بصاحب النقب المثل الأعلى فى الشجاعة والتضحية أيضاً .

فقد جاء فى كتاب المختار من عيون الأخبار، أن مسلمة بن عبد الملك ابن مروان المتوفى سنة ١٢٠ هـ حاصر حصناً، وندب الناس إلى نقب معه فما دخله أحد، فجاء رجل من عرض الجيش فدخله ففتحه الله عليه وعليهم، فنادى مسلمة: أين صاحب النقب؟ فما جاءه أحد، فنادى أنى قد عازمت عليه إلا جاء، فجاء رجل، فقال: أنا أخبركم عنه، إن صاحب النقب يأخذ عليكم ثلاثاً، ألا تسودوا اسمه فى صحيفة - أى تكتبوه - ولا تأمروا الله بشئ، ولا تسألوه من هو، قال: فذاك له . قال: أنا هو. فكان مسلمة لا يصلى بعدها صلاة إلا قال: اللهم اجعلنى مع صاحب النقب. (١)

هذا أيضاً نموذج فريد من جند الإسلام الذين يخلصون لوجه الله ويضحون بأنفسهم ابتغاء رضوان الله، وشجاعتهم تفوق الخيال، ولم يعرف اسمه، بل اشتهر بصاحب النقب من فعل ذلك .

وهذا نموذج آخر :

وهو عبد الله بن حذافة، فقد وقع أسيراً فى أيدي الجيش الرومانى. فحمله جند الروم إلى الملك، فلما مثل أمام الملك لم ينحن له ولم يكثرث به، فحاول الملك إغراءه بألوان الإغراء ليرتد عن الإسلام ويفشى بعض أسرار الجيش الإسلامى، لينجو بحياته من موت محقق، فسخر عبد الله من الملك، وأجاب: (أنعم بها من شهادة، مالم للخيانة من سبيل، والله لو أعطتنى كل ما تملك لأرجع عن دينى طرفة عين ما فعلت، فأمر الملك بوضعه فى مكان الإعدام وأمر الرماه بتوجيه سهامهم قريباً من جسمه لإخافته وإرهابه، ولكنه

(١) المختار من كتاب عيون الأخبار ص ٥٧ اختيار أحمد عبد العليم البردونى،

ظل كالطود الشامخ يبتسم، فأمر الملك أن يحل وثاقه إعجاباً وتقديراً،
وأدرك الملك سر انتصارات الجيوش الإسلامية. (١)

هذه هى أهم الصفات التى ينبغى أن يتحلى بها من يعمل فى
الاستخبارات وذلك على سبيل المثال لا الحصر. فكل ما يؤدى إلى المحافظة
على الوطن ونصرة المسلمين ينبغى أن يتحلى به من يعمل فى هذا العمل
الضرورى للدولة الإسلامية.

(١) د. أحمد شلبى، العلاقات الدولية فى الفكر الإسلامى ص ١٩١ طبعة
١٩٨٧، الناشر دار النهضة المصرية .

الفصل الرابع

وسائل جمع المعلومات الاستخبارية

تتنوع وسائل جمع المعلومات وتتعدد وأهم هذه الوسائل مايلي:--
التجسس، أسرى الحرب، الأدلاء والعملاء، السكان والسياح والضالين
الإذاعة والتليفزيون .
وسأبين ذلك فى خمسة مباحث .

المبحث الأول

التجسس

تعريف التجسس:

تعريف التجسس فى اللغة :

هو تتبع الأخبار وتفحصها .

هذا ما بينته المعاجم اللغوية، وإليك بعضاً منها: -

فى المصباح المنير: (جس الأخبار وتجسسها: تتبعها، ومنه
« الجاسوس » لأنه يتتبع الأخبار ويفحص عن بواطن الأمور) (١).

وفى القاموس المحيط: (الجس.. تفحص الأخبار كالتجسس، ومنه
الجاسوس، وجسه بعينه أحد النظر إليه ليتثبت) (٢).

وفى مختار الصحاح (جسه بيده، أى حسه، وجس الأخبار وتجسسها:
تفحص عنها ومنه الجاسوس) (٣).

وفى النهاية لابن الأثير: (التجسس.. التفتيش عن بواطن
الأمور) (٤).

(١) مادة (جس) المصباح المنير ص ٥٧ .

(٢) القاموس المحيط ج ٢ ص ٢١١ .

(٣) مختار الصحاح ص ١٠٤ .

(٤) النهاية ج ١ ص ٢٧٢ .

وفى لسان العرب: (جس الخبير وتحسسسه: بحث عنه وفحص..
وتجسست الخبر وتحسسته بمعنى واحد، وفى الحديث (لا تجسسوا، التجسس
بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور)^(١).

وفى معجم مقاييس اللغة: (الجيم والسين أصل واحد وهو تعرف
الشيء بمس لطيف، يقال: جسست العرق وغيره حساً، والجاسوس فاعول من
هذا، لأنه يتخبر ما يريد به خفاء ولطف)^(٢).

وفى أساس البلاغة (جس الطبيب يده.. ومن المجاز: جسوه بأعينهم..
وتجسسوا الأخبار، وهو من جواسيس العدو)^(٣).

من هذه الأقوال: يتبين بأن التجسس فى اللغة هو تتبع الأخبار
وفحصها بلطف، أو هو كشف المستور والبحث عما خفى، أو حاول صاحبه
إخفاءه من أموره .

ومما ينبغى الإشارة إليه :

أنه توجد بعض الألفاظ التى تتقارب مع هذا المعنى للتجسس منها
مايلى:

١ - التحسس: فقد قيل إن التجسس والتحسس بمعنى واحد، يقال:
تجسست الخبر وتحسسته، وقيل: التجسس بالجيم أن يطلبه لغيره،
وبالحاء أن يطلبه لنفسه، وقيل بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء
الاستماع، وقيل معناهما واحد فى تطلب معرفة الأخبار^(٤).

(١) لسان العرب ج١ ص ٦٢٤ .

(٢) معجم مقاييس اللغة ج١ ص ٤١٤ .

(٣) أسس البلاغة ص ٥٩ وما بعدها .

(٤) لسان العرب ج١ ص ٦٢٤ .

٢ - الترصد: الترقب، والراصد للشئ الراقب له^(١)، فيجمع الترصد والتجسس فى أن كلاً منهما تتبع لأخبار الناس .

٣ - العيون: جمع عين والعين هو الذى يبعث ليتجسس أى الجاسوس الذى يتجسس الأخبار.^(٢)

٤ - الطليعة: القوم يبعثون لمطالعة أخبار العدو، وطليلة الجيش الذى يطلع من الجيش، ليطلع على العدو، فالطليعة مهمتها أن تحصل على معلومات عن العدو وينبغى أن تكون سريعة الحركة حتى تستطيع أن تؤدى مهمتها بنجاح^(٣).

تعريف التجسس فى الفقه الإسلامى :

لم أجد فيما قرأت من كتب الفقه تعريف اصطلاحياً محدداً للتجسس، وربما كان ظهور معناه كافياً للدلالة عليه دون تحديد، أو لتطابق المعنى اللغوى على معناه الاصطلاحى .

وقد عرفه بعض الفقهاء المعاصرين بأنه:

هو تتبع الأخبار خفية لمعرفة الأسرار التى لا يراد إظهارها وكشف بواطن الأمور ومعرفة ماخفى منها.^(٤)

(١) مختار الصحاح ص ٢٤٤.

(٢) المصباح المنير ص ٢٢٧، مختار الصحاح ص ٤٦٦ .

(٣) المصباح المنير ص ١٩٥، مختار الصحاح ص ٣٩٥.

(٤) د. توفيق يوسف الواعى، التجسس وإفشاء الأسرار بين الحل والحرمة، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ص ١٦٤ عدد إبريل ١٩٩٧م - ذر النعدة ١٤١٧هـ، تصدرها جامعة الكويت .

وقيل هو: محاولة الاطلاع على عورات المسلمين وأمورهم وأحوال الدولة الإسلامية وإخبار العدو بذلك. (١)

وقيل هو: نقل أو إفشاء خبر أو أمر من الأمور التي تعتبر سراً من الأسرار وكان من شأنه الإضرار بالمصلحة الوطنية والقومية، إلى أي جهة خارجية أو داخلية، سواء أكان ذلك لقاء منفعة أو بدونها. (٢)

وقد ورد لفظ التجسس صراحة في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا...﴾ (٣).

يقول الإمام الأوزاعي التجسس: البحث عن الشيء، والتجسس الاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون (٤).

ويقول القرطبي: التجسس: البحث عما يكتُم عنك. (٥)
ويقول ابن جرير الطبري أي لا يتبع بعضكم عورة بعض ولا يبحث عن سرائره يتتغى بذلك الظهور على عيوبه، ولكن أفتنعوا بما ظهر لكم من أسره. (٦)

وقد صرحت السنة بهذا اللفظ أيضاً .
فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ﴿إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا

(١) د. عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام ص ٢٤٠.

(٢) سعد إبراهيم الأعظمي، جرائم التجسس (دراسة مقارنة) ص ١٧ .

(٣) سورة الحجرات آية / ١٢ .

(٤) تفسير ابن كثير جزء ٢ ص ٢١٣ .

(٥) تفسير القرطبي ج ١٦ ص ٣٣٣ .

(٦) تفسير الطبري ج ٢٦ ص ١٣٥ .

ولاتباعضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً^(١) إلى غير ذلك من الأحاديث النبوية التي تنهى عن التجسس .

ولو نظرنا إلى المراد بالنهاى عن التجسس فى القرآن والسنة نجد أن المراد فىهما النهى عن التجسس على المسلمين، فلا يجوز للمسلم أن يتجسس على أخيه بأى حال من الأحوال، وقد بين ذلك رسول الله ﷺ فى أحاديث أخرى منها «لا تتبعوا عورات المسلمين فإنه من تتبع عورات المسلمين تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو فى جوف بيته»^(٢) .

ونحن فى هذا البحث لانقصد بيان التجسس المؤدى إلى الوقوف على عورات الناس، فهذا محرم بالقرآن والسنة والإجماع وله أحكام خاصة. أما مانقصد فهو تتبع أخبار العدو وإن كان معنى التجسس فيها واحد، وقد سبق بيان مشروعية التجسس على الأعداء.^(٣)

تعريف التجسس فى الفقه القانونى :

عرفه البعض بأنه: (سعى أى شخص أجنبى صوب الحصول على أسرار الدولة أو تسليمها لأية جهة خارجية متى كان ذلك يؤدى إلى الإضرار بمصلحة الدولة).^(٤)

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه، كتاب الأدب باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير رقم (٦٠٦٤) (فتح البارى ج١٠ ص ٤٩٦ .

(٢) أخرجه الترمذى فى سننه فى كتاب البر والصلة، باب ماجاء فى تعظيم المؤمن رقم (٢٠٣٢) سنن الترمذى ج٤ ص ٩٣٣١ .

(٣) يراجع د. وهبة الزحيلي: العلاقات الدولية فى الإسلام ص ٦١ .

(٤) د. سجدى محمود حافظ، الحماية الجنائية لأسرار الدولة ص ٢٤٠ ط ١٩٩١م.

وقيل هو كل نشاط يقوم به أجنبي ويؤدي إلى وقوع ضرر بأحد المقومات الأساسية لوجود الدولة وذلك بقصد تحقيق مصلحة جهة أجنبية. (١)

وقيل هو: كل نشاط يقوم به أجنبي، يكون من شأنه انتهاك أو خرق قواعد المحافظة التي تحيط بالأسرار المتعلقة بالدفاع الوطنى. (٢)

تعريف الجاسوس:

قيل هو: الذى يطلع على عورات المسلمين وينقل أخبارهم للعدو، فالجاسوس رسول الشر ضد الناموس فإنه رسول الخير. (٣)

وقيل هو: الشخص الذى يعمل فى الخفاء أو تحت ستار كاذب فيحصل أو يحاول الحصول على معلومات فى منطقة الحركات العسكرية لأحد المحاربين بنية إبلاغها للخصم. (٤)

وقيل هو: كل من حصل أو سعى إلى الحصول على أحد الأسرار الخاصة بالدفاع عن البلاد بقصد تسليمها إلى سلطة أجنبية. (٥)

(١) د. محمود سليمان موسى، النظرية العامة لجرائم التجسس ص ١٠٨، رسالة

دكتوراه من حقوق اسكندرية سنة ١٩٩٧م .

(٢) د. محمود سليمان، الرسالة السابقة ص ١١٢ .

(٣) شرح الخرشى على مختصر خليل ج ٣ ص ١١٩.

(٤) د. وهبة الزحيلي، العلاقات الدولية فى الإسلام ص ٦١ .

(٥) د. نجاتي سيد أحمد سند، الجريمة السياسية دراسة مقارنة ص ٢٦٤، رسالة

دكتوراه من حقوق القاهرة سنة ١٩٨٣م .

تعريف الجاسوسية :

قيل بأنها: استطلاع أخبار العدو فى الحرب وفى السلم واستطلاع حركاته ومعداته بقصد إيصال أنبائها إلى الدولة أو الجيش للاحتياط لها أو الالتقاء منها أو لمعرفة نقط الضعف عند العدو للاستفادة منها والهجوم عليه منها، أو بغية معرفة سلاحه لمقاومته بمثله أو للالتقاء منه بسلاح مضاد. (١)

طبيعة التجسس :

تختلف طبيعة التجسس باختلاف طبيعة المعلومات المطلوبة، فتحتاج وزارة الحربية إلى معلومات عسكرية عن العدو والأرض، وتحتاج وكالة الطاقة إلى معلومات علمية، وتحتاج وزارة الخارجية إلى معلومات سياسية، وهكذا .

وتختلف وسيلة جمع المعلومات تبعاً لذلك وكذلك نوع التجسس. فهناك التجسس العسكرى وهناك التجسس السياسى، وهناك التجسس الاقتصادى وهناك التجسس العلمى وهكذا. وأياً كان نوع العمل التجسسى فهو عمل منظم وشاق. (٢)

ونظراً لخطورة التجسس على الدولة، فإن كل دولة تحاول أن تمنع التجسس عليها بكل الوسائل الممكنة إما عن طريق معاقبة الجواسيس وإما بحماية الثغور عن طريق شحن الثغور بالجيش أو غير ذلك، وسأبين ذلك فيما بعد بالتفصيل .

(١) محمد المعراوى، شريعة الحرب فى الإسلام ص ٣٢٤ .

(٢) عبد الله مناصرة، الاستخبارات العسكرية فى الإسلام ص ٢٨٦، اللواء أركان حرب/ محمد محفوظ المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية ص ١٤٩، صلاح نصر، حرب انعقل والمعرفة ص ١٢٨، أحمد عطية، القاموس السياسى ص ١٦٣ .

المبحث الثانى أسرى الحرب

من الوسائل التى يمكن الحصول منها على أخبار العدو الإسرى .
والأسرى: هم الرجال المقاتلون من الكفار إذ ظفر المسلمون بأسرهم
أحياء، أما الأسرى من النساء والأطفال فإنه يطلق عليهم السبى. (١)
وقد أوصى رسول الله ﷺ بالإحسان إلى الأسرى فقد جاء فى سيرة
ابن هشام: «أن رسول الله ﷺ حين أقبل بالأسارى فرقهم بين
أصحابه، وقال: استوصوا بالأسارى خيراً..».

وجاء فى تفسير الكشاف عن الحسن: «كان رسول الله ﷺ يؤتى
بالأسير فيدفعه إلى بعض المحسنين، فيقول: أحسن إليه،
فيكون عنده اليومين والثلاثة فيؤثره على نفسه..» (٢).
ومما لاشك فيه أن الأسير يشعر بحنان نحو وطنه وبلاده، ويهتم
بمصالح أمته، ويفضل قومه على غيرهم، وقلما يخونهم أو ينقل أخبارهم
وأسرارهم إلى عدوهم، وكما أن الأسير المسلم لا يرخص له فى إباحة أسرار
المسلمين وإن عذب وضرب، كذلك غير المسلم لا تسمح له دولته فى الإدلاء
بمعلومات يستفيد منها غير قومه، كالدلالة على مكان قائد الجيش أو تمركز
قوات أو مخابىء الأسلحة أو مواطن الضعف عنده. (٤)

(١) د. وهبة الزحيلي، آثار الحرب فى الفقه الإسلامى ص ٤١٧، وله أيضاً،
الفقه الإسلامى وأدلته ج ٦ ص ٤٦٩ .

(٢) سير ابن هشام مع الروض الأنف ج ٣ ص ٥٤ .

(٣) تفسير الكشاف للزمخشري ج ٤ ص ٥٣٤ .

(٤) د. وهبة الزحيلي، آثار الحرب فى الفقه الإسلامى ص ٤١٤ .

ولكن هل يجوز أكره الأسير على الأدلاء بمعلومات تفيد المسلمين ؟
الأصل العام هو الإحسان إلى الأسير، ومع ذلك يجوز عند الحاجة
معاملة الأسير بالشدّة والعنف للإدلاء بمعلومات تهّم المسلمين عند الظن بأن
الأسير عنده ما ينتفع به المسلمون في هذا الخصوص .

ودليل الجواز ما فعله بعض صحابة رسول الله قبل غزوة بدر من ضرب
بعض الأسرى لحملهم على الاعتراف، وكان هذا بمحض رسول الله ﷺ .

يقول ابن إسحاق في سيرته^(١) « ... فلما أمس - ﷺ - بعث علياً
ابن أبي طالب والزيبر بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، في نفر من أصحابه
إلى ماء بدر، يلتمسون الخبر له عليه . فأصابوا رواية لقريش فيها أسلم
غلام بنى الحجاج، وعريض أبو يسار، غلام بنى العاص بن سعيد، فأتوا
بهما فسألوهما ورسول الله قائم يصلى، فقالا: نحن مسقاة قريش، بعثونا
نسقيهم من الماء، فكره القوم خبرهما، ورجوا أن يكونا لأبي سفيان،
فضربوهما، فلما أذلقوهما، قالا: نحن لأبي سفيان، فتركوهما، وركع رسول
الله ﷺ وسجد سجديته، ثم سلم، وقال: إذا صدقاكم ضربتوهما، وإذا
كذباكم تركتموهما، صدقاً والله إنهما لقريش، أخبراني عن قريش؟ قالوا: هم
والله وراء هذا الكثيب الذي ترى بالعدوة القصوى، فقال لهما رسول الله ،
كم القوم؟ قالوا: كثير، قال: ما عدتهم؟ قالوا: لاندري، قال: كم ينحرون كل
يوم؟ قالوا: يوماً تسعاً ويوماً عشراً، فقال ﷺ: القوم فيما بين التسعمائة
والألف، ثم قال لهما: فمن فيهم من أشرف قريش؟ قالوا: عتبة بن ربيعة

(١) سيرة ابن هشام مع الروض الأنف ج٣ ص٣٤، وأيضاً ابن القيم زاد المعاد

وشيبة بن ربيعة، وأبو البختری بن هشام، وحكيم بن حزام... فقال: هذه مكة قد ألت إليكم أفلاذ كبدها).

وقد ذكر الإمام مسلم ذلك في صحيحه (بلفظ آخر إذ يقول (...)) ووردت عليهم روايا قریش، وفيهم غلام أسود لبنى الحجاج، فأخذه، فكان صاحب أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن أبى سفيان وأصحابه، فيقول: مالى علم بأبى سفيان، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف، فإذا قال ذلك ضربه، فقال: نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان، فإذا تركوه فسألوه، فقال: مالى بأبى سفيان علم، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأميه بن خلف فى الناس، فإذا قال هذا أيضاً ضربه، ورسول الله ﷺ قائم يصلى، فلما رأى ذلك، انصرف، قال والذي نفسى بيده لتضربوه إذا صدقكم وتتركوه إذا كذبكم، قال: فقال رسول الله ﷺ هذا مصرع فلان، قال: ويضع يده على الأرض هاهنا وهاهنا، فما ماط أحدهم عن موضع يد رسول الله ﷺ (١).

يقول الإمام النووى في فقه هذا الحديث: «وفيه جواز ضرب الكافر الذى لاعهد له وإن كان أسيراً» (٢).

ويقول الخطابى فى الكلام عن هذا الحديث: (وفيه جواز ضرب الأسير الكافر إذ كان فى ضربه طائل) (٣) أى فائدة.

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر (مسلم بشرح النووى ج١٢ ص ١٢٥) وأبى داود فى سننه، كتاب الجهاد والسير، باب فى الأسير ينال منه ويضرب: رقم (٢٦٨١) ج٣ ص ٧٧، معالم السنن ج٤ ص ١٩، السنن الكبرى ج٩ ص ١٤٨.

(٢) مسلم بشرح النووى ج١٢ ص ١٢٦.

(٣) معالم السنن للخطابى ج٤ ص ١٩.

ما يؤخذ من هذا الحديث: -

١ - جواز ضرب الكافر الذي لا عهد له وإن كان أسيراً حتى يصرح بما يعرفه من أخبار من أخبار ومعلومات عن الأعداء أو حتى يرى فيه الإمام رأيه.

٢ - جواز استجواب الأسير من أجل الحصول منه على معلومات كما فعل رسول الله ﷺ مع الغلامين .

٣ - استنتاج المعلومات الدقيقة من أقوال الأسير .

٤ - أنه أخبر عن بعض معجزات رسول الله ومنها إخباره بمصرع جبابرة القوم وأماكنهم، وإخباره بصدق الغلام أو الغلامين إذا تركوه وكذبه إذا ضربوه .

ومن الأدلة على جواز أخذ المعلومات أيضاً من الأسير ما رواه مسلم فى صحيحه (عن سعيد بن أبى سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ، خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بنى حنيفة، يقال له ثمامة بن أثال، سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ، فقال: ماذا عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي يا محمد خير، إن تقتل تقتل ذا دم، إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله حتى كان بعد الغد، فقال: ما عندك يا ثمامة - فكرر ما قاله ثلاث أيام .. فقال رسول الله ﷺ، اطلقوا ثمامة، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله...) (١).

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه (مسلم بشرح النووي ج٢ ص ٨٧) .

يقول الإمام النووي (وفى هذا جواز ربط الأسير وحبسه وجواز إدخال المسجد الكافر...) (١).

ومن الأدلة أيضاً: فى فتح قيسارية، قتل جنود عمرو بن العاص جاسوساً رومانياً، وقع أسيراً بين أيديهم، فغضب عمرو، وقال لهم: (هلا أتيتمونى به لأستخبره؟ فكم من عين تكون علينا تصير لنا) (٢).

قتل الأسير إذا رفض الإدلاء بالمعلومات :

فى حالة اليأس من الأسير وعدم الانتفاع به، فإنه يجوز قتله خشية أن يصل إلى أصحابه بما وصل معه من أسرار .
وقد اتفق الفقهاء على أن لولى الأمر أن يفعل بالأسرى ما يراه الأوفق لمصلحة المسلمين .

يقول الإمام الجصاص: (اتفق فقهاء الأمصار على جواز قتل الأسير لانعلم بينهم خلافاً فيه، وقد تواترت الأخبار عن النبى ﷺ فى قتله، منها قتله عقبة بن أبى معيط، والنضر بن الحارث بعد الأسر يوم بدر، وقتل يوم أحد أبا عزة الشاعر بعدما أسر، وقتل بنى قريظة بعد نزولهم على حكم سعد ابن معاذ، فحكم فيهم بالقتل وسبى الذرية، ومن على الزبير بن باطا من بينهم، وفتح خيبر بعضها صلحاً وبعضها عنوه، وشرط على ابن أسى

(١) مسلم بشرح النووي ج٢ ص ٨٧ .

(٢) فتوح الشام ج٢ ص ١٧ د. أحمد شلبى، الجهاد والنظم العسكرية فى التفكير الإسلامى ص ١١٤، عبد الرؤوف عون، الفن الحربى ص ٢١٦. عبد الله مناصرة، الاستخبارات العسكرية ص ٢٩٧، فلاح عواد العنزى، الجريمة العسكرية فى التشريع الكويتى والمقارن ص ٥٣ هامش (١)، رسالة دكتوراه من حقوق القاهرة ١٩٩٦ م .

الحقيق أن لا يكتم شيئاً فلما ظهر على خيانتته وكتمانه قتله.. فهذه آثار متواترة عن النبي وعن الصحابة في جواز قتل الأسير وفي استيقانه واتفق فقهاء الأمصار على ذلك^(١).

وبالنظر في كتب المذاهب الفقهية نرى أن الفقهاء يقولون: إن الإمام بالخيار في أسرى الكفار من الرجال بين عدة خيارات حسبما يرى الإمام من وجوه المصلحة، وهذه الخيارات هي المن، والفداء والاسترقاق والقتل، وأضاف المالكية ضرب الجزية عليهم^(٢).

ويقول د. عبد الكريم زيدان (الأصل أو القاعدة العامة، عدم قتل الأسرى، وأن الاستثناء جواز قتل الأسير في حالات معينة وبشروط نادرة: كأن يكون الأسير قد ارتكب جرائم معينة قبل أسره تقتضى مسئوليته عنها، أو قد يكون كافراً خطراً لا يؤمن شره على المسلمين لتأصيل الإجرام في نفسه والعداوة في قلبه ضد المسلمين...)^(٣).

ويقول د. وهبة الزحيلي (يباح القتل للضرورة فقط... ثم يقول: حوادث قتل بعض الأسرى في أول الإسلام، تعتبر حوادث فردية لظروف

(١) أحكام القرآن ج ٣ ص ٥٨٢.

(٢) شرح كتاب السير الكبير ج ٢ ص ٢٦١ وما بعدها، ج ٣ ص ٢٨٤ وما بعدها، المبسوط ج ١٠ ص ٦٤ بدائع الصنائع ج ٧ ص ١١٩، الفروق للقرافي ج ٣ ص ١٧ التلقين للقاضي عبد الوهاب ص ١٦٩، حاشية الدسوقي ج ٢ ص ١٦٩، شرح الخرشى ج ٣ ص ١٥٠ وما بعدها، الأم للشافعي ج ٤ ص ٦٨، ١٧٦، الحاوي الكبير ج ١٩ ص ٧٣، مغنى المحتاج ج ٤ ص ٢٢٨، المغنى والشرح الكبير ج ١ ص ٤٠١، كشاف القناع ج ٣ ص ٤٠، زاد المعاد ج ٣ ص ٤٥٤.

(٣) د. عبد الكريم زيدان، الفصل في حكام المرأة والبيت المسلم ج ٤ ص ٤٤٧.

معينة وليست تشريعاً دائماً عاماً، إلا لتجدد نفس الظروف فقد قتل بعض الأسرى لغلوهم في معاداة الدعوة الإسلامية وعظم نكايتهم بالمسلمين ولتأليب القبائل وتحريضهم على المسلمين، وللتماذى فى إيذاء الرسول عليه السلام والاسترسال فى هجائه، كما هو شأن الأفراد الذين ذكرهم الجصاص...^(١).

فداء الأسير مقابل إخبار المسلمين بعودة أعدائهم :
يجوز لولى الأمر فداء بعض الأسرى مقابل خدمات يؤدونها إلينا، كأن يفيدونا عن معلوماتهم العسكرية أو الهندسية أو الطبية أو نحو ذلك من العلوم الحديثة^(٢).

(١) د. وهبة الزحيلي، آثار الحرب ص ٤٣٦، ٤٣٧، وله أيضاً: الفقه الإسلامى وأدلته ج ٦ ص ٤٧٤ .

(٢) عبد الله مناصرة، المرجع السابق ص ٢٩٨، عبد الرؤوف عو، الفن الحربى

المبحث الثالث

الأدلاء والعملاء

يجوز جمع المعلومات والاستعانة عن طريق الأدلاء والعملاء .

أما الأدلاء: فلقد استعان رسول الله ﷺ بعبد الله بن أريقط، ليدله على المسالك والطرق المؤدية إلى المدينة المنورة أثناء هجرته وكان مشركاً. (١)

وقد أوصى أبو بكر الصديق خالد بن الوليد، أن يسير بالأدلاء عندما بعثه لحروب الردة. (٢)

وصار المسلمون على الاستعانة في حروبهم بالأدلاء. (٢)

وأما العملاء: فلقد استعان رسول الله ﷺ بعمه العباس بن عبد المطلب في جمع المعلومات عن قريش، وكان العباس يقيم في مكة، ورسول الله يقيم في المدينة، وقد أرسل العباس بن عبد المطلب بأخبار قريش قبل غزوة أحد، مما استفاد منه رسول الله ﷺ. (٣)

وجاء في مختصر سياسة الحروب (ذكروا عن بعض الحكماء في الحرب، أنه كان يصير جاسوس عدوه جاسوساً له، على أن يصدقه ويصدق عنه، ويعطيه عن ذلك أكثر مما يعطيه عدوه) (٤)

(١) سيرة ابن هشام ج٢ ص ١٠٤، زاد المعاد ج٢ ص ٧٧، نور البقين ص ٨٩، د.

محمد سعيد البوطي. فقه السيرة ص ١٨٠، فقه السيرة لابن القيم ص ٨٠ .

(٢) العقد الفريد لابن عبد ربه ج١ ص ٩٢ .

(٣) يراجع ماتقدم ص ٤٢ .

(٤) مختصر سياسة الحروب للهرملي ص ٢٤ .

المبحث الرابع

السكان والسياح والضالين

يمكن أيضاً جمع المعلومات عن العدو عن طريق السكان والسياح والضالين .

وقد استطاع رسول الله ﷺ، معرفة أخبار قريش قبل غزوة بدر الكبرى من أحد السكان يسمى سفيان الضمري .

قال ابن إسحاق: ... وقف على شيخ من العرب، فسأله عن قريش، وعن محمد وأصحابه وما بلغه عنهم، فقال الشيخ: لا أخبركما حتى تخبراني ممن أنتما؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا أخبرتنا أخبرناك، قال: أذاك بذاك؟ قال: نعم، قال الشيخ، فإنه بلغني أن محمداً وأصحابه خرجوا يوم كذا وكذا، فإن كان صدق الذي أخبرني، فهم اليوم بمكان كذا وكذا، للمكان الذي به رسول الله ﷺ، وبلغني أن قريشاً خرجوا يوم كذا وكذا، فإن كان الذي أخبرني صدقني فهم اليوم بمكان كذا وكذا، للمكان الذي فيه قريش... (١).

من هذا: استطاع النبي ﷺ أن يعرف أين توجد قريش .

ويمكن أيضاً جمع المعلومات - وخاصة في هذا الزمان - عن طريق السياح، فإنهم يطوفون بالبلاد ويوزرون الأماكن العديدة في الدول الأخرى. هذه الأماكن قد يعرف من خلالها مدى قوة الدول وضعفها وتقدمها في كافة مجالات الحياة .

المبحث الخامس

الإذاعة والتليفزيون

تعتبر الإذاعة والتليفزيون من الوسائل الحديثة التي يمكن عن طريقها معرفة أخبار العدو، كما أنها تلعب دوراً حيوياً في الحرب النفسية على قوات العدو. عن طريق إشاعة البلبلة والرعب والخوف. وإظهار بعض الأخبار التي تضلل العدو. وغير ذلك .

ولذلك تلجأ الدول الكبرى في هذه الآونة إلى تجنيد استخباراتها لتوجيه أجهزتها الإعلامية، كوسيلة من وسائل الحرب النفسية. (١).

فالحرب النفسية هي عبارة عن حرب بالكلمات والأفعال التي توهم من تصميم العدو على القتال بإضعاف روحه المعنوية.

فأهداف هذه الحرب تتمثل في إضعاف الجبهة الداخلية للعدو وإحداث ثغرات داخلها، كما تهدف إلى بث اليأس من النصر في نفوس القوات المعادية، والتشكيك في قدرته على النصر، كذلك التشكيك في القيادة وإخلاصها. وبالإضافة إلى تعزيز وتمكين الصداقة لهذه الدولة مع الدول الحليفة. (٢)

ولذلك قال أحد القادة الألمان (إن القائد الناجح هو الذي يسيطر على عقول أعدائه قبل أبدانهم) (٣).

هذه هي أهم الوسائل التي يمكن عن طريقها جمع المعلومات عن العدو، والتأثير على قواته الدفاعية والنفسية .

(١) إبراهيم إمام، الإعلام الإذاعي والتليفزيوني ص ٣٢ وما بعدها. عبد الله منصور، المرجع السابق ص ٣٠٨ .

(٢) د. أحمد نوفل، الحرب النفسية، ص ٣٤، الهيثم الأيوبي ورفقائه، الموسوعة العسكرية ١٦ ص ٧٦٧ .

(٣) محمود شيت خطاب، اقتباس النظام العسكري ص ١٤٧ .

الفصل الخامس

وسائل مكافحة التجسس فى الفقه الإسلامى

سبق أن رأينا أن التجسس نوع من أنواع العمل الاستخبارى، هدفه البحث والحصول على المعلومات المتعلقة بدولة ما ونقلها بطريقة خاصة من مكانها إلى مكان آخر بواسطة عملاء دولة أخرى^(١).

فهدف التجسس، تسليم أحد الأسرار المتعلقة بالدفاع عن البلاد إلى دولة أجنبية^(٢).

ونظراً لخطورة التجسس فإن كل دولة تحافظ على كيانها بالوسائل الممكنة إما عن طريق معاقبة الجواسيس وإما عن طريق حماية الثغور من التجسس .

وسأقسم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو التالى:
المبحث الأول : معاقبة الجواسيس .

المبحث الثانى : حماية الثغور من التجسس .

المبحث الأول

معاقبة الجواسيس

التجسس على المسلمين إما أن يقع من مسلم أو ذمى أو حربى وقد بين الفقهاء حكم كل حالة من هذه الحالات الثلاث .

(١) الموسوعة العسكرية العربية ص ٢٥٠ .

(٢) الجريمة السياسية، ص ٢٦٤ تأليف نجاتى سيد أحمد سند، وهى رسالة دكتوراه من حقوق القاهرة سنة ١٩٨٣ د . محمد خير هيكل، الجهاد والقتال فى السياسة الشرعية ج٢ ص ١١٥٠، رسالة دكتوراه من كلية الإمام الأوزاعى للدراسات الإسلامية فى بيروت ١٤١٢ هـ .

وسأبين ذلك في ثلاثة مطالب على النحو التالي:

- المطلب الأول : عقوبة الجاسوس المسلم .
- المطلب الثاني : عقوبة الجاسوس الذمى .
- المطلب الثالث : عقوبة الجاسوس الحربى .

المطلب الأول

عقوبة الجاسوس المسلم

للفقهاء فى الحكم على المسلم الذى يتجسس لمصلحة العدو ضد

المسلمين رأيان :

الرأى الأول:

يحرم قتل الجاسوس إذا كان مسلماً، ويجوز أن يعاقب بعقوبة تعزيرية على حسب ما تقتضيه المصلحة وإلى هذا ذهب جمهور الفقهاء (الحنثية والشافعية والحنابلة فى المشهور، وبعض المالكية) .

الرأى الثانى:

أن المسلم إذا صار عيناً للكفار وجب قتله، وقد اختلف أصحاب هذا الرأى فبعضهم قال وجب قتله مطلقاً، وبعضهم قال: وجب قتله إذا أخذ بالتجسس قبل إعلان توبته أو كان التجسس له عادة: وقيل إلا أن يعذر بالجهل. وقيل يجوز قتله إذا رأى الإمام ذلك وسأبين ذلك بالتفصيل:

الرأى الأول:

القائل بأن المسلم لا يقتل وإنما يعزره الإمام بما يراه حسب المصلحة

وإليك بعض نصوص الفقهاء التى تبين هذا الرأى .

من أقوال فقهاء الحنفية :

ساجاء فى الخراج لأبى يوسف: (وسألت يأمير المؤمنين عن

الجواسيس... وإن كانوا من أهل الإسلام معروفين، فأوجعهم عقوبة وأطل

حبسهم حتى يحدثوا توبة) (١) .

وجاء فى السير الكبير لمحمد بن الحسن (وإذا وجد المسلمون رجلاً ممن يدعى الإسلام عيناً للمشركين يكتب إليهم بعورتهم، فأقر بذلك طوعاً فإنه لا يقتل ولكن الإمام يرجعه عقوبة^(١)).

من أقوال المالكية :

جاء فى التلقين للقاضى عبد الوهاب (... وفى الجاسوس الاجتهاد...) (٢).

وجاء فى الذخيرة للقرافى (قال ابن القاسم: يجتهد فى الجاسوس...) (٣).

من أقوال الشافعية :

جاء فى الأم للشافعى (لا يحل دم من ثبتت له حرمة الإسلام إلا أن يقتل أو يزنى بعد إحصان أو يكفر كفراً بيناً بعد إيمان ثم يثبت على الكفر، وليس الدلالة على عورة مسلم، ولا تأييد كافر بأن المسلمين يريدون منه غرة، ليحذرهما أو يتقدم فى نكابة المسلمين بكفر بين...) (٤).

وجاء فى شرح صحيح مسلم للنووى (ومذهب الشافعى وطائفة أن الجاسوس المسلم يعزر ولا يجوز قتله) (٥) وجاء فى المجموع (... وأن الجاسوس إذا كان مسلماً يعزر ولا يجوز قتله وهو مذهب الشافعى) (٦).

(١) شرح السير الكبير ج ٥ ص ٢٢٩ .

(٢) التلقين فى الفقه المالكى ص ٦٩، للقاضى عبد الوهاب البغدادى المتوفى سنة ٤٢٢ هـ .

(٣) الذخيرة ج ٣ ص ٤٠٠ .

(٤) الأم للشافعى ج ٤ ص ٢٤٠ .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووى ج ١٦ ص ٥٥ .

(٦) المجموع ج ٢١ ص ١٢٣ .

من أقوال الحنابلة :

جاء فى السياسة الشرعية (.. الجاسوس المسلم، إذا تجسس للعدو على المسلمين، فإن أحمد يتوقف فى قتله) (١).

وجاء فى زاد المعاد (وثبت عنه أنه لم يقتل حاطباً وقد جس عليه.. واستدل به من لا يرى قتل المسلم الجاسوس كالشافعى وأحمد وأبى حنيفة..) (٢).

بعد ذكر هذه النصوص من كتب فقهاء المذاهب الأربعة، التى تبين بأن الجاسوس المسلم يعزر فقط. سآبين ما استدلوأ به .

أدلة الرأس الأول:

استدل أصحاب هذا الرأى على أن الجاسوس المسلم لا يقتل بما يلى:

١ - بما رواه عبيد الله بن أبى رافع قال: سمعت علياً رضى الله عنه يقول: بعثنى رسول الله ﷺ أنا، والزبير، والمقداد بن الأسود، وقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه منها» فانطلقنا تعادى بناخيلنا، حتى انتهينا إلى الروضة فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجى الكتاب، فقالت: مامعى كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الشياأ، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه من حاطب بن أبى بلتعة إلى أناس من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: يا حاطب ما هذا؟ قال: يا رسول الله لا تعجل على، إنسى كنت امرءاً

(١) السياسة الشرعية لابن تيمية ص ١٢٣ .

(٢) زاد المعاد ج ٢ ص ٩٨ .

ملصقاً فى قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتنى ذلك من النسب فيهم، أن أتخذ عندهم بدأ يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفوراً ولا ارتداداً ولا رصاً بالكفر بعد الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: قد صدقكم فقال عمر: يا رسول الله، دعنى أضرب عنق هذا المنافق. قال: إنه قد شهد بدرأً، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم^(١).

وفى رواية أخرى وفيه أنزلت هذه السورة ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء﴾^(٢).

يقول الإمام السرخسى: بعد أن ذكر حديث حاطب بن أبي بلتعة السابق (فلو كان بهذا كافر مستوجباً للقتل ماتركه رسول الله ﷺ بدرياً كان أو غير بدرى، وكذلك لو لزمه القتل بهذا حداً ماترك رسول الله إقامته عليه، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم﴾^(٣) فقد سماه مؤمناً^(٤).

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس رقم (٣٠٠٧) (فتح البارى ج٦ ص١٦٦) وفى سواطن أخرى برقم (٣٠٨١) و(٤٢٧٤) و(٤٨٩٠) و(٦٢٥٩) و(٦٩٣٩) وأخرجه مسلم فى صحيحه برقم (٢٢٤٩٤) كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم وقصة حاطب بن أبى بلتعة، (مسلم بشرح النووى ج٦ ص٥٥).

(٢) أخرج هذه الرواية الإمام الترمذى فى صحيحه فى كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المتحنة (سنن الترمذى ج٥ ص٢٨٣). والآية من سورة المتحنة رقم/ ١.

(٣) سورة المتحنة آية/ ١.

(٤) شرح كتاب السير الكبير ج٥ ص٢٢٩، وأيضاً أحكام القرآن للجصاص ج٣ ص٦٥٢.

٢ - واستدلوا أيضاً :-

بما رواه فرات بن حيان، أن رسول الله ﷺ، أمر بقتله، وكان عيناً لأبى سفيان وكان حليفاً لرجل من الأنصار، فمر بحلقة من الأنصار، فقال: إنى مسلم، فقال رجل من الأنصار، يارسول الله إنه يقول إنى مسلم، فقال رسول الله ﷺ: ﴿إِنْ مِنْكُمْ رَجَالٌ نَكَلَهُمْ إِلَى إِيْمَانِهِمْ، مِنْهُمْ فِرَاتُ ابْنِ حِيَانَ﴾ (١).

فهذا الحديث فيه دلالة على عدم جواز قتل المسلم إذا تجسس لصالح الأعداء، لأن رسول الله ﷺ رفع عنه القتل بعد أن سمع أنه مسلم وعرف بذلك رسول الله ﷺ وقد سماه مؤمناً كما سمي حاطباً مؤمناً أيضاً .

٣ - واستدلوا أيضاً :

بما رواه أمانة بن سهيل بن حنيف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يحل دم امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث: رجل زنى وهو محصن فرجم، أو رجل قتل نفساً بغير نفس أو رجل ارتد بعد إسلامه (٢).

(١) أخرجه أبى داود فى سننه فى كتاب الجهاد، باب فى الجاسوس الذمى رقم (٢٦٥٢) سنن أبى داود ج٢ ص٤٨، ٤٩) وأخرجه الحاكم فى المستدرک ج٢ ص١١٥.

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب الديات رقم (٦٨٧٨) فتح البارى ج١٢ ص١٠٩، ومسلم فى صحيحه رقم (١٦٧٦) ج٣ ص١٣٠٢، ١٣٠٣. أخرجه ابن ماجة فى كتاب الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا فى ثلاث رقم (٢٥٣٣) سنن ج٢ ص٨٤٧، وأبو داود، كتاب الديات، باب الإمام يأمر فى العفو رقم (٤٥٠٢) ج٤ ص١٦٩، والنسائى كتاب القسامة، باب سقوط القود من أنسلم للكافر ج٨ ص٢٣ والدارمى ج٢ ص١٧١، والبيهقى فى السنن الكبرى ج٨ ص١٩٤، والحاكم فى المستدرک ج٤ ص٣٥٠ .

فهذا الحديث يدل أيضاً على أن دم المسلم لا يحل إلا بالقتل العمد، أو الزنى بعد الإحصان أو الارتداد عن الإسلام، وليست الدلالة علي عورة المسلمين وإفشاء أسرارهم بكفر يستوجب القتل .

فالجاسوس المسلم إذا تجسس على المسلمين طمعاً في مال أو لأى سبب دنيوى، فإن ذلك لا يخرجهم عن إسلامه، إذا اعتقد أن ذلك سليماً، كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة عن الدين. (١)

كما أن عدم قتل حاطب و فرات بن حيان هو حكم عام حتى يرد دليلاً على التخصيص من كتاب الله أو سنة رسول الله أو إجماع المسلمين، ومع عدم وجود الدليل علي تخصيص ذلك، فإن الحكم يبقي عاماً. (٢)

فالعقوبات غير الحدود، إذ الحدود لا تعطل بحال، بخلاف العقوبات فللإمام أن يرى فيها ما يناسب المصلحة العامة. (٣)

ويرى الإمام الشافعى أن للإمام العفو عنه إذا كان من ذوى الهيئة، كما يفهم من قصة حاطب رضى الله عنه وقد قال رسول الله ﷺ ﴿أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود﴾ (٤).

(١) تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٥٢. أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ٢٢٥ .

(٢) الأم للشافعى ج ٤ ص ١٦٧ .

(٣) الأم ج ٤ ص ١٦٧ .

(٤) أخرجه أبى داود في كتاب الحدود، باب في الحد يشفع فيه رقم (٤٣٧٥)

ج ٤ ص ١٣١ والبيهقى فى السنن الكبرى ج ٩ ص ١٤٧ .

فإن كان هذا من الرجل ذى الهيئة بجهالة كما كان الأمر من حاطب، وكان غير متهم فإنه يتجافى له كما كان ذلك من حاطب بن أبى بلتعة، وإن كان من غير ذى الهيئة كان للإمام تعزيره. (١)

وقال الإمام الطبرى: إذا ظهر للإمام رجل من أهل الستر أنه قد كاتب عدواً من المشركين يندره بما أسره المسلمون فيهم من عزم ولم يكن معروفاً بالغيث للإسلام وأهله، وكان ذلك من فعله هفوة وزلة من غير أن يكون لها أخوات، يجوز العفو عنه، كما فعل رسول الله ﷺ بحاطب عن جرمه بعد ما اطلع عليه. (٢)

الرأى الثانى:

أن المسلم إذا صار عيناً للكفار يقتل (٣) وإلى هذا ذهب المالكية فى الراجح عندهم، وبعض الحنابلة مع اختلافهم فى القتل هل يقتل مطلقاً، أم إذا تكرر منه ذلك .

من أقوال الفقهاء التى تبين هذا الرأس:

جاء فى أحكام القرآن لابن العربى (من كثر تطلعه على عورات المسلمين وبنه عليهم ويعرف عدوهم بأخبارهم، لم يكن بذلك كافراً، إذا كان

(١) الأم جء ص ١٦٧ .

(٢) عمدة القارئ للعينى جء ١٤ ص ٢٥٧ .

(٣) ذهب الإمام الذهبى إلى وجوب قتل الجاسوس المسلم، إذا ترتب على تجسسه أضراراً بالغة إذ يقول فى كتاب الكيائى ص ١٦٩ (الكبيرة السادسة والسبعون: من جس على المسلمين، ودل على عوراتهم فى الباب حديث حاطب بن أبى بلتعة، وأن عمر رضى الله عنه أراد قتله بما فعل، فمنعه النبى ﷺ من قتله لكونه شهد بداراً، فإن ترتب على جس وهن على الإسلام وأهله وقتل مسلمين وسبى وأسرى، ونهب أو شئ من ذلك، فهذا ممن يسعى فى الأرض فساداً، وأهلك الحرث والنسل وتعين قتله» .

فعله لغرض دنيوى واعتقاده على ذلك سليم، كما فعل حاطب ابن أبى بلتعة حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة عن الدين. إذ قلنا إنه لا يكون به كافراً، واختلف الناس هل يقتل به حداً أم لا؟ فقال مالك وابن القاسم وأشهب، يجتهد فيه الإمام، وقال عبد الملك: إذا كانت عاداته قتل لأنه جاسوس، وقد قال مالك يقتل الجاسوس، وهو صحيح لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد فى الأرض...^(١).

وجاء فى تفسير القرطبي مبيناً رأى من قال بالقتل إذا كانت ذلك عادة .. ولعل ابن الماجشون، إنما اتخذ التكرار فى هذا، لأن حاطباً أخذ فى أول فعله^(٢).

وجاء فى الذخيرة للقرافى (قال صاحب البيان: قال ابن القاسم: يجتهد فى الجاسوس، وأرى أن تضرب عنقه ولا نعلم له توبة، قال: وماقاله صحيح، ويتخير الإمام بين قتله وصلبه لسعيه فى الأرض بالفساد دون النفى والقطع لبقاء الفساد معهما.. قال المازرى: إذا كان الجاسوس مسلماً فقتل: يقتل، واختلف فى قبول توبته، وقيل: إن ظن به الجهل وكان منه المرة نكل، وإن كان معتاداً قتل، وقيل: يجلد جلداً منكلاً ويطال سجنه بمكان بعيد عن المشركين، قال مالك: يجتهد الإمام فيه كالمحارب)^(٣).

وجاء فى تبصرة الحكام (وقال سحنون فى المسلم يكتب لأهل الحرب بأخبارنا، يقتل ولا يستتاب، ولادية لورثته كالمحارب، وقيل يجلد نكالاً ويطال سجنه وبنى من الموضوع الذى كان فيه، وقيل يقتل إلا أن يتوب،

(١) أحكام القرآن لابن العربى ج٤ ص ٢٢٥ .

(٢) الجامع القرآن للقرطبي ج١٨ ص ٥٣ .

(٣) الذخيرة للإمام القرافى ج٣ ص ٥٣ .

وقيل: إلا أن يعذر بجهل، وقيل: يقتل إن كان معتاداً لذلك، وإن كانت فلتة ضرب ونكل^(١).

وجاء في الطرق الحكمية (... هل يجوز أن يبلغ بالتعزيز القتل؟ فيه قولان: أحدهما: يجوز كقتل الجاسوس المسلم، إذا اقتضت المصلحة قتله وهذا قول مالك وبعض أصحاب أحمد واختاره ابن عقيل^(٢) وفي موضع آخر يقول: .. ومالك: يرى تعزيز الجاسوس المسلم بالقتل، ووافقته بعض أصحاب أحمد...^(٣).

أدلة هذا الرأي:

استدل أصحاب هذا الرأي بحديث حاطب بن بلتعة السابق ذكره. يقول ابن قسيم الجوزية بعد أن بين أن النبي ﷺ لم يقتل حاطباً (واستدل به من يرى قتله، كمالك وابن عقيل من أصحاب أحمد رحمه الله وغيرهما، قالوا: لأنه علل بعلّة مانعة من القتل منتفية في غيره، ولو كان الإسلام مانعاً من قتله لم يعلل بأخص منه، لأن الحكم إذا علل بالأعم كان الأخص عديم التأثير وهذا أقوى والله أعلم)^(٤).

فمن هذا الاستدلال يفهم بأن عدم قتل الجاسوس المسلم خاص بأهل بدر، وأما من سواهم من المسلمين فيقتل إذا تجسس لصالح الأعداء، وهذا مأخوذ من قول رسول الله ﷺ ﴿وما يدريك لعل الله اطلع على أهل

(١) تبصرة الحكام لابن فرجون ج ٢ ص ١٩٤. ونحو هذا في الشرح الكبير مع

الدسوقي ج ٢ ص ١٨٢. والخرشي على مختصر خليل ج ٣ ص ١١٩.

(٢) الطرق الحكمية لابن قسيم الجوزية ص ١٢٤.

(٣) الطرق الحكمية ص ٣١٢.

(٤) زاد المعاد لابن قسيم الجوزية ج ٢ ص ٩٨.

بدر فقال اعملوا ما شئتم، فالنبي ﷺ قد أقر عمر علي إرادة القتل لولا وجود المانع، وهو شهوده غزوة بدر، فهذه العلة هي المانعة من قتل حاطب .

ولذا: فإن الجاسوس المسلم الذي يفشى بأسرار المسلمين للأعداء يقتل لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد في الأرض، وربما كان بعمله هذا أضر على المسلمين من المحاربين أنفسهم. ولذلك قال مالك إنه كالمحارب، وقيل كالزنديق لا تقبل توبته وتضرب عنقه. (١)

فهو يعاقب بعقوبة تعزيرية قد تصل إلى القتل إذا اقتضت المصلحة ذلك، كما قال الإمام مالك وقد يعفى عنه إذا كان من ذوى الهيئات كما بين ذلك الإمام الشافعي والطبري. ولقد ثبت مما سبق أن النبي ﷺ قد عفا عن حاطب بن أبي بلتعة وعلل ذلك بأنه قد شهد بدرًا، وثبت بأنه عفا عن فرات بن حيان بمجرد أن أعلن إسلامه. وعفا عن أبا لبابة بن المنذر الذي كان مناصحاً لليهود خلال غزوة بني قريظة، إذ أشار بيده إلى الذبح عندما استشاره في النزول على حكم سعد بن معاذ، فأشار عليهم بعدم النزول على حكمه .

الخلاصة : إن أمره يرجع إلى الإمام، فإن رأى في قتله مصلحة للمسلمين قتله، وإن كان استبقاؤه أصلح استبقاه. كما قال الإمام مالك. (٢)

(١) تراجع تبصرة الحكام ج٢ ص ١٩٤ هامش فتح العلي المالك. مواهب الجليل ج٣ ص ٣٥٧، تفسير القرطبي ج١٨ ص ٥٣ .

(٢) ممن ذهب إلى هذا الترجيح الشيخ محمد الحنضري حسين في كتابه البداية الإسلامية ص ٢٦ د. عبد العزيز عامر، التعزير في الشريعة الإسلامية ص ٣١٣، د. أحمد شلبي، الجهاد والنظم العسكرية في التفكير الإسلامي ص ١١٥ محمد راكان الدغمي، أحكام التجسس في الشريعة الإسلامية ص ١٧٤. عبد الله مناصرة، الاستخبارات العسكرية في الإسلام ص ٢٣٤. ==

يقول د. توفيق الواعى عن جواسيس اليوم (أما جواسيس اليوم فأمرهم مختلف، فهم قد انفصلوا عن أمتهم وواصلوا خيانتها، وليس لهم سابقة إلا فى الضلال والعمالة؛ فكيف يقاسون بحاطب أو بأبى أمامة... ثم تجسسهم وإفشاؤهم للأسرار ليس شيئاً عارضاً أو خطأ فى غفلة أو شهوة، كما فعل أبو أمامة ثم ندم وتاب وأقر بذنبه.. وحبس نفسه أياماً وربطه نفسه فى سارية المسجد عقاباً له، حتى يؤدب نفسه وتنزل توبته.. فالأمر مختلف تماماً والمجهة منفكة والدليل فى واد والمسألة فى واد آخر)^(١) وينتهى من هذا إلى جواز قتل المسلم .

المطلب الثانى

عقوبة الجاسوس الذمى^(٢)

للفقهاء فى عقوبة الجاسوس الذمى، الذى يتجسس على عورات المسلمين لصالح الأعداء أو يأوى عيونهم ثلاثة آراء: -

== ومن خالف ذلك وقال بعدم جواز قتل الجاسوس المسلم، الشيخ تقى الدين النبهانى، الشخصية الإسلامية ج ٣ ص ١٨١، د. محمد خير هيكل، الجهاد والقتال فى السياسة الشرعية ج ٢ ص ١١٦٣

(١) د. توفيق يوسف الراعى، التجسس وإنشاء الأسرار بين الحل والحرمة ص ٢٠٠، بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية العدد ٣١، ذو القعدة سنة ١٤١٧ هـ .

(٢) الذمى: هو غير المسلم الذى يقيم فى دولة الإسلام إقامة دائمة، بمقتضى عقد الذمة، وهو عقد أبدى يسرى عليه وعلى ذريته من بعده، وبموجب هذا العقد أصبح من أهل دار الإسلام، يراجع فى ذلك بحثنا بعنوان (حقوق السائح وواجباته فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ص ٢٧ وما بعدها، الطبعة الأولى سنة ١٩٩٨ م .

الرأى الأول:

ينقض عهده، ويخير فيه الإمام بين القتل أو الصلب أو الاسترقاق أو المن كالأسير، وبعضهم اقتصر على القتل فقط وإلى هذا ذهب أبو يوسف من الحنفية، والمالكية، والحنابلة فى الراجع عندهم .

الرأى الثانى:

لا ينقض عهده بالتجسس. إلا إذا شرط عليه ذلك، ولكن يوجع عقوبة ويطال حبسه، وإلى هذا ذهب الشافعية فى الأصح عندهم. وبعض الحنابلة .

الرأى الثالث:

لا ينقض عهده سواء شرط عليه أم لا، ويوجع عقوبة فى كلتا الحالتين وإلى هذا ذهب الحنفية فى الراجع عندهم، وبعض الشافعية .
وسأين هذه الآراء بالتفصيل :

الرواى الأول:

ينقض عهد الجاسوس الذمى ويقتل أو يخير فيه الإمام كالأسير .

من أقوال الحنفية :

جاء فى كتاب الخراج « .. وسألت يا أبا بصير المؤمنى عن الجواسيس يوجدون وهم من أهل الذمة .. فاضرب أعناقهم »^(١).

من أقوال فقهاء المالكية :

جاء فى منح الجليل (وقتل عين .. يطلع الحربيين على عورات المسلمين وينقل أخبارهم إليه وإن كان الجاسوس ذمياً عندنا .. ويتعين قتله إلا أن يسلم، ونقل عن سحنون، إن رأى الإمام استرقاقه فهو له، واستشكل بأنه لا يدفع شره)^(٢).

(١) الخراج لأبى يوسف ص ١٩٠

(٢) منح الجليل ج ٣ ص ١٦٢ وما بعدها .

وجاء فى الشرح الكبير فى شأن الذمى (وينتقض عهده.. وتطلعه على عورات المسلمين.. وأما فى التطلع على عورات المسلمين فيخير الإمام بين قتله وأسره..)^(١).

وجاء فى شرح الخرشى فى شأن الذمى (وينتقض - عهده - وتطلع على عورات المسلمين... ثم يقول: والمراد بعورات المسلمين، أن يطلع الحريين على عورات المسلمين يكتب يكتبها لهم.. ثم يبين الحكم فيقول: فالإمام مخير فيه فى واحد من الأمور الخمسة من قتل أو من أو فداء أو أسر أو ضرب جزية..)^(٢)

وجاء فى أحكام القرآن لابن العربى (.. والجاسوس المسلم والذمى يعاقبان إلا أن يتعاهدا على أهل الإسلام فيقتلان)^(٣).
من أقوال فقهاء الحنابلة :

جاء فى المغنى مع الشرح الكبير فى الأمور التى تنقض عهد الذمى مايلى: (ينتقض العهد بمخالفته... وإيواء جاسوس المشركين والمعاونة على المسلمين بدلالة المشركين على عوراتهم أو مكاتبتهم... ثم قال: ... وسائر الخصال فيها روايتان، إحداهما: إن العهد ينتقض بها سواء شرط عليهم ذلك أو لم يشترط.. ومن حكمنا بنقض عهده منهم، خير الإمام فيه بين أربعة أشياء: القتل والاسترقاق والفداء والمن كالأسير الحربى...)^(٤). وقد اقتصر ابن قدامة على هذه الرواية فقط مما يدل على ترجيحه لها.

(١) الشرح الكبير مع الدسوقى ج٢ ص ٢٠٥.

(٢) الخرشى على مختصر خليل ج٣ ص ١٤٩.

(٣) أحكام القرآن لابن العربى ج٤ ص ٢٢٦، وأيضاً تفسير القرطبى ج١٨ ص ٥٣.

(٤) المغنى مع الشرح الكبير ج١٠ ص ٥٩٨، ونحوه فى المحرر ج٢ ص ١٨٧، كشف القناع ج٣ ص ٤٣.

وجاء في الإنصاف في شأن الذمى (وإن تعدى على مسلم بقتل أو قذف أو زناً أو قطع طريق أو تجسس أو إيواء جاسوس أو ذكر الله أو كتابه أو رسوله ﷺ بسوء، فعلى روايتين إحداهما: ينتقض عهده بذلك وهو المذهب، سواء شرط عليهم أو لا...) (١).

وجاء في شرح الزركشى على مختصر الخرقى في شأن الذمى ما يلى:
(.. والثالث: ما ينتقض به على المنصوص والمختار للأصحاب وإن لم يشترط عليهم.. أو التجسس للكفار أو إيواء جاسوس...) (٢)

أدلة هذا الرأي:

استدل أصحاب هذا الرأي: على أن الجاسوس الذمى الذى يتجسس على عورات المسلمين لصالح الأعداء أو يؤوى عيونهم ينتقض عهده ويقتل أو يخير فيه الإمام بما يلى: -

١ - بحديث فرات بن حيان :

فمن فرات بن حيان، أن رسول الله ﷺ، أمر بقتله وكان عيناً لأبي سفيان، وكان حليفاً لرجل من الأنصار، فمر بحلقة من الأنصار، فقال: إني مسلم، فقال رجل من الأنصار، يا رسول الله، إنه يقول: إني مسلم، فقال رسول الله ﷺ: ﴿إِنْ مِنْكُمْ رَجَالٌ نَكَلَهُمْ إِلَى إِيْمَانِهِمْ مِنْهُمْ فِرَاتُ ابْنِ حِيَانَ﴾ (٣).

(١) الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف للمرداوى ج٤ ص ٢٤١، ونحوه فى

الكافى ج٤ ص ١٨٤ .

(٢) شرح الزركشى ج٦ ص ٥٩٦ .

(٣) سبق تخريجه ص ٩٣ .

يؤخذ من هذا الحديث: أن رسول الله أمر بقتل فرات بن حيان، باعتباره عيناً لأبي سفيان وكان يعيش في كنف المسلمين، ويعتبر من رعايا الدولة الإسلامية، وكان يعمل جاسوساً لعدوهم، فلما عرف الرسول ﷺ أنه ينقل أخبار المسلمين إلى عدوهم أمر بقتله بسبب تجسسه على المسلمين، ولكن عندما أعلن إسلامه أمر النبي ﷺ برفع القتل عنه، فهذا يدل على جواز قتل الجاسوس الذمي، لأن فراتاً كان من أهل الذمة ولولا إعلان إسلامه لقتل .

٢ - ولأن من شروط الصلح التي وضعها عمر بن الخطاب لأهل الذمة ألا يؤوا جاسوساً ولا يدلوا المشركين علي عورات المسلمين.. « فإذا فعلوا ذلك انتقض عهدهم. »^(١) فالصلح مع أهل الذمة نافذ على ما أنفذه عمر بن الخطاب إلى يوم القيامة .

يقول ابن قيم الجوزية، « يكفي شرط عمر رضى الله عنه وهو مستمر عليهم أبداً قرناً بعد قرن، وهذا هو الصحيح الذي عليه العمل من أقوال أئمة الإسلام، ولو كان تجديداً اشترط الإمام شرطاً في ذلك، لما جاز إقرار أهل الذمة اليوم ومناكحتهم ولا أخذ الجزية منهم »^(٢).

٣ - ولأنهم يلتزمون بترك ما فيه ضرر على المسلمين، والتجسس على المسلمين ونقل أخبارهم لأعدائهم فيه ضرر على المسلمين. مما يوجب نقض عهدهم وتطبيق عليهم في ذلك أحكام الحربين لأن نقض العهد يوجب الرجوع للأصل من التخيير بين المن والفداء والصلب والاسترقاق والقتل. وهذا موكول للإمام .

(١) المغنى مع الشرح الكبير ج١٠ ص ٥٩٨، أحكام أهل الذمة ج٢ ص ١٤٩

(٢) أحكام أهل الذمة ج٢ ص ١٤٩

الرأى الثانى:

لا ينتقض عهده إلا إذا شرط عليه، وإلى هذا ذهب الشافعية فى الأصح وبعض الحنابلة .

من أقوال فقهاء الشافعية :

جاء فى روضة الطالبين فى شأن الذمى ما يلى (.. أو تطلع على عورة المسلمين ونقلها إلى دار الحرب» ففى انتقاض عهده طرق، أصحابها: أنه إن لم يجر ذكرها فى العقد، لم ينتقض..)(١).

وجاء فى مغنى المحتاج: (.. أو دل أهل الحرب على عورة للمسلمين... فالأصح أنه إن شرط انتقاض العهد به انتقض وإلا فلا.. والثانى ينتقض مطلقاً لما فيه من الضرر، والثالث لا ينتقض مطلقاً..)(٢).

وجاء فى رحمة الأمة فى اختلاف الأئمة (.. أو يؤذى للمشركين جاسوساً أو يعين على المسلمين بدلالة، إن لم يشرط عليه الكف عن ذلك فى العقد لم ينتقض؛ وإن شرط ففى ذلك، وجهان أحدهما ينتقض وهو الراجح، والثانى لا ينتقض)(٣).

من أقوال فقهاء الحنابلة التى تبين هذا الرأى:

جاء فى الإنصاف فى هذا الشأن (... والرواية الثانية: لا ينتقض عهده بذلك - أى التجسس - مالم يشترط عليهم، لكن يقام عليه الحد فيما يوجهه ويقتص منه فيما يوجب القصاص، ويعذر فيما سوى ذلك..)(٤).

(١) روضة الطالبين للنووى ج ١٠ ص ٣٢٩، ونحوه المهذب للشيرازى ج ٢ ص ٢٥٧.

(٢) مغنى المحتاج ج ٤ ص ٣٢٤. ونحوه فى حاشيتنا قليوبى وعميره ج ٤ ص ٢٣٧، الأحكام السلطانية للماوردى ص ١٤٥. حاشية البيجرمى على الخطيب ج ٢ ص ٢٥٧.

(٣) رحمة الأمة فى اختلاف الأئمة ص ٣٢٠.

(٤) الإنصاف ج ٢ ص ٢٤٢؛ ونحوه فى المحرر ج ٢ ص ١٨٧.

أدلة هذا الرأي:

استدل أصحاب هذا الرأي، بأن شرط عمر رضى الله عنه إلى أهل الذمة، كان شرطاً فى وقته فقط ولم يكن شرطاً إلى يوم القيامة. ولبقاء ما يقتضى استمرار العقد من دفع الجزية والالتزام بالأحكام، كما أن تجسس الذمى يعتبر معصية من المعاصى وهى دون الكفر، فإذا بقيت الذمة مع الكفر فبقاؤها مع المعصية أولى^(١).

الرأى الثالث:

يرى أصحاب هذا الرأى أن التجسس لا ينتقض عقد الذمة شرط أو لم بشرط وإلى هذا ذهب الحنفية فى الراجح وبعض الشافعية .
من أقوال فقهاء الحنفية :

جاء فى السير الكبير (.. لو فعل هذا ذمى -التجسس - فإنه يوجع عقوبة ويستودع السجن ولا يكون هذا نقضاً للعهد..)^(٢).
وجاء فى المبسوط للرخسى (.. أنه يخبر المشركين بعبورة المسلمين ويقرى عيونهم، لم يكن هذا منه نقضاً للعهد، ولكن يعاقب على هذا ويحبس...)^(٣).

وجاء فى رد المحتار لابن عابدين (لو كان يخبر المشركين بعيوب المسلمين.. لا يكون نقضاً للعهد..)^(٤).

(١) أحكام أهل الذمة ج٢ ص١٤٩، الميزان للشعرانى ج٢ ص١٩٠.

(٢) شرح السير الكبير ج٥ ص٢٢٩، ٢٣٠.

(٣) المبسوط ج١٠ ص٨٥.

(٤) رد المحتار على الدر المختار ج٦ ص٣٤٢.

من أقوال فقهاء الشافعية:

جاء فى الأم للشافعى (.. وإن كان عيناً للمشركين على المسلمين يدل على عوراتهم عوقب عقوبة منكله ولم يقتل ولم ينتقض عهده...) (١).

وجاء فى روضة الطالبين. «.. أو تطلع علي عورة المسلمين ونقلها إلى دار الحرب.. ففى انتقاض عهده، طرقت، أصحابها: أنه إن لم يجبر ذكرها فى العقد لم ينتقض، وإلا فوجهان، ويقال قولان، أصحابهما، لا ينتقض قطعاً، والثالث إن شرط انتقض وإلا فوجهان...» (٢).

أدلة هذا رأى:

استدل أصحاب هذا رأى بما يلى: - يقول الإمام السرخسى فى الاستدلال لهذا رأى: «لأنه لو فعل هذا مسلم لم يكن به ناقضاً لإيمانه، فلذلك إذا فعله ذمى، لا يكون ناقضاً لأمانه؛ والأصل فيه حديث حاطب بن أبى بلتعنة: وفيه نزل قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ (٣) وقصته معروفة فى المغازى وقد سماه الله مؤمناً مع ذلك، وحديث أبى لبابة بن المنذر وفيه نزل قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ (٤) وقصته فيما أخبر به بنى قريظة معروفة وقد سماه الله مؤمناً، فعرفنا أن مثل هذا لا يكون ناقضاً للإيمان ولا للذمة (٥).

(١) الأم ج٤ ص ٢٦٧

(٢) روضة الطالبين ج ١٠ ص ٣٢٩

(٣) سورة المستحثة آية / ١

(٤) سورة الأنفال آية / ٢٧

(٥) المبسوط ج ١٠ ص ٨٦، ونحوه فى شرح السير الكبير ج ٥ ص ٢٢٩، ٢٣٠

الرأى المختار :

بعد عرض الآراء وأدلتها، أرى رجحان الرأى القائل بنقض عهده إذا شرط عليه عدم التجسس وترك العقوبة لولى الأمر يقررها حسب المصلحة التى يراها من قتل أو صلب أو استرقاق أو من، لأن وجوده فى حالة التجسس يهدد كيان الدولة الإسلامية، وتصرف الحاكم فى هذا منوط بالمصلحة، أما إذا لم يشترط عليه عدم التجسس. فلولى الأمر أيضاً له سلطة توقيع العقوبة عليه هذا حسب المصلحة والتى قد تصل إلى القتل مع عدم نقض عهده، لأنه بعقد الذمة صار من أهل دار الإسلام كما صرح الفقهاء بذلك. (١)

المطلب الثالث

عقوبة الجاسوس الأجنبى

الأجنبى إما أن يدخل عندنا بأمان أو معاهدة ويعرف بالمستأمن، وإما لا يكون له أمان. وسأبين ذلك فى فرعين :

الفرع الأول : الجاسوس الأجنبى المستأمن .

الفرع الثانى : الجاسوس الأجنبى غير المستأمن (الحرى) .

الفرع الأول

عقوبة الجاسوس المستأمن

المستأمن هو :

شخص من أهل دار الحرب دخل بلادنا لقضاء غرض ثم يرجع لبلاده، (٢) وقيل هو الحرى المقيم إقامة مؤقتة فى ديار الإسلام. (٣)

(١) يراجع بحثنا (حقوق السائج وواجباته فى الفقه الإسلامى والقانون الوضعى ص ٢٨ .

(٢) الدسوقى والشرح الكبير ج٢ ص ٢٠١ .

(٣) شرح السير الكبير ج١ ص ٢٠٧، ويراجع بحثنا السابق ص ٣٨ فقد ذكرت تعريفات عديدة لمن أراد ذلك .

هذا الكافر الحربى: إذا دخل إلى الدولة الإسلامية بحكم الأمان أو المعاهدة المعقودة مع دولته ثم تجسس على المسلمين .

فى هذه الحالة إما أن يشترط عليه عدم التجسس على المسلمين أو لا يشترط ذلك .

فإن شرط عليه عدم القيام بالتجسس على عورات المسلمين أو الدلالة على عوراتهم، فإنه ينتقض عهده بذلك باتفاق الفقهاء .

وإن لم يشترط عليه ذلك فللفقهاء في نقض عهده وجواز قتله رأيان:

الرأى الأول:

ينقض عهده ويجوز قتله، وإلى هذا ذهب أبو يوسف من الحنفية والمالكية والحنابلة فى الراجح عندهم .

الرأى الثانى:

عدم نقض أمان المستأمن بالتجسس وعدم قتله، ولكن يعاقب بعقوبة تعزيرية فقط وإلى هذا ذهب الحنفية فى الراجح عندهم والشافعية.

الرأى الأول:

يرى أصحاب هذا الرأى بأن المستأمن إذا تجسس على المسلمين ينقض عهده وأما قتله فبعضهم قال بوجوب قتله وبعضهم قال بجواز قتله .

وإليك بعض النصوص التى تبين هذا الرأى :

جاء فى الخراج لأبى يوسف: (وسألت يأمين المؤمنين عن الجواسيس..

فإن كانوا من أهل الحرب فاضرب أعناقهم...) (١).

واصطلاح « أهل الحرب » يصدق علي المستأمن والمعاهد ، كما يصدق على من لا أمان له ولا عهد ، فكلاهما كإثر حربى . ويفهم منه وجوب قتله . وجاء فى منح الجليل (وقتل عين - جاسوس - إن لم يؤمن ، بل وإن كان الجاسوس ذمياً عندنا أو حربياً أمان ، وتعين قتله إلا أن يسلم)^(١) . وهذا النص يفهم منه وجوب قتل الجاسوس المستأمن . وجاء فى الشرح الكبير (وجاز قتل عين .. إن أمن أى دخل بلادنا بأمان)^(٢) .

أدلة هذا الرأس :

١ - إن التأمين يقتضى الامتناع عن التجسس ، وأن الأمان لا يتضمن كونه عيناً ولا يستلزمه ولو لم نجعله ناقضاً للعهد لأدى هذا إلى الاستخفاف بالمسلمين والإضرار بهم .^(٣)

٢ - قياساً على الجاسوس الذمى ، إذ يطبق حكم الجاسوس الذمى على الجاسوس المستأمن ، لأن أمان المستأمن ليس بأقوى من أمان الذمى .^(٤)

ومما تجدر الإشارة إليه :

أن الإمام الأوزاعى قال أن الجاسوس المستأمن ينقض عهده ويكتفى بإخراجه من دار الإسلام .^(٥)

(١) منح الجليل ج ٣ ص ١٦٢ .

(٢) الشرح الكبير وحاشية الدسوقى ج ٢ ص ١٨٢ .

(٣) الشرح الكبير ج ٢ ص ١٨٢ ، الخرشى على مختصر خليل ج ٣ ص ١١٩ .

(٤) المغنى والشرح الكبير ج ٩ ص ٣٥٢ ، أحكام أهل الذمة ج ٢ ص ١٤٩ .

(٥) فقه الإمام الأوزاعى ج ٢ ص ٤٠٦ جمع محمد عبد الله الجبورى ، مطبعة الإرشاد بغداد سنة ١٩٧٧ . د . محصور أبو ليل ، أسس العلاقات الدولية ص ٣٥٩ .

الرأى الثانى:

يرى أصحاب هذا الرأى أن الجاسوس المستأمن لا ينتقض عهده ولا يقتل، وإنما يعاقب بعقوبة تعزيرية ويحبس .

واليك بعض النصوص التى تبين ذلك .

جاء فى السير الكبير وشرحه: « .. وكذا لو فعله - التجسس -

مستأماً فينا - فإنه لا يكون ناقضاً لأمانه - إلا أنه يوجه عقوبة.. » (١).

وجاء فى كتاب الأم (فقلت للشافعى: رأيت الذى يكتب بعورة

المسلمين من المستأمن والمودع.. قال: يعزر هؤلاء ويحبسون عقوبة، وليس

هذا ينتقض للعهد يحل سبيهم وأموالهم ودمائهم) (٢).

وجاء فى شرح النووى على صحيح مسلم (وأما الجاسوس المعاهد

والذمى.. قال جماهير العلماء لا ينتقض عهده بذلك، قال أصحابنا إلا أن

يكون شرط عليه انتقاض العهد بذلك) (٣).

أدلة هذا الرأى:

١ - استدلوا بحديث حاطب بن أبى بلتع، إذ لم ينتقض إيمانه بالتجسس،

فكذلك لا ينتقض أمان المستأمن بالتجسس. وكذلك حديث أبى ابن

المنذر السابق ذكره فى الذمى .

٢ - أن المستأمن لا ينتقض أمانه إذا قطع الطريق وأخذ المال على الرغم من

كونه محارباً لله ولرسوله قال تعالى ﴿إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ

اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِى الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ

(١) شرح السير الكبير ج ٥ ص ٢٣٠

(٢) الأم للشافعى ج ٤ ص ٢٥ .

(٣) شرح النووى على صحيح مسلم ج ٧ ص ٣٤٧ .

يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض^(١) فهذا أولى، إلا أنه ارتكب ما لا يحل له وقصد إلحاق الضرر بالمسلمين بنقل أخبارهم وإنشاء أسرارهم لعدوهم، لذا فإنه يعاقب بعقوبة موجعة ولم ينتقض عهده^(٢).

الرأس المختار :

أرى أن الكافر المستأمن أو المعاهد إذا تجسس على المسلمين ونقل ذلك إلى دول أخرى، وجب قتله، لأن إجراء القتل أقوى في الردع عن نشاط الجواسيس المدمر للدولة الإسلامية^(٣) ولا يجوز التسامح والتهاون في إبتاع أشد العقوبات على هؤلاء الجواسيس، حتى لا يستخف بالمسلمين. إلا إذا كان يترتب علي ذلك من المخاطر والأضرار ما هو أبلغ من ضرر عدم تنفيذ الحكم عليه .

الفرع الثاني

عقوبة الجاسوس الحربى

الجاسوس الحربى، إذا دخل الدولة الإسلامية بلا أمان ولا معاهدة فقد أجمع الفقهاء على قتله .

- وقد استدلووا على ذلك بما يلي :-

- بما جاء فى صحيح البخارى :-

(١) سورة المائدة آية/٣٣ .

(٢) شرح السير الكبير ج٥ ص٢٣٠

(٣) يراجع بحثنا السابق ص١٧٦ .

عن سلمة بن الأكوع قال: «أتى النبي ﷺ عين من المشركين، وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انفتل، فقال النبي ﷺ: اطلبوه واقتلوه وقتلته فنقله سلبه»^(١).

وبما جاء في صحيح مسلم :-

عن سلمة بن الأكوع قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن فبينما نحن نتضحى مع رسول الله ، إذ جاء رجل على جمل أحمر، فأناخه ثم انتزع طلقاً من حقه، فقيد به الجمل ثم تقدم يتغذى مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة في الظهر وبعضنا مشاة، إذ خرج يشتد فأتى جملة، فأطلق قيده ثم أناخه وقعد عليه فأثاره، فاشتد به الجمل، فاتبعه رجل على ناقة وركاء، قال سلمة: وخرجت اشتد، فكنت عند ورك الناقة، ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل، ثم تقدمت حتى أخذت بحظام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته في الأرض، اخترطت سيفي، فضربت رأس الرجل فندر، ثم جئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه، فاستقبلني رسول الله ﷺ والناس معه فقال من قتل الرجل؟ قالوا: ابن الأكوع، قال: له سلبه أجمع»^(٢).

(١) أخرجه البخارى في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الحربى إذا دخل دار الإسلام بغير أمان رقم (٣٠٥١) (فتح البارى ج٦ ص١٩٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير باب استحقاق القاتل سلب القتيل (مسلم بشرح النووى ج١٢ ص٦٥)، وهو في صحيح مسلم ج٣/ ١٣٧٤ رقم (١٧٥٤) وأيضاً أخرجه أبى داود فى سننه ج٣ ص٦٦، وأيضاً أحمد فى المسند (الفتح الربانى ج٤ ص٨٣).

جاء فى فتح البارى: «وقد ظهر من رواية عكرمة الباعث على قتله، أنه اطلع على عورة المسلمين ويادر ليعلم أصحابه، فيغتيمون غرتهم، وكان فى قتله مصلحة للمسلمين، قال النووى فيه قتل الجاسوس الحربى الكافر وهو باتفاق»^(١).

وجاء فى شرح النووى على صحيح مسلم: (وفيه قتل الجاسوس الكافر الحربى وهو كذلك بإجماع المسلمين)^(٢).

يؤخذ من هذا: أن الجاسوس الحربى إذا دخل دار الإسلام بغير أمان ليتجسس على المسلمين فإنه يقتل: سواء ظفر بهذا الجاسوس خارج دار الإسلام أو تسلل إليها بطريقة غير مشروعة، فهذا الجاسوس - كما رأينا - أوهم أنه ممن له أمان، فلما قضى حاجته من التجسس انطلق مسرعاً ففطن له، فظهر أنه حربى دخل بغير أمان.^(٣)

ولكن هل لا بد من قتل الجاسوس الحربى أم يجوز القتل ويجوز الترك؟ الذى يفهم من عبارة ابن حجر التى تقول «... وكان فى قتله مصلحة للمسلمين» أن قتله ليس حتمياً، بل إذا رأى ولى الأمر أن المصلحة فى ترك القتل، فإن له أن لا يقتله، ولعل أمر رسول الله بقتله، لأنه تمكن من الحصول على معلومات تفيد المشركين عن الوضع العسكرى للمسلمين وقام بالهرب، ليوصل تلك المعلومات إليهم، وفى هذه الحالة ينبغى عدم تمكين الجاسوس من إيصال تلك المعلومات التى حصل عليها العدو، وهذا يحتم مطاردته وقتله إذا قدر عليه، قبل أن يفلت نهائياً ولاسيما وأنه فى الأصل

(١) فتح البارى ج٦ ص١٩٥.

(٢) شرح النووى على صحيح مسلم ج١٢ ص٦٧.

(٣) فتح البارى ج٦ ص١٩٦.

مهدر الدم، بحكم أنه كافر حربى لأمان له، كما أن قتله أسهل على
المطاردين من محاولة القبض عليه والقائه فى الأسر. (١)

ويحتمل أيضاً أن يكون أمر رسول الله ﷺ بقتل جاسوس هوازن، إنما
هو على سبيل الوجوب حين القدرة عليه، حتى ولو لم يتمكن من الحصول
على أية معلومات أو توصيلها، مادام قد ثبت عليه القيام بالتجسس، لما
فيه من الردع لغيره عن مثل هذا العمل.

وفهم هذا من أقوال الفقهاء، فقد جاء فى أحكام القرآن لابن العربي
(وقال أصبغ: الجاسوس الحربى يقتل) (٢).

وجاء فى الخراج لأبى يوسف «وسألت عن الجواسيس... فإن كانوا من
أهل الحرب، فاضرب أعناقهم» (٣).

وأينا فى هذه المسألة :

أرى بأن القتل هنا واجب، عملاً بظاهر ما يدل عليه أمر الرسول ﷺ،
لأن إجراء القتل أقوى فى الردع عن هذا النشاط ضد الدولة الإسلامية،
للهم إلا إذا كان قتله مما تترتب عليه مخاطر بالغة، لا قبل للمسلمين
بمواجهتها، ففى هذه الحالة يترك هذا الواجب لدفع الضرر. (٤)

(١) د. محمد خير هيكمل، الجهاد والقتال فى السياسة الشرعية ج٢ ص ١٢٨٢ .

(٢) أحكام القرآن ج٤ ص ٢٢٦، ونحوه فى الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج١١
ص ٥٣ .

(٣) الخراج ص ١٩١ .

(٤) محمد خير، المرجع السابق ج٢ ص ١٢٨٣

المبحث الثاني

حماية الثغور^(١) من التجسس

اهتم الإسلام بحماية الثغور اهتماماً بليغاً لم يصل إليه أى تشريع قديماً أو حديثاً. وقد تم ذلك عن طريق شحن الثغور بالجيش، والمرابطة في سبيل الله. وسأبين ذلك فى مطلبين :

المطلب الأول : شحن الثغور بالجيش .

المطلب الثانى : الرباط فى هذه الثغور .

المطلب الأول

شحن الثغور بالجيش

جرت عادة الخلفاء على شحن الثغور بالجيش ووضع أمراء للثغور بمختلف المناطق وتكون هذه الجيوش كافية لمواجهة من يليهم من الكفار، وهؤلاء الأمراء من ذوى الخبرة العسكرية والصلاح والتقوى^(١).

والحكمة من شحن الثغور بالجيش، حتى لا يخرج عسكر المشركين ويضروا بمن يليهم من المسلمين .

ولقد أخذ عمر بن الخطاب العهد على نفسه بأن يسد الثغور إذ يقول (ولكم على أن أزيد عطاياكم وأرزاقكم إن شاء الله وأسد ثغوركم، ولكن على ألا ألقىكم فى المهالك ولا أحجركم- أحبسكم فى ثغوركم- وإذا غبتم

(١) الثغور: جمع ثغر وهو من البلاد الموضع الذى يخاف منه هجوم العدو.

ويقصد بذلك سد الأماكن التى يحتمل قدوم العدو منها .

(٢) الكافى فى فقه الإمام أحمد ج٣ ص٢٦٢، المبسوط - ١٠ ص ٤ .

فى البعوث، فأنا أبو العيال حتى ترجعوا إليهم، فاتقوا الله عباد الله وأعينونى على أنفسكم بكفها عنى، وأعينونى على نفسى بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإحضارى النصيحة فيما ولانى الله من أمركم^(١).

وكان اختيار أمراء الثغور على أعلى مستوى، فكان من أمراء الثغور، خالد بن الوليد، والقعقاع بن عمرو، والمثنى بن حارثة، وضرار بن الخطاب، وضرار بن الأزور^(٢).

هذه القوات التى على الثغور، يخرج منها طلائع الاستكشاف حذراً من العدو ولإلقاء القبض على جواسيسه، ومن أجل أن لا يمكن الحربيون من دخول دار الإسلام من غير حاجة، لأنه لا يؤمن كيدهم ودخولهم للتجسس أو المكيدة بالمسلمين، وفى الأوقات الحرجة يفتش هؤلاء لمعرفة ما إذا كانوا جواسيس أم لا^(٣).

وقد تضع الدولة الإسلامية نقاط رصد لتحركات الأعداء لتفتيش الداخلين والخارجين من الدولة وإليها.

يقول القاضى أبى يوسف الحنفى (وينبغى للإمام أن تكون له مسالـح على المواضع التى تنفذ إلى بلاد أهل الشرك من الطرق فيفتشون من مر بهم من التجار، فمن كان معه سلاح أخذ منه ورد، ومن كان معه رقيق رد، ومن كانت معه كتب قرئت كتبه، فما كان من خبر من أخبار المسلمين قد كتب به أخذ الذى أصيب معه الكتاب، وبعث به إلى الإمام لينرى فيه رأيه...^(٤)).

(١) عباس محمود العقاد، عبقرية عمر ص ٩٢ .

(٢) الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ٣٩٢ .

(٣) محمد راكان الدغمى، أحكام التجسس فى الشريعة الإسلامية ص ٢٣٤ .

(٤) الخراج لأبى يوسف ص ١٩٠ .

من هذا نعلم: أنه يجب الحذر من العدو، وسوء الظن به، ووضع الأجهزة الخاصة للحيلولة دون تحقيق العدو لأهدافه وبهذا نستطيع أن نكافح تجسس العدو ونحمى بلادنا من خطره .

المطلب الثانى

الرباط فى سبيل الله

بين رسول الله ﷺ فضيلة الرباط فى سبيل الله، حتى تقوى معنويات الجنود ويتنافسون فى الخروج لسد هذه الثغور .

فى الحديث الصحيح عن سلمان الفارسى رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله يقول: ﴿رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان﴾ (١).

وفى الحديث عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿رباط يوم فى سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل﴾ (٢).

وأيضاً عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿حرس ليلة فى سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليها ويصام نهارها﴾ (٣).

-
- (١) أخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الإمارة، باب فضل الرباط فى سبيل الله (مسلم بشرح النووى ج١٣ ص٦١، والترمذى ج٥ ص٥٣٠ برقم (١٧٢٧)، والنسائى ج٦ ص٣٩، وأحمد ج٥ ص٤٤٠، والحاكم فى المستدرک ج٢ ص٨٠، والبيهقى فى السنن الكبرى ج٩ ص٣٨ .
- (٢) أخرجه أحمد ج١ ص٦٢، والترمذى ج٥ ص٣٠٨ برقم (١٧٢٩)، والنسائى ج٦ ص٣٩، والحاكم ج٢ ص١٤٣، وابن ماجه ج٢ ص٩٢٥ .
- (٣) أخرجه أحمد ج١ ص٦١، والحاكم ج٢ ص٨١، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: ﴿من مات مرابطاً فى سبيل الله أجرى عليه أجر عمله الصالح الذى كان يعمل وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان وبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع﴾^(١).

وعن ابن عباس رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس فى سبيل الله﴾^(٢).

ولفضيلة الرباط - كما رأينا - كان المسلمون يهتمون بالجهاد فى سبيل الله ويتنافسون فى الخروج لسد الثغور والمرابطة فى سبيل الله، فلا يدخل فرد من أفراد العدو إلا ويعرفه المرابطون، فاستطاعوا بذلك حماية الدولة الإسلامية من اعتداءات العدو وطلّاعه الاستكشافية، فكان النصر حليفهم والعزة والغلبة من نصيبهم .

(١) أخرجه ابن ماجه ج ٢ ص ٩٢٥ .

(٢) أخرجه الترمذى فى سننه / كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فى فضل الحرس فى سبيل الله رقم (١٦٣٩) (سنن الترمذى ج ٤ ص ١٥) .

الفصل السادس

الحماية الجنائية لأسرار الدولة فى القانون المصرى

لم يأخذ المشرع المصرى بمذهب معين لتصنيف أسرار الدولة، ولذلك فقد تبعثرت أحكامها، فانضوى البعض منها ضمن طائفة أسرار الدفاع المنصوص عليها فى قانون العقوبات رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٧، بينما انضوى البعض الآخر إما ضمن قانون المخابرات العامة رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ المعدل بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٨٩، أو ضمن القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٣ الخاص بحماية الأسرار العليا للدولة أو بالأمن القومى. (١)

وسأبين فى هذا الفصل المقصود بأسرار الدولة ثم كيفية وقاية هذه الأسرار والإجراءات الجنائية لحماية هذه الأسرار وذلك فى ثلاثة مباحث: المبحث الأول: المقصود بأسرار الدولة فى التشريع المصرى . المبحث الثانى: وقاية أسرار الدولة من الانتهاك فى التشريع المصرى . المبحث الثالث: الأحكام الموضوعية والإجرائية للتجسس فى التشريع المصرى .

(١) د. مجدى محمود حافظ، الحماية الجنائية لأسرار الدولة ص ٣٨٠ .

المبحث الأول

المقصود بأسرار الدولة

إن التوصل إلى تحديد دقيق لأسرار الدولة أمر هام، إذ إنه يتعلق بصفة أساسية بمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، فما لم يتم هذا التحديد فإنه يكون من المتعذر على أى شخص أن يعرف ما يعتبر سراً معاقباً عليه من عدمه .

وقد أورد المشرع المصرى بياناً شاملاً لكل ما يمكن أن يكون سراً من أسرار الدولة، وأطلق عليه أسرار الدفاع وذلك فى المادة ٨٥ من قانون العقوبات ونصها كما يلى: (يعتبر سراً من أسرار الدفاع :-

١- المعلومات الحربية والسياسية والدبلوماسية والاقتصادية والصناعية التى بحكم طبيعتها لا يعلمها إلا الأشخاص الذين لهم صفة فى ذلك، ويجب مراعاة لمصلحة الدفاع عن البلاد أن تبقى سراً على من عدا هؤلاء الأشخاص .

٢- الأشياء والمكاتب والمحركات والوثائق والرسوم والخرائط والتصميمات والصور وغيرها من الأشياء التى يجب لمصلحة الدفاع عن البلاد ألا يعلم بها إلا من يناط بهم حفظها أو استعمالها، والتى يجب أن تبقى سراً على من عداهم، خشية أن تؤدى إلى إفشاء معلومات مما أشير إليه فى الفقرة السابقة .

٣- الأخبار والمعلومات المتعلقة بالتدابير والإجراءات التى تتخذ لكشف الجرائم المنصوص عليها فى هذا الباب أو تحقيقها أو محاكمة مرتكبيها، ومع ذلك فيجوز للمحكمة التى تتولى المحاكمة أن تأذن بإذاعة ما تراد من مجرياتها .

ووفقاً لهذا النص فإنه يجب توافر شرطين في أسرار الدفاع هما :
أولاً: أن يكون ذات طبيعة سرية، بمعنى أن يكون السر بطبيعته واجب
الكتمان، فلا يعلمه إلا من كلف بحفظه .

وقد تعتبر الدولة أمراً ما ذات طبيعة سرية إما صراحة عن طريق تقرير
عدم إذاعته، وإما ضمناً بالنظر إلى الواقعة أو الشئ موضوع السر ذاته في
ظروف معينة، فلا يشترط إذن لتوافر السرية أن يتنبه على حافظ السر بعدم
إذاعته متى كانت طبيعته تنطق بالسرية .

والسر قد يكون مادياً كالأسلحة والوثائق، وقد يكون معنوياً كما في
الأخبار والمعلومات ما لم تفرغ في صورة مادية .

ولا تزول الطبيعة السرية عن الشئ إلا بإرادة الدولة صاحبة تقرير هذه
الصفة فما لم تنزع عن الشئ طبيعة السرية، فواجب الكتمان يظل باقياً .

ولا تزول الطبيعة السرية حتى ولو التزم بحفظه عدد كبير من الناس،
طالما أن العلم به يتعين أن يقتصر عليهم دون غيرهم. (١)

ثانياً: أن تكون هذه الأسرار لازمة لصيانة أمن وسلامة الدولة وسيادتها،
ولا تقتصر هذه الأسرار على الجوانب العسكرية فقط، وإنما لكل
مجايات به المادة سراء كانت سياسية أم اقتصادية أم صناعية أم
دبلوماسية. إذ إن هذه الأسرار بأنواعها المختلفة إنما وضعت لتأمين
سلامة الدولة وسيادتها ووجودها المادى والأدبى .

وبناء على ما سبق فإنه يعتبر من أسرار الدفاع عن البلاد كل ماتوافر
فيه الشرطان السابقان .

(١) د- أحمد فتحى سرور، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة ص٤٣: د. مجدى
محمود حافظ الحماية الجنائية لأسرار الدولة ص٤٩٤، د. جابر يوسف
المراغى، جرائم انتهاك أسرار الدفاع ص٢٣٢، رسالة دكتوراه من حقوق
القاهرة سنة ١٩٩٥م.

ولمحكمة الموضوع، السلطة في تحديد مدى توافرها من عدمه بعد أن
نضع في الاعتبار رأى السلطات المختصة في هذا الشأن. (١)

أسرار الدفاع وفقاً لنص المادة ٨٥ من قانون العقوبات المصرى
هى:

أولاً: المعلومات الحربية والسياسية والدبلوماسية والاقتصادية
والصناعية.

يقصد بالمعلومات :

تلك الحقائق التى توصل إليها المسئولون أو الأخصائيون فيما يتعلق
بالدفاع عن البلاد. (٢)

وقد أوردت المادة ٨٥ عقوبات بياناً لأنواع هذه المعلومات وهى كما يلي:

١ - المعلومات الحربية :

ويقصد بها: كل مايتعلق بالأمر العسكـرية، سواء فى وقت الحرب أم
فى وقت السلم وهى تشمل أعداد القوات العسكرية من الضباط أو
المجندين، وتنظيم الجيش وتسليحه وتجهيزه وتغذيته ووسائل نقله وإشارات
ورموز ومصطلحات خرائطه، وأساليب مخابراته، واستراتيجية هجومه
ودفاعه ومناوراته، إلى غير ذلك من الأمور الهامة المتعلقة بالقوات
العسكرية. (٣)

(١) د. جابر المراغى، الرسالة السابقة ص٢٣٤، د. مأمون سلامة، الأحكام

العامّة فى جرائم أمن الدولة ص١٢، د. حسام الدين محمد أحمد، حق
الدولة فى الأمر الخارجى ومدى الحماية الجنائية المقررة له ص١٧٨ .

(٢) د. فتحى سرور، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة ص٤٧، المستشار محمود
إبراهيم إسماعيل الجرائم المضرة بأمن الدولة ص١٦٠ .

(٣) د. مجدى محمود حافظ، المرجع السابق ص٤٩٦، د. جابر المراغى. الرسالة
السابقة ص٢٣٤ د. رمسيس بهنام، شرح الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية
ص٧١ ومابعدها ط سنة ١٩٨٩ م .

٢ - المعلومات السياسية:

وهي تلك التي تتعلق بقرارات الحكومة فى شئون السياسة الخارجية أو الداخلية مما يتصل بالدفاع عن البلاد، سواء الحالة منها أو المزمع إتخاذها مستقبلاً ولو ارتبطت بشئون الدفاع بطريق غير مباشر،^(١) ويقصرها بعض الشراح على المعلومات المتعلقة بشئون البلاد الداخلية فقط.^(٢)

ومن أمثلة المعلومات السياسية، موقف الدولة إزاء بعض الأحداث التى تجرى فى الدولة الأخرى أو ما تهدف إلى تنفيذها من تدابير تنوى إتخاذها رداً على موقف سياسى لدولة أخرى مما يضر الحصول عليه أو إفشائه بخطة الدولة فى هذا الصدد .

٣ - المعلومات الدبلوماسية:

وهي تلك المعلومات المتعلقة بعلاقة الدولة بأشخاص القانون الدولى العام، وذلك كتعليمات وزارة الخارجية إلى السفراء والقناصل، وكذا التقارير المرسلة من هؤلاء إلى وزارة الخارجية أو إداراتها، وتحتوى تلك التقارير على كل ما ترسمه الدولة من خطط فى مجال السياسة الخارجية ومن أمثلة ذلك: اعتزام الحكومة قطع علاقاتها السياسية مع دولة معينة، أو الاعتراف بهيئة تناهض الحكومة، وتوسط الدولة فى حل نزاع دولى يمس أمن الدولة. هذه الأمور بطبيعتها سرية طالما تتعلق بالدفاع عن البلاد.^(٣)

(١) د. فتحى سرور، المرجع السابق ص٤٨، د. عبد المهيم بكر، القسم الخاص فى قانون العقوبات ص٢٠٨ طبعة سنة ١٩٧٧، د. جابر المراغى، المرجع السابق ص٢٣٥

(٢) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص٧٣ .

(٣) د. فتحى سرور، المرجع السابق ص٤٩، د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص٧٣، ٧٤ د. عبد المهيم بكر، المرجع السابق ص٢٠٩، ===

٤ - المعلومات الاقتصادية:

ويقصد بها: كل ما يتعلق بالجهود الاقتصادية للبلاد والتي تمس الدفاع عنها. (١)

فهى تشمل المعلومات المالية كالأعمال التحضيرية لمعاهدة جمركية ترمع الدولة إبرامها، وحركة تبادل الصادرات والواردات من السلع الاستراتيجية، ورصد السلع التموينية، واتفاقيات التعاون الاقتصادي مع الدول الأخرى. (٢)

٥ - المعلومات الصناعية :

ويقصد بها: المعلومات التى تتعلق بسر صناعة سلع معينة تنتجها المصانع وتعول عليها الدولة فى التعبئة الاقتصادية، سواء أدرجتها الدولة صراحة فى خطة الدفاع الوطنى أو كان من شأنها أن تخدم هذه الخطة. (٣)

ولا يقتصر الأمر على الإنتاج الصناعى للدولة بل يمتد إلى الشركات الخاصة التى تفيد الدولة من إنتاجها فى الدفاع عن البلاد. (٤)

وقد حكم فى فرنسا بإدانة حارس لمعهد التكنولوجيا الجوية، سلم محاضر بتجارب جوية أجريت وكانت هذه المحاضر مودعة بمكاتب مدير المعهد واثنين من مهندسيه. (٥)

=== المستشار محمود إسماعيل، المرجع السابق ص١٦٦. د. جابر المراغى، المرجع

السابق ص٢٣٧، د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص٤٩٧ .

(١) د. فتحى سرور، المرجع السابق ص٤٩.

(٢) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص٧٤، د. عبد المهيمن بكر، المرجع

السابق ص٢٠٩، مجدى حافظ، المرجع السابق ص٤٩٨.

(٣) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص٧٤.

(٤) د. جابر المراغى، المرجع السابق ص٢٣٨.

(٥) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص٧٤.

وقد استقر الفقه والقضاء في فرنسا على أن تعداد أنواع المعلومات والواردة بنص المادة ٧٨ عقوبات فرنسي والتي تقابلها المادة ٨٥ من قانون العقوبات المصري قد جاء على سبيل المثال لا الحصر، إذ من الجائز أن يدخل في أسرار الدفاع الحقيقية غيرها كالمعلومات العلمية البحتة .

أما الفقه المصري فقد اختلف في تعداد هذه المعلومات فبينما يرى البعض أن هذا التعداد جاء على سبيل المثال، فإن جانباً آخر من الفقه يرى أن هذا التعداد على سبيل الحصر، لأنه لو كان على سبيل المثال، لقال في نهاية التعداد (أو غيرها) كما فعل في الأسرار الحكمية وكما فعل فيما يتعلق بالشئون الاستراتيجية. (١)

ثانياً: الأشياء والوثائق :

طبقاً للفقرة الثانية من المادة ٨٥ من قانون العقوبات فإنه يعتبر من الأسرار الأشياء والوثائق .

ويقصد بالأشياء: كل سر له كيان مادي ملموس، وتشمل الأسلحة والذخائر والآلات والعدد الميكانيكية والأدوات وقطعها منفصلة، كما تشمل المفرقات والمواد الكيميائية وغيرها، أو عناصرها التي ترتكب منها، وكذا استخدام الطاقة النووية.

ويقصد بالوثائق: الكتابات والمذكرات والخطط والمذكرات والرسومات والصور والخرائط والنقل الطبوغرافي والصور الفوتوغرافية وغيرها من وسائل النقل وهذا التعداد قد ورد على سبيل المثال لا الحصر

(١) د. عبد المهيمن بكر، المرجع السابق ص ٢٠٩، د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ٧٤، د. مجدى حافظ المرجع السابق ص ٤٩٥، د. جابر المراغى، المرجع السابق ص ٢٤٠

وذلك لأن المشرع ذيل عبارته بقوله. وغيرها من الأشياء التى يجب لمصلحة الدفاع ألا يعلم بها إلا من يناط بهم حفظها..) وتقدير ذلك يخضع لمحكمة الموضوع، ولها أن تستعين برأى السلطات المختصة فى هذا الشأن. (١)

ثالثاً: الأخبار والمعلومات المتعلقة بالشئون العسكرية والاستراتيجية :

المقصود بالأخبار، الروايات التى يتناقلها الناس عن كل ما يسمى الشئون العسكرية أو الاستراتيجية، وذلك كانسحاب الجيش من منطقة معينة أو حدوث موقعة حربية فى مكان معين .

أما المعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة، فهى كل ما يتعلق بتشكيلات القوات المسلحة، وتحركاتها وعتادها وقومنها وأفرادها، وغير ذلك.... (٢).

وقد أوردت محكمة جنايات القاهرة أمثلة للأخبار والمعلومات العسكرية فى حكم لها سنة ١٩٥٧ وذلك بقولها (.. ومن ذلك المعلومات الخاصة بوحدات الأسطول الحربى المصرى وأجهزتها ومعداتنا التى سلحت بها وصلاحيه هذه الأجهزة وكفاية القائمين على استعمالها ... إلخ) (٣).

رابعاً: الأخبار والمعلومات المتعلقة بالتدابير والإجراءات التى تتخذ لكشف الجرائم المنصوص عليها فى هذا الباب أو تحقيقها أو محاكمة مرتكبيها .

(١) د. جابر المراغى، المرجع السابق ص ٢٤٠. د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص ٥٠٠.

(٢) د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص ٥٠٠.

(٣) حكم محكمة جنايات القاهرة رقم ٧١٦ لسنة ١٩٥٦ مشار إليه فى مؤلف د. جابر المراغى المرجع السابق ص ٢٤٣ .

وقد استهدف المشرع المصرى من وراء إيراد هذا النوع من الأخبار ضمن أسرار الدفاع عن البلاد عدم إفلات الجناة فيها من القصاص، وذلك لكون جرائم أمن الدولة الخارجى ذات خطوره عظيمه باعتبارها تمثل اعتداء على شخصيه الدوله وكيانها وفى إفشاء المعلومات المتعلقة بهذه الجرائم أو نقلها مايفيد منه الجناة أو بعضهم فى الفرار من المثول أمام القضاء أو العمل على طمس الأدله وإفسادها وبالتالى إعاقة العدالة عن تحقيق رسالتها. (١)

وقد أجازت الفقرة الرابعة من المادة ٨٥ عقوبات للمحكمة التى تتولى المحاكمة أن تأذن بإذاعة ماتراه من مجرياتها. لأن نشر الأحكام فى حد ذاته لاجرمه فيه طبقاً للأصل العام، فإذا رأت المحكمة أن هذه الأحكام لاتتعلق بأسرار الدفاع فإنه يباح لها نشرها واطلاع الغير عليها سواء من المهتمين بالموضوع أو المحامين أو غيرهم. (٢)

خامساً: الأخبار والمعلومات والبيانات والوثائق المتعلقة بالمخابرات العامة:

نص القانون رقم (١) لسنة ١٩٨٩ بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المخابرات العامة فى المادة ٧٠ مكرر ب على أن (يعتبر سراً من أسرار الدفاع المنصوص عليها فى المادة ٨٥ من قانون العقوبات، الأخبار والمعلومات والبيانات والوثائق المتعلقة بالمخابرات العامة ونشاطها وأسلوب عملها ووسائله وأفرادها وكل ماله مساس بشئونها ومهامها فى المحافظة على سلامة وأمن الدوله وحفظ كيان نظامها

(١) د. جابر المرغى، المرجع السابق ص ٢٤٤ .

(٢) د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص ٥٠٣ .

السياسى مالم يكن قد صدر إذن كتابى من رئيس المخابرات العامة بنشره أو إذاعته) .

فقد اعتبر هذا النص نشاط المخابرات العامة من الأسرار التى يجب حمايتها ولايجوز نشر أو إذاعة أى تفاصيل عن النظام الذى تتبعه فى عملها، إلا إذا صدر إذن كتابى من رئيس المخابرات، ومن ثم فالإذن الشفهى لايكفى. (١)

ومما تجدر الإشارة إليه: أنه كان ينبغى على المشرع أن يذكر هذه المادة ضمن فقرات المادة، ٨٥ عقوبات وذلك لحسن الصياغة التشريعية، ولتسهيل إمام الشخص العادى بما يعتبر من أسرار الدفاع، ولاكتمال البنيان القانونى على نحو يتسق والذوق التشريعى. (٢)

ومما تجدر الإشارة إليه أيضاً: أنه يوجد نوعان من الأسرار يعتبران من أسرار الدولة وهما :

أولاً: أسرار السياسات العليا للدولة والأمن القومى. وذلك طبقاً لنص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٢ لسنة ١٩٧٩ إذ تقول: (تعتبر الوثائق والمستندات والمكاتبات التى تتعلق بالسياسات العليا للدولة أو بالأمن القومى سرية لايجوز نشرها أو إذاعتها كلها أو بعضها، كما لايجوز تداولها أو الاطلاع عليها إلا لمن تستوجب طبيعته عمله ذلك، وذلك كله مالم تكن مما ينص الدستور أو القانون على نشرها فور صدورها) .

(١) د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص ٥٠٣ .

(٢) المرجع السابق ص ٥٠٥ .

ثانياً: أسرار المصالح الحكومية والهيئات العامة، التي صدر أمر من الجهة المختصة بحظر نشره أو إذاعته وذلك طبقاً للمادة ٨٠ عقوبات فقرة «و» (١).

هذه هي أهم النصوص التشريعية التي تحدد المقصود بأسرار الدولة والتي يجب المحافظة عليها وعدم نشرها .

المبحث الثانى

وقاية أسرار الدولة من الانتهاك فى التشريع المصرى

لقد حذا المشرع المصرى حذو كثير من التشريعات العقابية التى رصدت العقاب ليس فقط على انتهاك أسرار دفاعها الوطنى أو محاولة ذلك، بل عاقب أيضاً على الأفعال التى قد تؤدى إلى الوقوف على هذه الأسرار، ولذلك فقد حرص المشرع المصرى صيانة لهذه الأسرار ورد الأفعال التى تساعد انتهاك الأسرار. (١)

وسأقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالى:
المطلب الأول: الأفعال التى قد تؤدى إلى الوقوف على أسرار الدولة وعقوبة ذلك .

المطلب الثانى: انتهاك أسرار الدولة وعقوبة ذلك فى التشريع المصرى.
المطلب الثالث: أهم الجنايات المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج وعقوبتها فى التشريع المصرى.

المطلب الأول

الأفعال التى قد تؤدى إلى انتهاك أسرار الدولة

بين المشرع المصرى هذه الأفعال فى المادة ٨٠ هـ ونصها (يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سنة وبغرامة لاتتجاوز ٥٠٠ جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين :-

١ - كل من طار فوق الأراضى المصرية بغير ترخيص من السلطات المختصة.

(١) د. محمد الفاضل، المبادئ العامة فى قانون العقوبات ص ٣٥٢ طبعة

سنة ١٩٦٥، د. جابر المراغى المرجع السابق ص ٢٤٩ .

٢ - كل من قام بأخذ صور أو رسوم أو خرائط لمواقع أو أماكن على خلاف الحظر الصادر من السلطات المختصة .

٣ - كل من دخل حصناً أو أحد منشآت الدفاع أو معسكراً أو مكاناً خيماً أو استقرت فيه قوات مسلحة أو سفينة حربية أو تجارية أو طائرة أو سيارة حربية أو ترسانة أو أى محل حربى أو محلاً أو مصنعاً يباشر فيه عمل لمصلحة الدفاع عن البلاد ويكون الجمهور ممنوعاً من دخوله .

٤ - كل من أقام أو وجد فى المواقع والأماكن التى حظرت السلطات العسكرية الإقامة أو التواجد فيها .

فإذا وقعت الجريمة فى زمن الحرب أو باستعمال وسيلة من وسائل الخداع أو الغش أو التخفى أو إخفاء الشخصية أو الجنسية أو المهنة أو الصفة، كانت العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن ١٠٠ جنيه ولا تتجاوز ٥٠٠ جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين، وفى حال اجتماع هذين الظرفين تكون العقوبة السجن .

ويعاقب بالعقوبات نفسها على الشروع فى ارتكاب هذه الجرائم. (١)
هذه الجنحة يستوى أن يكون الفاعل مصرياً أو أجنبياً. وطبقاً لهذه المادة فإن هذه الجنحة يتمثل ركنها المادى فى صور أربع على النحو التالى:
أولاً: الطيران فوق الأراضى المصرية بدون ترخيص من السلطات المختصة. وهذا سلوك إيجابى مجرد، كما أنه سلوك ممتد يقبل بطبيعته الاستمرار كلما شاء صاحبه ذلك والشروع فيه غير متصور .

(١) د. رمسيس بهنام. المرجع السابق ص ٨٨ .

فسيادة الدولة لاتنسط على سطح إقليمها فقط، بل تشمل أيضاً ما يوجد فوق سطح الإقليم من طبقات الهواء والفضاء إلى ما لانهاية من الارتفاع .

وتطبيقاً لذلك نصت المادة ١٦٥ من القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ بشأن الطيران المدني على أنه : « يحظر على الطائرات العسكرية الأجنبية التحليق داخل إقليم الجمهورية أو الهبوط فيه إلا بموجب معاهدة أو اتفاقية دولية تكون الجمهورية طرفاً فيها أو بموجب تصريح خاص من السلطات المختصة ويجب أن تحمل هذه الطائرات العلامات المميزة لها بشكل واضح»^(١).

ومن ثم فإن الركن المادى لهذه الجريمة يتحقق بمجرد الطيران على أى منطقة من إقليم الدولة وبغض النظر عن جنسية الفاعل .

ومما ينبغى التنبيه إليه: أن هذه الجريمة من الجرائم الوقتية التى تتم بمجرد وقوعها ويبدأ التقادم فيها من ذلك الوقت.^(٢)

ثانياً: أخذ صور أو رسوم أو خرائط لمواضع أو أماكن على خلاف الحظر المفروض .

أدى استعمال الأساليب التكنولوجية فى الحروب الحديثة إلى التوسع فى مفهوم الأمن المضروب حول المنشآت الدفاعية .

وقد حددت الفقرة الثانية من المادة ٨٠ هـ ثلاثة أفعال وهى التصوير والرسم والخرائط .

(١) راجع النشرة التشريعية، وزارة العدل، العدل الرابع سنة ١٩٨١ ص ١٦٧

(٢) د سعد إبراهيم الأعظمى، المرجع السابق ص ٢١١، د. مجدى حافظ، المرجع

السابق ص ٣٨٩، د. جابر المراغى، المرجع السابق ص ٢٥٣ .

وقصد بالتصوير: كل أنواع التصوير سواء كان فوتوغرافياً أو سينمائياً أو تليفزيونياً .

ومهما كانت طبيعة الآلة المستخدمة في التصوير وسواء كان من قريب أو بعيد، وسواء كان باستخدام أقمار صناعية أو طائرات شاهقة الارتفاع. (١)

ويقصد بالرسم أو النقل، التخطيط باليد، بغض النظر عن الأسلوب أو الطريقة التي تم بها.

ويقصد بالخرائط: كافة الأعمال الطبوغرافية والتي تتعلق ببحث المميزات الطبيعية أو الصناعية المستخدمة لمكان ما سواء كان ذلك وصفاً للمكان من الظاهر أو من الباطن .
وهذه الصورة يتصور فيها الشروع .

ثالثاً: دخول الأماكن المحظورة :

والأماكن المحظور دخولها عددها المشرع بأنها « الحصون ومنشآت الدفاع أو المعسكرات وأى مكان استقرت فيه قوات مسلحة إلى غير ذلك من الأماكن، وهذا التعداد على سبيل المثال لا الحصر .
وتقدير أهمية المنطقة التي يحظر على الجمهور ارتيادها هو من حق السلطات العسكرية فى الغالب الأعم .

والجريمة فى هذه الصورة تقع عن طريق إتيان سلوك إيجابى مجرد .

رابعاً: الإقامة أو التواجد فى منطقة محظورة خلافاً لنهى صريح.

(١) المستشار/ محمود إسماعيل، المرجع السابق ص ٢٢٨

قد تقتضى أعمال الدفاع إخلاء منطقة أو أكثر من سكانها المدنيين بأمر يصدر بذلك من السلطات العسكرية وتحدد فيه هذه المنطقة، ويشمل جميع من يقيم بها، ومخالفة هذا الأمر أو التراخي فى تنفيذه خلال الفترة المناسبة أو المحددة للإخلاء يعد جريمة تسرى عليها نص هذه المادة، وقد يستثنى من هذا الحظر بعض الأمكنة كدور العبادة أو بعض الأشخاص كالموظفين أو العمال. (١)

الركن المعنوى لهذه الجريمة :

يتمثل الركن المعنوى فى الجرائم المنصوص عليها فى المادة ٨٠ هـ فى القصد الجنائى العام بعنصرية العلم والإرادة، فلا بد من أن يعلم الجانى أنه يأتى عملاً من الأعمال المبينة بالمادة أنفة البيان، وأن تتجه إرادته إلى ذلك، ومن ثم لا يجوز مساءلة الجانى على دخوله المكان المحظور أو تواجد فيه، إذا جهل حظر الدخول أو الإقامة أو التواجد، وبناء على ذلك لا يحكم بإدائته لعدم توافر الجريمة فى حقه وأن المساءلة الجنائية على أساس الإهمال أو عدم الاحتياط هو استثناء، لا يتقرر إلا بنص خاص. (٢)

(١) المستشار/ محمود إسماعيل، المرجع السابق ص ٢٣٢، مجدى حافظ، المرجع

السابق ص ٣٩٥. د. جابر المراغى. المرجع السابق ص ٢٥٨

(٢) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ٩٢، د. محمود نجيب حسنى، النظرية

العامة للقصد الجنائى ص ١١ طبعة دار النهضة العربية سنة ١٩٧٨، د. جابر

المراغى، المرجع السابق ص ٢٦١.

العقوبة المقررة لهذه الجريمة:

نصت المادة ٨٠ هـ من قانون العقوبات على العقوبة المقررة بقولها (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تجاوز ٥٠٠ جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين)

وقد تشدد المشرع إذا وقعت هذه الجريمة فى زمن الحرب أو باستعمال وسيلة من وسائل الخداع أو الغش أو التخفى أو إخفاء الشخصية أو الجنسية أو المهنة أو الصفة. وبين المشرع بأن العقوبة فى الصور السابقة هى (الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على خمس سنوات وغرامة لا تقل عن ١٠٠ جنيه ولا تجاوز ٥٠٠ جنيه أو إحدى هاتين العقوبتين. وفى حالة الطرفين المشددين زمن الحرب واستعمال وسيلة من تلك الوسائل، انقلبت الجنحة إلى جناية واستحق مرتكبها عقوبة السجن .

المطلب الثانى

انتهاك أسرار الدولة لمصلحة دولة أجنبية

تعتبر جرائم انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية من أكثر صور الانتهاك خطورة، وذلك لأنها تفضى إلى جعل تلك الأسرار نهباً للمصالح الأجنبية مما يؤدى إلى تدمير القدرات الدفاعية للدولة وتحطيم كيانها وسلامتها .

ومما يؤكد الأهمية التى يوليها المشرع للحفاظ على أسرار الدفاع من حظر وصولها للدول الأجنبية، أنه قد حرص على إنزال أقصى العقوبة لمرتكبى هذه الطائفة من الجرائم عمداً، وجعل العقوبة هى الإعدام سواء وقعت فى زمن السلم أو الحرب .

وهذه الجرائم إما أن ترتكب عمداً أو إهمالاً. وسأبين ذلك فى فرعين:

الفرع الأول: انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية عمداً .

الفرع الثانى: انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية إهمالاً أو تقصيراً .
الفرع الثالث: أهم الجنايات المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج .

الفرع الأول

انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية عمداً

تناول المشرع المصرى عقوبة انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية عمداً فى قانون العقوبات وفى قانون الأحكام العسكرية. وجعل العقوبة هى الإعدام .

١ - انتهاك أسرار الدفاع عمداً فى قانون العقوبات :

وقد بينت هذه العقوبة المادة ٨٠ عقوبات إذ تنص على أنه (يعاقب بالإعدام كل من سلم لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها أو أفشى إليها أو إليه بأية صورة وعلى أى وجه وبأية وسيلة سراً من أسرار الدفاع عن البلاد أو توصل بأية طريقة إلى الحصول على سر من هذه الأسرار بقصد تسليمه أو إفشائه لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها وكذلك كل من أتلف لمصلحة دولة أجنبية شيئاً يعتبر سراً من أسرار الدفاع أو جعله غير صالح لأن ينتفع به) .

ويتضح من هذا النص أن المشرع حصر صور السلوك الإجرامى فى خمسة صور وهى: «تسليم سر من أسرار الدفاع، أو إفشائه، أو الحصول عليه، أو إتلافه أو جعله غير صالح للانتفاع به.

وسأبين هذه الصور :

أولاً: تسليم السر إلى دولة أجنبية أو إلى من يعمل لمصلحتها.

التسليم هو الإعطاء أو هو تمكين الغير من حيازة شئ معين .
والأصل فى التسليم أن يتم بنقل الوعاء المادى للسر إلى الغير بأى صورة وبأى شكل. سواء عن طريق الكتابة أو بالاتصال التليفونى أو التلغرافى أو اللاسلكى أو الشفرة .

وقد يكون التسليم حكماً كأن يترك مستودع السر مفتوحاً أو ظاهراً بدون حراسة حتى يمكن الغير من الاطلاع عليه أو تصويره أو نسخه .
ويستوى أن يتم تسليم السر إلى دولة أجنبية أو إلى أحد العاملين لمصلحتها بصفة مباشرة أو غير مباشر، كما لو توسط بين الجاني وبين من يتسلم السر لحساب الدولة الأجنبية شخص أو أكثر. (١)

ثانياً: إفشاء السر :

يقصد بذلك تمكين الغير من الاطلاع على مضمون السر دون نقل وعائه المادى إلى حيازة الغير يستوى فى ذلك أن يكون من أفشى السر هو الأمين على السر أو غيره من الأشخاص .

ويستوى فى ذلك تحقيقه بأى وسيلة شفوياً أو علانية أو ذكره فى خطاب، ويستوى أن يقع الإفشاء على السر كله أو بعضه .

وقد ذهب جمهور شراح القانون إلى التفرقة بين التسليم والإفشاء. (٢)
ويرى بعض الشراح أنهما صورة واحدة. (٣)

ثالثاً: التوصل بأية طريقة إلى الحصول على سر من أسرار الدفاع بقصد تسليمه أو إنشائه لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها .

(١) د. مجدى حافظ «المرجع السابق» ص ٤٠٨، المستشار محمود إسماعيل،

المرجع السابق ص ٢٧١ د. جابر المراغى، المرجع السابق ص ٢٧٠، د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ٦٦ .

(٢) د. أحمد فتحى سرور، الوسيط فى قانون العقوبات القسم الخاص ص ٥٥، د. عبد المهيم بكر المرجع السابق ص ٢١٦ .

(٣) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ٦٧ .

ولم يشترط المشرع وسيلة معينة للحصول على السر. فقد تكون الوسيلة هي انتحال شخصية عسكرية أو إخفاء الشخصية أو المهنة أو الجنسية الحقيقية أو أخذ صور فوتوغرافية لوثيقة سرية أو إجراء رسم أو شف أو تشكيل خريطة أو التسلل والتوغل فى مكان عسكري. (١)

رابعاً: إتلاف السر :

ويقصد بذلك: إعدام ذاتيته وإهلاك وعائه المادى، بأية وسيلة تؤدي إلى ذلك .

ويمكن أن يتم ذلك بإحراقه أو باستخدام مادة كاوية أو بالمحو أو بالنسف أو بأية وسيلة أخرى .

ويقتضى الإتلاف أن يكون للسر وجود مادى كورقة أو خطاب أو وثيقة أو خريطة تنطوى على الأسرار أو جهاز أو سلاح أو غيره من الأدوات أو التركيبات التى تمثل ذاتها سرّاً من الأسرار .

والإتلاف قد يكون كلياً وقد يكون جزئياً، كأن يرد على جزء مادى من وعاء السر. ويؤدى إلى فقد بعض آثاره أو تغيير وجه استعماله، إلا أنه لا يفرق فى العقاب بين الإتلاف الكلى أو الجزئى. (٢)

(١) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق، ص ٦٨، المستشار محمود إسماعيل،

المرجع السابق ص ١١٢. د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص ٤١٢، د. عبد

المهيمن بكر، المرجع السابق ص ١٨٤ .

(٢) د. محمود محمود مصطفى، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص ص ٥٣٢ .

خاصاً: جعل السر غير صالح للانتفاع به :

يقصد بذلك: تعييبه بصورة ما، مما يجعله غير صالح لتحقيق الغرض الذى أنشئ السر من أجله ويستوى أن يرد على الوعاء المادى أو على مضمونه ومعناه، كأن يغير عامل اللاسلكى فى بعض رموز السر عند إرساله لتضليل المرسل إليه فى فهم مضمون السر. ويعد هذا جزء من الإتلاف فكل إتلاف تعيب وليس العكس، ولذا اعتبر بعض الشراح الإتلاف والتعييب صورة واحدة. (١)

إذا توافرت الصور الخمس السابقة أو بعضها، وتوافر الركن المعنوى المتمثل فى العلم والإرادة، بصرف النظر عن البواعث التى دفعت الجانى إلي ارتكاب جرمته تحققت الجريمة ومن ثم تطبق عليه العقوبة المنصوص عليها فى المادة ٨٠ من قانون العقوبات والعقوبة هى الإعدام .

٢ - انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية عمداً فى قانون الأحكام العسكرية:

أورد المشرع جرائم انتهاك أسرار الدفاع ضمن الباب الأول من القسم الثانى من قانون الأحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ تحت عنوان (الجرائم المرتبطة بالعدو) .

واشترط المشرع فيمن تطبق عليه أحكام هذا القانون أن يكون من الخاضعين لقانون الأحكام العسكرية وهم العسكريون ومن فى حكمهم، ومن ثم فأحكامه لا تطبق على المدنيين ونص المشرع فى المادة ١٣٠/٤ من قانون الأحكام العسكرية على أنه (يعاقب بالإعدام أو بجزاء أقل منه منصوص

(١) رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ٦٨ .

عليه فى هذا القانون كل شخص خاضع لأحكام هذا القانون ارتكب إحدى الجرائم الآتية: (... تسليمه أو إفشاؤه للعدو أو لأحد ممن يعملون لمصلحته بأية صورة وعلى أى وجه وبأية وسيلة سراً من أسرار الدفاع أو توصل بأية طريقة إلى الحصول على سر من هذه الأسرار بقصد تسليمه أو إفشائه للعدو أو لأحد ممن يعملون لمصلحته، وكذلك إتلافه لمصلحة العدو أو إضراراً بالدفاع عن البلاد أو جعله غير صالح لأن ينتفع به) .

ولو نظرنا إلى هذا النص نجد بين صور الركن المادى. وهى نفس الصور التى بينها المشرع فى المادة ٨٠ من قانون العقوبات، كل ماها لك أنه اشترط لكى تطبق هذه العقوبة أن يكون الجانى خاضعاً لأحكام هذا القانون. (١)

الفرع الثانى

انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية إهمالاً أو تقصيراً

عنى المشرع المصرى بتجريم انتهاك أسرار الدفاع عن البلاد لمصلحة دولة أجنبية بالإهمال أو التقصير لكون هذا الفعل ينطوى على خطورة بالغة لأسرار الدفاع. ولقد عالج المشرع المصرى هذه الجريمة بالنص عليها فى قانون العقوبات وكذا فى قانون الأحكام العسكرية وشدد فى العقاب فى حالة توافر ظرف مشدد طبقاً لما نص عليه بقانون العقوبات. وسأبين ذلك فى قانون العقوبات وفى قانون الأحكام العسكرية .

١ - انتهاك أسرار الدفاع عن البلاد لمصلحة دولة أجنبية بالإهمال أو التقصير فى قانون العقوبات :

بينت المادة ٨٢ ج من قانون العقوبات عقوبة هذه الجريمة بقولها:
(يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سنة وبغرامة لاتتجاوز ٥٠٠ جنيه أو بإحدى

(١) د. مأمون سلامة، قانون الأحكام العسكرية ص ٢٢٢ وما بعدها .

هاتين العقوبتين كل من سهل بإهماله أو بتقصيره ارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد ٧٧: ٨٠ فإذا وقع ذلك في زمن الحرب أو من موظف عام أو شخص ذي صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة ضوعفت العقوبة).

ويتبين من هذا النص أن القانون المصرى قد استهدف تأثيم وقائع الإهمال أو التقصير التى ينتج عنها ارتكاب الجرائم المنصوص عليها فى المادة سالفة الذكر .

ويقوم الركن المادى لهذه الجريمة على فعل يتصف بالخطأ غير العمدى يقوم به الجانى، ويترتب عليه وقوع الجريمة المنصوص عليها فى المادة ٨٠ع. ومن قبيل ذلك أن يغلب النوم على حراس مكلفين بترقب العدو فى جبهة أمامية، فيدخل العدو البلاد وتتحقق بذلك فيما لو كانت واقعة دخوله مقصودة من جانب من سهلها، أو أن يغلب النوم على حارس مكلف بالسهر على مكان توجد به أسرار عسكرية فترتكب سرقة لسر من هذه الأسرار . وإذا وقع هذا الإهمال فى زمن حرب ضوعفت العقوبة حسباً كانت أم غرامة، وكذا إذا وقع الإهمال من موظف عام أو شخص ذي صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة وفى أغلب الأحوال يكون الجانى من هذه الفئات. (١)

٢ - انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة العدو إهمالاً أو تقصيراً فى قانون الأحكام العسكرية:

نصت المادة ١٣١ من قانون الأحكام العسكرية على أنه (يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة أو بجزاء أقل منه منصوص عليه فى هذا القانون كل شخص خاضع لأحكام هذا القانون ارتكب إحدى الجرائم الآتية :

- ١ - إتيانه فعلاً أو سلوكاً مما نص عليه فى المادة السابقة بطريق الخطأ أو الإهمال أو عدم الاحتياط أو التقصير .
- ٢ - تسهيله بتقصيره أو إهماله أو عدم احتياطه أو خطئه ارتكاب الجرائم المنصوص عليها فى المادة السابقة ويستفاد من نص هذه المادة أن المشرع أراد أن يوسع من نطاق الالتزام بالمحافظة على أسرار الدفاع، وذلك بجعل إخلال الجانى بواجبات الحيطه والحذر والحرص على الطبيعة السرية لأسرار الدفاع مصدراً للتجريم والعقاب. (١)

المطلب الثالث

أهم الجنايات المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج

وعقوبتها فى التشريع المصرى

سبق وأن تحدثنا عن انتهاك أسرار الدفاع لمصلحة دولة أجنبية، وسوف نتناول فيما يلى الجنايات المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج طبقاً لما ورد فى قانون العقوبات المصرى .

أولاً: جناية العمل على المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها :

بينت هذه الجناية المادة ٧٧ من قانون العقوبات إذ تنص على أنه « يعاقب بالإعدام كل من ارتكب عمداً فعلاً يؤدى إلى المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها » .

وطبقاً لهذا النص فإن الركن المادى لهذه الجريمة هو ارتكاب فعل سواء من مواطن أو من أجنبى يؤدى إلى المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها . ولا يشترط أن يحقق سلوك الجانى أى هدف من تلك الأهداف وإنما يكفى لقيام الجريمة اتخاذ سلوك متجه إلى واحد منها .

أما الركن المعنوي فإن القصد الجنائي لكون الجريمة عمدية فيلزم أن يتخذ الفاعل سلوكاً رامياً إلى هدف من الأهداف السالف ذكرها بأن يتوافر لديه قصد تحقيق واحد منها^(١).

ثانياً: جناية التحاق المصريين بالقوات المسلحة لدولة نحارب مصر :
نصت المادة ٧٧ (أ) من قانون العقوبات على أنه « يعاقب بالإعدام كل مصري التحق بأى وجه بالقوات المسلحة لدولة فى حالة حرب مع مصر ». يستفاد من هذا النص أنه يتطلب صفة معينة فى الجانى الذى يلتحق بالقوات المسلحة لدولة فى حالة حرب مع مصر وهى أن يكون مصرياً، كما أنه يشترط فى الدولة التى التحق إليها أن تكون محاربة لمصر.^(٢)

ثالثاً: جناية السعى أو التخابر لاستعداد دولة أجنبية على مصر :
تنص المادة ٧٧ (ب) من قانون العقوبات على أنه « يعاقب بالإعدام كل من سعى لدى دولة أجنبية أو تخابر معها أو مع أحد ممن يعملون لمصلحتها للقيام بأعمال عدائية ضد مصر ». وطبقاً لهذا النص: يمكن أن ترتكب هذه الجريمة من مصرى أو من أجنبى، وليس بلام لوقوع الجريمة وجود حالة حرب. ولم تحدد المادة سلوك الجانى إلا بأنه يسعى لدى دولة أجنبية أو يتخابر معها أو مع أحد ممن يعملون لمصلحتها للقيام بأعمال عدائية ضد مصر .

(١) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ١٩ ومابعدها .

(٢) المرجع السابق ص ٢٢ ومابعدها .

وهذا السعى أو التخابر يراد به أى سلوك مادى ذى مضمون نفسى يتمثل فى الاتصال بالدولة الأجنبية أو بأحد من العاملين لمصلحتها لإبلاغها هذا المضمون بقصد إثارة عداوتها لمصر .

وهذه الجريمة من الجرائم العمدية ومن ثم فيلزم لكى تقوم أن يكون الجانى قد اتجهت إرادته إلى السعى لدى دولة أجنبية أو إلى التفاهم معها، كما أنه لا بد لقيام القصد الجنائى أن تتوافر به الخصوصية التى يتطلبها نص القانون: بمعنى أن يثبت أن هدف الجانى من السعى أو التخابر مع الدولة الأجنبية هو حملها على معاداة مصر^(١).

رابعاً: جنابة السعى أو التخابر لمعاونة دولة معادية :

بينت المادة ٧٧ (ج) من قانون العقوبات هذه الجريمة إذ تنص على أنه (يعاقب بالإعدام كل من سعى لدى دولة أجنبية معادية أو تخابر معها أو مع أحد ممن يعملون لمصلحتها لمعاونتها فى عملياتها الحربية أو لإضرار بالعمليات الحربية للدولة المصرية) .

ويستفاد من هذا النص: أنه حتى تتحقق هذه الجريمة أن يكون السعى مع دولة معادية أى فى حالة حرب على مصر، وأن يكون السعى أو التخابر لهدف معين وهو معاونة الدولة المعادية فى عملياتها الحربية أو الإضرار بالعمليات الحربية لمصر، ولو لم تتحقق بالفعل هذه الغاية، ويستوى فى ذلك أن يكون السعى أو التخابر من مصرى أو أجنبى، كما يستوى فى السعى أو التخابر مع الدولة الأجنبية المعادية أو مع أحد من العاملين لمصلحتها^(٢).

(١) د. رميسس بهنام، المرجع السابق ص ٢٦ وما بعدها .

(٢) د. رميسس بهنام، المرجع السابق ص ٢٩ وما بعدها .

خامساً: جناية السعى أو التخابر مع دولة أجنبية على وجه من شأنه الإضرار بمركز مصر وجناية العبث بوثائق تتعلق بمصلحتها القومية .

تنص المادة ٧٧ (د) من قانون العقوبات على أنه (يعاقب بالسجن إذا ارتكبت الجريمة فى سلم وبالأشغال الشاقة المؤقتة إذا ارتكبت فى زمن حرب .

١ - كل من سعى لدى دولة أجنبية أو أحد ممن يعملون لمصلحتها أو تخابر معها ومعه وكان من شأن ذلك الإضرار بمركز مصر الحربى أو السياسى أو الدبلوماسى أو الاقتصادى .

٢ - كل من أتلف عمداً أو أخفى أو اختلس أو زور أوراقاً أو وثائق وهو يعلم أنها تتعلق بأمن الدولة أو بأية مصلحة قومية أخرى .

فإذا وقعت الجريمة بقصد الإضرار بمركز البلاد الحربى أو السياسى أو الدبلوماسى أو الاقتصادى أو بقصد الإضرار بمصلحة قومية لها، كانت العقوبة الشاقة المؤقتة فى زمن السلم والأشغال الشاقة المؤبدة فى زمن الحرب .

ولايجوز تطبيق المادة ١٧ من هذا القانون بأى حال على جريمة من هذه الجرائم إذا وقعت من موظف عام أو شخص ذى صفة نيابية عامة أو مكلف بخدمة عامة) .

فطبقاً للفقرة الأولى من المادة ٧٧ (د) يلزم لتوافر الجريمة أن يتم سعى أو تخابر مع دولة أجنبية ليست فى حرب مع مصر أو مع أحد ممن يعملون لمصلحتها وأن يكون من شأن هذا السعى أو التخابر الإضرار بمركز مصر الحربى، أو السياسى أو الدبلوماسى أو الاقتصادى. (١)

أما الفقرة الثانية فهي تمثل جريمة الإتلاف أو الإخفاء أو الاختلاس أو التزوير، فإنها تعد بالنسبة للصور الثلاثة الأولى جريمة ضرر وبالنسبة لصور التزوير جريمة حظر .

سادساً: جناية الإسهام لمصلحة العدو فى إضعاف قوة المقاومة:
تنص المادة ٧٨ (أ) على أنه (يعاقب بالإعدام كل من تدخل لمصلحة العدو فى تدبير لزعة إخلاص القوات المسلحة أو إضعاف روحها أو روح الشعب المعنوية أو قوة المقاومة عنده) .

وتطبقاً لهذه المادة فإن الركن المادى لها هو التدخل لمصلحة العدو سواء من مصرى أم من أجنبى فى تدبير مرسوم للنيل من إخلاص القوات المسلحة أو لإضعاف روحها أو روح الشعب المعنوية أو قوة المقاومة عنده ولايلزم لوجود هذه الجريمة أن تتحقق الغاية المنشودة وهى تلك الزعة وهذا الإضعاف. ويستوى فى هذه الجريمة أن ترتكب فى مصر أو فى الخارج.^(١)

سابعاً: جناية زحريض الجند فى زمن الحرب على الخدمة فى دولة أجنبية :

تنص المادة ٧٨ (ب) على أنه « يعاقب بالإعدام كل من حررض الجند فى زمن الحرب على الانخراط فى خدمة أية دولة أجنبية أو سهل لهم ذلك، كل من تدخل عمداً بأية كيفية فى جمع الجند أو رجال أو أموال أو مؤن أو عتاد أو تدبير شئ من ذلك لمصلحة دولة فى حالة حرب مع مصر) .

(١) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص٤٧ ومابعدها .

وطبقاً لهذا النص فإن الجريمة تتحقق بتحريض الجند على الانخراط في خدمة أية دولة أجنبية ويستوى في التحريض أن يكون مقروناً بإغراءات كعود أو ألا يكون مقروناً بمثل ذلك، ويستوى أن يكون علنياً أو أن يكون سرياً، وإذا كان التحريض للالتحاق بدولة محاربة لمصر تحققت الصورة الثانية المنصوص عليها في المادة ٧٨ (ب) .

ويعد من قبيل تسهيل انخراط الجنود في خدمة دولة أجنبية إمدادهم بملابس أو أسلحة أو مؤن أو نقود أو جوازات سفر مزيفة تعاونهم على ذلك، ولو لم يتحقق بالفعل استخدامهم لهذه الإمدادات .
وهذه الجريمة في صورتها قابلة للوقوع سواء في مصر أم في الخارج، وسواء من مصرى أم من أجنبي .

ثامناً: جناية تسهيل دخول العدو في البلاد :

تنص المادة ٧٨ (ج) من قانون العقوبات على أنه (يعاقب بالإعدام كل من سهل دخول العدو في البلاد أو سلمه مدوناً أو حصوناً أو منشآت أو مواقع أو موانئ أو مخازن أو ترسانات أو سفناً أو طائرات أو وسائل مواصلات أو أسلحة أو ذخائر أو مهمات حربية أو مؤناً أو أغذية أو غير ذلك مما أعد للدفاع أو مما يستعمل في ذلك أو خدمة بأن نقل إليه أخباراً أو كان له مرشداً) .

والركن المادى لهذه الجريمة ينبغي أن تتوافر فيه الخصائص التالية :

- ١ - أن يتخذ صورة تسهيل دخول العدو في البلاد أو تسليمه شيئاً من الأشياء المنصوص عليها في المادة المذكورة .
- ٢ - أن تقع الجريمة في حالة الحرب كما يفهم من هذه المادة المذكورة .

٣ - الجريمة تتحقق كذلك فى صورة سلوك آخر هو بمشابهة تسهيل لدخول العدو فى البلاد أو لتسليمه مدوناً أو حصوناً أو مواقع... إلخ وإنما بطريق غير مباشر، وهذا السلوك هو خدمته بنقل أخبار إليه أو بإشارة على نحو ييسر له بلوغ ذلك الهدف .
ويستوى فى الجانى أن يكون مصرياً أو أجنبياً، فرداً عادياً أم عسكرياً^(١).

(١) د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص ٥٤ .

المبحث الثالث

الأحكام الموضوعية والإجرائية للتجسس فى التشريع المصرى

نتناول فى هذا المبحث الأحكام الموضوعية والإجرائية للتجسس فى التشريع المصرى وذلك فى مطلبين على النحو التالى:

وذلك فى مطلبين على النحو التالى:

- المطلب الأول : الأحكام الموضوعية للتجسس فى التشريع المصرى.
- المطلب الثانى : الأحكام الإجرائية لجرائم التجسس فى التشريع المصرى.

المطلب الأول

الأحكام الموضوعية للتجسس فى التشريع المصرى

أحكام التجسس كما رأينا هى جزء من أحكام القانون الجنائى . والقاعدة العامة فى شأن تطبيق هذه الأحكام من حيث المكان هى قاعدة الإقليمية أى إقليمية قانون العقوبات، كما أن من قواعد قانون العقوبات مبدأ العينية وهذا ماسأبينه فى هذا المطلب فى فرعين :

- الفرع الأول : مبدأ إقليمية قانون العقوبات وأحكام التجسس .
- الفرع الثانى : مبدأ عينية قانون العقوبات وأحكام التجسس .

الفرع الأول

مبدأ إقليمية قانون العقوبات وأحكام التجسس

المقصود بمبدأ الإقليمية :

يقضى هذا المبدأ بوجوب تطبيق قانون العقوبات على جميع الجرائم التى تقع داخل النطاق الإقليمى للدول، بغض النظر عن جنسية مرتكبها،

سواء كان وطنياً أم أجنبياً، وذلك باعتبار أن سلطة الدولة فى التجريم والعقاب تشمل إقليمها بوصفه مظهراً من مظاهر سيادتها الإقليمية^(١). ونصت المادة الأولى من قانون العقوبات على هذا المبدأ ونصها: «تسرى أحكام هذا القانون على كل من يرتكب فى القطر المصرى جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيه» .

وعلى ذلك فإن القانون المصرى هو الواجب تطبيقه بالنسبة لأية جريمة تقع فى مصر بغض النظر عن جنسية مرتكبها، وسواء كان مقيماً فى مصر أو خارجها، وللدولة أن تسن من التشريعات ما تراه لازماً لمصلحتها وأن تخضع لشرائعها جميع المقيمين على إقليمها .

ويترتب على هذا: أنه لايسمح بتطبيق أى تشريع أجنبى داخل الإقليم الوطنى للدولة، وإلا كان فى ذلك اعتداء على السيادة الوطنية للدولة، فالذى يرتكب جريمة تجسس داخل إقليم الدولة يخضع لقانون هذه الدولة أياً كانت جنسيته وبصرف النظر عن أى اعتبار آخر .

وإقليم الدولة يشمل الأراضى اليابسة والمياه الإقليمية والفضاء الجوى الذى يعلو كلاً من الأرض والمياه وفقاً لقواعد القانون الدولى، لأن قانون العقوبات لم يحدد إقليم الدولة.^(٢)

(١) د. مأمون سلامة، قانون العقوبات القسم العام ص ٧٠ وما بعدها، د. عرض محمد، قانون العقوبات القسم العام ص ٢٠، د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص ٥٣٠، د- جلال ثروت، القسم العام ص ٨٩ .

(٢) د. محمود نجيب حسنى، شرح قانون العقوبات، القسم العام ص ١٢٢، د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات القسم العام ص ٩٧، د. يسر أنور على، شرح قانون العقوبات، القسم العام ص ١١٨ .

مبدأ الإقليمية وجرائم التجسس :

رغم أن التشريعات كافة تأخذ بمبدأ الإقليمية كأصل عام، إلا أن تطبيق هذا المبدأ بصورة مطلقة يمكن أن يضر بمصالح أساسية للدولة فى حالات عديدة، وذلك لأن وجود هذا المبدأ على هذا النحو يصيب القانون بالجمود ويجعله عاجزاً عن مواجهة أخطار تهدد المجتمع فى وجوده السياسى أو الحضارى أو الاقتصادى أو الاجتماعى. (١) بل وتجعله قاصراً عن أداء دوره فى معاقبة المجرمين الذين ارتكبوا جرائمهم خارج الإقليم، ومن ثم تقف قاعدة الإقليمية عقبة فى سبيل المحافظة على المصالح الأساسية للدولة .

وإذا كانت قاعدة الإقليمية يمكن أن تحظى بالقبول والرضا بالنسبة للجرائم التى ترتكب داخل الإقليم إلا أنها على العكس من ذلك لا تحظى بأى قدر من الرضا أو القبول بالنسبة للجرائم التى تمس المصالح الأساسية للدولة فى حالة ارتكابها فى الخارج، لأن مؤدى قاعدة الإقليمية يقضى بالألا سلطان للقانون الوطنى على مثل هذه الجرائم، وهذا يعرض تلك المصالح للضرر أو الخطر (٢) ومن ذلك جرائم التجسس أو الإخلال بالأمن الوطنى للدولة والتى كثيراً ما ترتكب خارج الإقليم، خاصة عندما تأخذ صورة تسليم أسرار الدفاع الوطنى أو إفشائها لجهات أجنبية فى الخارج أو إذاعتها على الملأ أو التعامل فى المعلومات السرية المتحصل عليها عن طريق الأقمار الصناعية أو السفن الفضائية إذا كانت تلك المعلومات تتعلق بأمن ومصالح الدولة .

(١) د. عبد القادر، المرجع السابق ص ١١٧ .

(٢) د. السعيد مصطفى السعيد، الأحكام العامة فى قانون العقوبات ص ١٣٣ .

ففى مثل هذه الفروض تؤدى قاعدة الإقليمية إلى منع سريان أحكام القانون الوطنى على هذه الجرائم وتحول دون خضوعها لسلطان الدولة المتضررة. وهذا بدوره جعل معظم التشريعات الجنائية تضطر للأخذ بمبدأ مكمل هو مبدأ العينية .

الفرع الثانى

مبدأ عينية قانون العقوبات وجرائم التجسس

المقصود بهذا المبدأ :

يقصد بمبدأ العينية، تطبيق أحكام القانون الجنائى على كل جريمة تمس مصلحة أساسية للدولة أيضاً كان مكان ارتكابها أو جنسية فاعلها .

فالضابط فى هذا المبدأ يكمن فى أهمية المصلحة التى تهدرها الجريمة. وأساس هذا المبدأ يتمثل فى أن الدولة لا يمكن أن تترك لغيرها من الدول الأخرى مهمة العناية بمصالحها الحيوية البحتة. وذلك حتى تطمئن كل دولة أن كل عدوان يلحق بمصالحها الأساسية خارج إقليمها الوطنى لن يمر بغير عقاب، ونذلك يعد مبدأ العينية هو مبدأ المصلحة فى صورتها المجردة. (١)

وطبقاً لمبدأ العينية يمتد سلطان التشريع الوطنى إلى خارج الإقليم، لوجود مقتضى ضرورى لهذا الامتداد سواء أكان المقتضى هو متابعة سلوك

(١) د. أحمد فتحى سرور، المرجع السابق ص ٢١٢، د. مأمون سلامة، المرجع السابق ص ٧٧ وما بعدها. د. محمود نجيب حسنى، المرجع السابق ص ١٣٣، د. محمد الفاضل، الجرائم الواقعة على أمن الدولة ص ٥٨. د. محمود سليمان موسى، النظرية العامة لجرائم التجسس فى القانون الليبى والتشريع المقارن ص ٦٥، د. مجدى حافظ المرجع السابق ص ٥٣٥، د. مأمون سلامة، الأحكام العامة فى جرائم أمن الدولة ص ١٤ .

يعتبر فرعاً من أصل تحقق داخل الإقليم، أو كان ملاحقة سلوك هدد كيان الدولة تهديداً جسيماً رغم قيامه خارج الإقليم .

وقد نصت المادة الثانية من قانون العقوبات المصرى على هذا المبدأ، إذ بينت بأن القانون المصرى تسرى أحكامه على الجنايات المخلة بأمن الحكومة المنصوص عليها فى البابين الأول والثانى من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، وهذا النص قاصر على الجنايات فقط ولايسرى على الجناح المنصوص عليها فيه. (١) ومبدأ العينية فى القانون المصرى مقيد بعدة قيود أهمها: -

١ - سلطة رفع الدعوى:

نصت المادة الرابعة من قانون العقوبات على أنه (لاتقام الدعوى العمومية على مرتكب جريمة أو فعل فى الخارج إلا من النيابة العمومية) .
فطبقاً لهذا النص لايجوز رفع الدعوى الجنائية على المتهم بالتجسس الذى ارتكب جرمته فى الخارج أمام القضاء المصرى إلا من النيابة العامة، باعتبارها الهيئة التى عهد إليها القانون بسلطتى التحقيق والاتهام بصفة أصلية .

٢ - منع رفع الدعوى على من سبقت محاكمته فى الخارج:

نصت المادة الرابعة الفقرة الثانية من قانون العقوبات على هذا القيد ونصها (ولاتجوز إقامتها - الدعوى - على من يثبت أن المحاكم الأجنبية برأته مما أسند إليه، أو أنها حكمت عليه نهائياً واستوفى عقوبته) .
يستفاد من هذا النص، أن المشرع المصرى لايجيز إقامة الدعوى الجنائية على المتهم بارتكاب جريمة التجسس فى الخارج إذا ثبت أنه قد حوكم أمام المحاكم الأجنبية فقضت ببراءته أو بإدائته واستوفى عقوبته.

(١) د. مأمون سلامة، المرجع السابق ص٧٧، د. مجدى حافظ، المرجع السابق ص٥٢٦، د. رمسيس بهنام، المرجع السابق ص١١٥ .

وعلة هذا القيد تكمن فى وجوب إحترام قوة الشئ المحكوم فيه، إذ لا يجوز أن يحاكم شخص مرتين على فعل واحد^(١).

المطلب الثانى

الأحكام الإجرائية فى جرائم أمن الدولة « جرائم التجسس » فى التشريع المصرى

تخضع جرائم أمن الدولة لقواعد خاصة فيما يتعلق بنظرها وبإجراءات التحقيق فيها والمحاكمة .

أولاً: من حيث المحاكم المختصة بنظرها :

تتميز الجنايات الماسة بأمن الدولة الخارجى من حيث الاختصاص القضائى عن غيرها من الجنايات حيث تنظر أمام محاكم أمن الدولة العادية أو الاستثنائية، أو القضاء العسكرى .
أ - محاكم أمن الدولة العادية:

أنشئت محاكم أمن الدولة العادية بموجب القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠م، وهى تنقسم إلى محاكم أمن دولة عليا تنشأ فى دائرة كل محكمة من محاكم الاستئناف، ومحاكم أمن دولة جزئية توجد فى دائرة المحكمة الجزئية .

وتختص محاكم أمن الدولة العليا بنظر جنايات أمن الدولة من جهة الخارج والداخل وأيضاً الجنايات الأخرى المنصوص عليها فى المادة الثالثة

(١) د. رمسيس بهنام، النظرية العامة ص ٢٩٩، د. أحمد فتحى سرور، المرجع السابق ص ٢٢٤، د. مأمون سلامة، المرجع السابق، ص ٣٦، د. يسرى أنور على، المرجع السابق ص ١٧٧، د. فوزية عبد الستار، المرجع السابق

من القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠، وترفع الدعوى في الجنايات سالفه الذكر إلى المحكمة مباشرة من النيابة العامة ويفصل فيها على وجه السرعة^(١).

وتتميز أحكام هذه المحاكم بعدم قابليتها للطعن، وبأنها لا تكون نهائية إلا بعد التصديق عليها من رئيس الجمهورية.^(٢)

وتتعدد محكمة أمن الدولة العليا في كل مدينة بها محكمة ابتدائية، وتشمل دائرة اختصاصها ماتشملة دائرة المحكمة الابتدائية.^(٣)

ب - محاكم أمن الدولة الاستثنائية (طوارئ):

أجازت المادة التاسعة من قانون الطوارئ لرئيس الجمهورية أو لمن يقوم مقامه أن يحيل إلى محاكم أمن الدولة المشكلة وفقاً لقانون الطوارئ الجرائم التي يعاقب عليها القانون العام، وذلك متى أعلنت حالة الطوارئ وخلال سريانها.

وهي تفصل في الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام الأوامر التي يصدرها رئيس الجمهورية أو من يقوم مقامه: كما تختص بالجرائم التي يعاقب عليها القانون العام إذا ما أحيلت إليها من رئيس الجمهورية أو من يقوم مقامه.

ج - القضاء العسكري:

إن الاختصاص بالحكم في جرائم العدوان على أمن الدولة الخارجي قد يؤول إلى القضاء العسكري بدلاً من محاكم أمن الدولة.

(١) د. مأمون سلامة، الأحكام العامة في جرائم أمن الدولة ص ٧٢، د. مجدى

حافظ المرجع السابق ص ٥٨٢.

(٢) د. رمسيس بينام شرح الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية ص ١١٦.

(٣) د. محمود نجيب حسنى، المرجع السابق ص ٧٧٦.

وقد نصت على ذلك المادة الخامسة من قانون الأحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ والمعدلة بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٧٠ ونصها: (تسرى أحكام هذا القانون على الجرائم المنصوص عليها في البابين الأول والثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات وما يرتبط بها من جرائم والتي تحال إلى القضاء العسكري بقرار من رئيس الجمهورية، ولرئيس الجمهورية متى أعلنت حالة الطوارئ أن يحيل إلى القضاء العسكري أيّاً من الجرائم التي يعاقب عليها قانون العقوبات أو أى قانون آخر)^(١).

ثانياً: سلطات التحقيق :

١ - النيابة العامة :

تنص المادة السابعة من القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ على أن « تختص النيابة العامة بالاتهام والتحقيق في الجرائم التي تدخل في اختصاص محاكم أمن الدولة وتباشر هذه الوظيفة وفقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية ما لم ينص القانون على غير ذلك، ويكون للنيابة العامة بالإضافة إلى الاختصاصات المقررة لها، سلطة قاضي التحقيق في تحقيق الجنايات التي تختص بها محكمة أمن الدولة العليا) .

ب - النيابة العسكرية:

تباشر النيابة العسكرية التحقيق في جرائم أمن الدولة متى أحيلت إليها بقرار من رئيس الجمهورية وتمارس النيابة العسكرية بالإضافة إلى الاختصاصات المخولة لها وفق قانون الأحكام العسكرية الوظائف

(١) د. مازن سلامة، المرجع السابق ص ٧٥، د. رمسيس بهنام، المرجع السابق

والسلطات الممنوحة للنيابة العامة وللقضاء المنتدبين للتحقيق فى القانون العام، ويتعين على النيابة العسكرية أن تطبق الإجراءات والقواعد المنصوص عليها فى قانون الطوارئ وفى الأوامر التى يصدرها رئيس الجمهورية بالتطبيق لذات القانون. (١)

ثالثاً: إجراءات المحاكمة والحكم:

تخضع إجراءات المحاكمة فى جرائم أمن الدولة إذا ما أحيلت إلى محاكم أمن الدولة أو إلى القضاء العسكرى لبعض الإجراءات الخاصة التى نص عليها قانون الطوارئ، وفيما عدا ما هو منصوص عليه من إجراءات وقواعد فى قانون الطوارئ أو فى الأوامر التى يصدرها رئيس الجمهورية تطبق أحكام القوانين المعمول بها، سواء ما تعلق منها بقانون الإجراءات الجنائية أو قانون الأحكام العسكرية بحسب الأحوال.

وأهم هذه الإجراءات الخاصة أمران :

- ١ - عدم جواز الادعاء المدنى من قبل المضرور أمام محاكم أمن الدولة أو المحاكم العسكرية .
- ٢ - عدم جواز الطعن بأى وجه من الوجوه فى الأحكام الصادرة من محاكم أمن الدولة (مادة ١٢ طوارئ) أو المحاكم العسكرية، ولا تكون هذه الأحكام نهائية إلا بعد التصديق عليها من رئيس الجمهورية ويطبق فى تنفيذها القواعد المنصوص عليها بقانون الإجراءات الجنائية.

(١) د. مأمون سلامة، المرجع السابق ص ٨٠ .

ويجوز لرئيس الجمهورية عند عرض الحكم عليه أن يخفف العقوبة المحكوم بها أو أن يبدل بها عقوبة أقل منها، أو أن يلغى كل العقوبات أو بعضها أياً كان نوعها أصلية أو تكميلية أو تبعية. (١)

هذه هي أهم الملامح لجرائم أمن الدولة (جرائم التجسس) في التشريع المصرى .

المقارنة بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعى

بالنسبة لجرائم أمن الدولة (التجسس)

بعد استعراض الفقه الإسلامى والفقه القانونى بخصوص الاعتداء على سلامة الدولة يتبين ما يلى:

أولاً: يتفق القانون الوضعى مع الفقه الإسلامى فى تجريم نقل أو إنشاء أو معاونة الأعداء بأى صورة كانت، سواء كان ذلك من المواطنين مسلمين أو ذميين أو من الأجانب مستأمنين أو غير مستأمنين .

ثانياً: اختلف الفقهاء فى عقوبة الجاسوس المسلم على رأيين فذهب البعض إلى أن عقوبته القتل (الإعدام) وذهب البعض إلى أن عقوبته القتل إذا تكرر منه التجسس عادة، وذهب البعض إلى أن عقوبته التعزير حسب ما يراه ولى الأمر، ولكل رأى أدلته ووجهة نظره .

أما القانون الوضعى فقد بين بأن جرائم أمن الدولة من جهة الخارج بعضها جنایات وبعضها جنح، والعقوبة تختلف على حسب ذلك فقد تكون الإعدام وقد تكون الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو السجن، ويؤخذ من هذا أن القانون مال إلى الرأى الفقهى الذى يقول بأن العقوبة تخضع لسلطة ولى الأمر يقررها حسب المصلحة.

(١) د. مأمون سلامة، المرجع السابق ص ٨١ .

ثالثاً: بين فقهاء الشريعة الإسلامية عقوبة غير المسلم وفرقوا بين عقوبة غير المسلم الذي يقيم في دولة الإسلام وبين غير المسلم الحربي .
أما غير المسلم الذي يقيم في دولة الإسلام فقد اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال كما اختلفوا في عقوبة المسلم، فبعضهم قال ينقض عهده ويخير فيه الإمام بين القتل أو الصلب أو الاسترقاق أو المن، وبعضهم قال لا ينقض عهده إلا إذا شرط عليه ذلك، وبعضهم قال لا ينقض عهده سواء شرط عليه أم لا ويوجع عقوبة.

أما القانون الوضعي فلم يعرف هذه الآراء وإنما جعل ما يطبق على المسلم يطبق على غير المسلم وهو ما يعرف بمبدأ إقليمية القانون .
أما غير المسلم الحربي أي من دولة الأعداء فقد ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز قتله وبعض الفقهاء قال بوجوب قتله. كما رأينا في مذهب المالكية.

أما القانون الوضعي فلم يقل بذلك، بل جعل ما يطبق على المواطن أو الأجنبي، عقوبة واحدة سواء ارتكبت هذه الجرائم على أرض الوطن أو خارج أرض الوطن وهو ما يعرف بمبدأ عينية القانون أو امتداد القانون خارج الإقليم وقد أخذت معظم التشريعات الوضعية بذلك .

رابعاً: خص القانون الوضعي جرائم أمن الدولة بأحكام خاصة بها من حيث المحاكم التي تنظر هذه الجرائم أو الإجراءات المتبعة أثناء التحقيق أو المحاكمة وهذه الاستثناءات لا تخالف القواعد الفقهية التي نص عليها الفقهاء لأن من بين القواعد الفقهية (تصرف الإمام منوط بالمصلحة) فمحافظة على كيان الدولة من حق ولي الأمر أن يقيّد هذا الأمر على حسب المصلحة.

خامساً: بين المشرع الوضعى صور انتهاك أسرار الدفاع وصور المساس بأمن الدولة الخارجى كما سبق أن بينا، وهذه الصور كلها محرمة فى الفقه الإسلامى إذ كل ما يؤدى إلى الإضرار بالدولة فى الإسلام محرّم، لا يجيز فعله سواء من المواطن أو الأجنبى .

سادساً: أحاز الثانون لرئيس الجمهورية سلطة تغيير العقوبة أو الإعفاء عنها كرسا سبق وأن بينا. وهذا يتفق مع الرأى الفقهى القائل بأن العقوبة للمسلم أو لغير المسلم عقوبة تعزيرية أى تخضع لتقدير الحاكم على حسب المصلحة العامة للدولة.

نخلص إذن: أن هناك تشابهاً كبيراً بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعى من حيث تجريم هذا الانتهاك أو من حيث العقوبة، وإن كان فقهاء الشريعة الإسلامية بينوا العقوبة بصورة أوضح وأكمل على نحو ما رأينا مما يدل على عظمة الفقه الإسلامى وصلاحيته للتطبيق فى كل زمان ومكان، لأنه يجوز الأخذ بأى رأى من الآراء على حسب المصلحة والمصلحة تختلف من وقت لآخر ولذلك كان من بين القواعد الفقهيّة (لا ينكر المختلف فيه بين الفقهاء وإنما ينكر المجمع عليه) .

أهم نتائج البحث

بعد أن انتهيت من هذا البحث - بعد إفراغ أقصى ما فى وسعى، وهذا جهد المقل - أستطيع أن أسجل أهم النتائج التى توصلت إليها أثناء البحث وهى كالتالى :-

- ١ - إن معرفة أسرار العدو ورصد حركاته وكشف مخططاته، واستخدام الأجهزة الاستخبارية الحديثة لكشف أخبار العدر من الأمور الضرورية للمحافظة على كيان الدولة، ولذلك قيل (إذا عرفت العدو وعرفت نفسك فليس هناك ما يدعو إلى أن تخاف نتائج مائة معركة ...
- ٢ - إن مستقبل أى دولة يتوقف على دقة المعلومات التى تصل إليها الاستخبارات والتى تنير الطريق أمام المسئولين فى الدولة .
- ٣ - إن الدول قديماً وحديثاً تحرص على جمع المعلومات، وتحيط معسكراتها وخططها بالسرية التامة وتتخذ لذلك لحراسات المشددة مبالغة فى كتمان الأخبار .
- ٤ - عرف الإسلام الاستخبارات منذ نعومة أظفاره واهتم بها رسول الله ﷺ فى هجرته وفى غزواته كلها كما سبق وأن بينا، وجعل الإسلام استطلاع أخبار الأعداء واجباً على الدولة الإسلامية للمحافظة على كيانها وتحقيق الانتصار على أعدائها وقد سبق أن بينا الأدلة على وجوب ذلك .
- ٥ - تتنوع الاستخبارات إلى أنواع عديدة منها الاستخبارات الهجومية ومنها الاستخبارات المضادة، ومنها الاستخبارات الاستراتيجية، ومنها الاستخبارات التكتيكية، وقد عرف الإسلام جميع هذه الأنواع وضرب أروع الأمثلة فى ذلك كما رأينا .

٦ - الاستخبارات من أشق الأعمال لما ينطوى عليها من مخاطر وما يؤول إليها من نتائج ومن ثم ينبغي فيمن يعمل في الاستخبارات أن تتوفر فيه صفات معينة أهمها الشجاعة والتضحية، والطاعة وتنفيذ الأوامر والقدرة على التخفي والتكر والدهاء والحيل والخديعة والتمويه، ومعرفة البلاد التي يتوجه إليها ومعرفة لسان أهل هذه البلاد.. إلخ .

٧ - تنوع وسائل جمع المعلومات وتعدد، وأهم هذه الوسائل ما يلي (التجسس، أسرى الحرب، الأدلاء والعملاء، السكان والسياح والضالين، الإذاعة والتلفزيون) .

٨ - التجسس وهو تتبع الأخبار خفية لمعرفة الأسرار التي لا يراد إظهارها وكشف بواطن الأمور ومعرفة ما خفى منها، ويتم هذا التجسس عن طريق الجاسوس وهو الشخص الذي يعمل في الخفاء ليحصل على المعلومات التي تتعلق بكيان الدولة وأسرارها .

٩ - أسرى الحرب هم الرجال المقاتلين من الكفار، إذا ظفر بهم المسلمون أحياء . وقد رأينا أن الإسلام يعامل هؤلاء الأسرى بكل إحسان ويرتسامح، ويمكن الحصول على المعلومات من خلال هؤلاء الأسرى كما فعل النبي ﷺ في غزوة بدر من الغلامين اللذين أسرهما جيش المسلمين . وقد اتفق الفقهاء علي أن لولى الأمر أن يفعل بالأسرى بما يراه الأوفق لمصلحة المسلمين، ويجوز العفو عنه في مقابل الإدلاء بمعلومات تفيد المسلمين سواء كانت هذه المعلومات عسكرية أم اقتصادية أم علمية أم طبية أو غير ذلك .

١٠ - الإدلاء والتملاء، يمكن أيضاً جمع المعلومات عن طريقهم، كما فعل النبي ﷺ، عندما استعان بعبد الله بن أريقط ليده على الطرق

المؤدية إلى المدينة المنورة أثناء هجرته، وكما فعل في الاستعانة ببعض العملاء في مكة كالعباس بن عبد المطلب قبل إسلامه .

١١- يمكن أيضاً جمع المعلومات عن طريق السياح، فإنهم يطوفون بالبلاد ويعرفون الكثير عن الأماكن التي يزورونها، وكذا السكان كما فعل النبي ﷺ مع سفیان الضمری، فقد استطاع النبي ﷺ أن يعرف أين توجد قریش قبل وقوع غزوة بدر الكبرى .

١٢- يمكن أيضاً جمع المعلومات عن طريق الإذاعة والتليفزيون والوسائل الحديثة التي يمكن بها معرفة أخبار العدو .

١٣- نظراً لخطورة التجسس، فإن كل دولة تحاول جاهدة أن تحافظ على كيانها بكافة الوسائل الممكنة، إما عن طريق معاقبة الجواسيس أو حماية الثغور من التجسس .

١٤- لقد اهتم الإسلام بمعاقبة الجاسوس الذي يتجسس على المسلمين لمصلحة أعدائهم، سواء أكان الجاسوس مسلماً أم ذمياً أم مستأمناً أم حربياً. وكذا الفقه الوضعي .

١٥- اختلف الفقهاء في عقوبة الجاسوس المسلم على رأيين، فذهب البعض إلى حرمة هذا التجسس إلا أنه لا يقتل بل يعزر فقط على حسب ما تقتضيه المصلحة وإلى هذا ذهب جمهور الفقهاء، وذهب بعض الفقهاء إلى أنه يجب قتله مع اختلاف أصحاب هذا الرأي في تفصيلات قتله. وقد أخذ القانون الوضعي المصري برأي جمهور الفقهاء، وجعل عقوبة الاعتداء على أمن الدولة من جهة الخارج تتنوع على حسب نوع الجريمة هل هي جنابة أم جنحة، وبالنسبة للجنايات فقد تكون العقوبة الإعدام أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة وقد تكون السجن، وبالنسبة للجنح فقد تكون السجن أو الحبس .

١٦- اختلف الفقهاء في عقوبة الجاسوس الذمى الذى ينقل أخبار المسلمين إلى غيرهم مما يؤدي إلى الإضرار بكيان الدولة على ثلاثة آراء، فذهب البعض إلى نقض عهده وترك العقوبة لولى الأمر يقررها حسب المصلحة وإلى هذا ذهب جمهور الفقهاء، وذهب البعض إلى أنه لا ينقض عهده إلا إذا شرط عليه ولكن يوجع عقوبة ويبطال حبسه، وذهب البعض إلى عدم نقض عهده مطلقاً ويعزر فقط. وقد أخذ القانون برأي جمهور الفقهاء وترك العقوبة يقررها ولى الأمر كما هو الحال بالنسبة للمسلم، فلا فرق فى القانون المصرى فى العقوبة بين المسلم وغير المسلم طبقاً لمبدأ إقليمية القانون، أى أن القانون يطبق على كل المقيمين عليه مواطنين أم غير مواطنين وكذلك يمتد نطاق القانون على من انتهك أسرار الدولة حتى ولو كان بالخارج وذلك طبقاً لمبدأ العينية .

١٧- اختلف الفقهاء فى عقوبة المستأمن على رأيين، فذهب البعض إلى جواز قتله، وذهب البعض إلى عدم قتله وجواز تعزيره، أما القانون فحذا قبيل فى عقوبة المسلم أو الذمى يقال هنا، حيث لا فرق بين مسلم أو غير مسلم .

١٨- أجمع الفقهاء على جواز قتل الجاسوس الحربى الذى يتجسس لصالح أعداء الإسلام أما القانون الوضعى فلم يفرق بين مسلم أو غير مسلم فى عقوبة التجسس .

١٩- لقد اهتم الإسلام بحماية الشغور اهتماماً بليغاً لم يصل إليه أى تشريع قديماً أو حديثاً، وقد تم ذلك عن طريق شحن الشغور بالجيش والمرابطة فى سبيل الله، وهذا ما تلجأ إليه الدول فى الوقت الحاضر إذ ترسل بعض جنودها على الحدود لمراقبتها .

٢٠- اهتم القانون بالمراد بأسرار الدول (وهو ما يطلق عليه جرائم انتهاك أسرار الدفاع) وخصها ببعض الأحكام الموضوعية أو الإجرائية، والفقهاء الإسلامى مفهومه للأضرار التى تلحق الدولة يتسع ليشمل جميع صور الاعتداء على الدولة التى ذكرها القانون وغيرها كما أن هذه الأحكام والإجراءات لا تخالف القواعد الفقهية التى نص عليها الفقهاء، فمحافظة على كيان الدولة الإسلامية من حق ولى الأمر أن يقيد هذا الأمر على حسب المصلحة .

أخيراً: بعد هذا العرض نرى مدى عظمة التشريع الإسلامى فى المحافظة على كيان الدولة الإسلامية ومدى اهتمامه بمعرفة أخبار الأعداء وجعل معرفة ذلك واجباً، ومدى اهتمامه بمن ينقل هذه الأخبار وتطلبه مواصفات معينة فيه، ثم مدى اهتمامه بوسائل جمع هذه المعلومات ووسائل مكافحة تجسس الأعداء وعقوبة من ينقل أخبار المسلمين وهذه الصورة لم يصل إليها أى تشريع وضعى حتى الآن، فهل أدرك المسلمون ذلك وجعلوه موضع الاعتبار، هذا ما ينبغى عليهم فهو من صلب عقيدتهم وهذا ما حاولت أن أبينه .

وفى النهاية: وبعد أن انتهيت من هذا البحث بعد طول عناء ومشقة لا يعلم مداها إلا الله، أسأل الله العلى القدير أن ينتفع بهذا البحث كل من قرأه من المسلمين، وأن يجعله فى ميزان حسناتى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، اللهم اجعلنى منهم فإنك على كل شئ قدير، وإنى اعتذر للقارئ الكريم عما قد يكون من نقص أو غموض، فهذا جهد المقل وحسبى أنى بشر والكمال لله وحده .

د. زكى زكى حسين زيدان

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق - جامعة طنطا

أهم المراجع

أولاً: القرآن الكريم :

ثانياً: التفسير وعلوم القرآن :

١ - أحكام القرآن لابن العربي: القاضي أبو بكر بن عبد الله محمد الأندلسي المالكي، المتوفى (٥٤٣ هـ) طبعة دار الفكر -

بيروت .

٢ - أحكام القرآن للجصاص: أبو بكر أحمد بن علي الرازي، المتوفى (٣٧٠ هـ) طبعة دار الفكر العربي - بيروت .

٣ - تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، المتوفى (٧٧٤ هـ) طبعة عيسى الحلبي

٤ - التفسير الحديث: محمد عزة دروزة، طبعة ١٣٨٣ - ١٩٦٤ مطبعة عيسى البابي وشركاه .

٥ - الجامع لأحكام القرآن الكريم: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، المتوفى (٦٧١ هـ) طبعة مؤسسة مناهل العرفان - بيروت .

٦ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى (٣١٠ هـ) طبعة الحلبي .

٧ - في ظلال القرآن: سيد قطب، طبعة دار الشروق .

٨ - محاسن التأويل: محمد جمال الدين القاسمي، المتوفى (١٣٢٢ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة مؤسسة التاريخ العربي، بيروت .

(١) ملحوظة: المراجع الشرعية القديمة مرتبة بحسب المؤلف لشهرة الكتاب عن صاحبه، أما المراجع الشرعية الحديثة والمراجع اتانونية فمرتبة بحسب المؤلف لشهرة صاحب الكتاب .

- ٩ - مختصر تفسير ابن كثير: اختصار محمد على الصابوني طبعة دار الصابوني للطباعة والنشر .
- ١٠ - مفاتيح الغيب المسمى (بالتفسير الكبير) الإمام فخر الدين الرازي، المتوفى (٦٠٦) طبعة دار إحياء التراث العربى .

ثالثاً: الحديث وعلومه :

- ١١ - سنن ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى (٢٧٥هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الريان للتراث .
- ١٢ - سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى (٢٧٥هـ) طبعة دار الجيل بيروت .
- ١٣ - سنن الترمذى: محمد بن عيسى بن سوره، المتوفى (٢٧٩هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، طبعة دار الكتب العلمية .
- ١٤ - السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، المتوفى (٤٥٨هـ) طبعة دار الفكر .
- ١٥ - صحيح البخارى بشرح ابن حجر المسمى (فتح البارى) لابن حجر العسقلانى، طبعة دار الريان والصحيح لمحمد بن إسماعيل البخارى .
- ١٦ - صحيح مسلم بشرح النووي: ومسلم هو مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. والنووي هو محي الدين النووي، طبعة دار الريان للتراث .
- ١٧ - المسند : أحمد بن حنبل المتوفى (٢٤١هـ) طبعة دار المعارف .
- ١٨ - الموطأ : مالك بن أنس المتوفى (١٧٩هـ) طبعة دار الشعب .
- ١٩ - نيل الأوطار: شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي الشوكاني، المتوفى (١٢٥٥هـ) طبعة دار التراث .

رابعاً: كتب الفقه :

١ - مراجع الفقه الحنفي:

٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود

الكاساني، المتوفى (٥٨٧هـ) طبعة دار الكتب العلمية

- بيروت .

٢١- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي،

المتوفى (٧٤٣هـ) طبعة دار المعرفة ١٣١٣هـ .

٢٢- الخراج: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، المتوفى (١٨٣هـ) طبعة دار

المعرفة.

٢٣- رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار: محمد أمين الشهير

بابن عابدين، المتوفى (١٢٥٢هـ) طبعة دار الكتب

العلمية - بيروت .

٢٤- شرح العناية على الهداية: محمد بن محمود البابرقي، المتوفى

(٧٨٦هـ) مع فتح القدير .

٢٥- شرح فتح القدير على الهداية: كمال الدين محمد الواحد السيواسي

المعروف بابن الإمام المتوفى (٦٨١هـ) طبعة دار الفكر

١٣٩٧هـ .

٢٦- شرح كتاب السير الكبير: للإمام محمد بن الحسن الشيبابي المتوفى

(١٨٩هـ) إملأء محمد بن أحمد السرخي المتوفى

(٤٩٠هـ) ، تحقيق أبي عبد الله محمد حسن الشافعي،

طبعة دار الكتب العلمية بيروت .

٢٧- المسوط : شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل

السرخسي المتوفى (٤٩٠هـ) طبعة دار المعرفة بيروت.

٢٨- الهداية شرح بداية المجتهد: شيخ الإسلام علي بن أحمد المرغيناني.

المتوفى (٥٩٣هـ) طبعة دار إحياء التراث العربي .

٢ - مراجع الفقه المالكي:

٢٩- تبصرة الحكام فى أصول الأفضية ومناهج الأحكام: برهان بن على ابن فرحون المتوفى (٥٧٩٩هـ) طبعة دار المعرفة .

٣٠- التلقين فى الفقه المالكي: القاضى أبى محمد عبد الوهاب بن على البغدادي المتوفى (٤٢٢هـ) وضع حواشيه الشيخ زكريا عميرات، الطبعة الأولى ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية .

٣١- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: الشيخ محمد عرفه الدسوقي، طبعة عيسى الحلبي .

٣٢- الذخيرة : أحمد بن إدريس القرافى، المتوفى (٦٨٤هـ) تحقيق الأستاذ / محمد بو خيزة طبعة دار الغرب الإسلامى .

٣٣- شرح الخرشي: على مختصر خليل: عبد الله محمد الخرشي، المتوفى (١١٠١هـ) طبعة دار الفكر .

٣٤- الشرح الكبير على مختصر خليل: أحمد الدردير، طبعة عيسى الحلبي .

٣٥- المعونة على مذهب عالم المدينة القاضى عبد الوهاب البغدادي، المتوفى (٤٢٢هـ) تحقيق حميش عبد الحق، طبعة دار الفكر ١٩٩٥ م .

٣٦- مواهب الجليل شرح مختصر خليل: محمد بن عبد الحق المعروف بالحطاب، المتوفى (٩٤٥هـ) طبعة دار الفكر .

٣ - مراجع الفقه الشافعى:

٣٧- الأحكام السلطانية والولايات الدينية: لأبى الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي، المتوفى (٤٥٠هـ) طبعة مصطفى الحلبي

- ٣٨- الأم : الإمام محمد بن إدريس الشافعي، المتوفى (٤٠٤هـ) .
 طبعة دار الفد .
- ٣٩- حاشيتا قليوبى وعميرة على شرح جلال الدين المحلى على منهاج الطالبين، مطبعة دار إحياء الكتب العلمية .
- ٤٠- الحاوى الكبير: أبى الحسن على بن محمد الماوردى، المتوفى (٤٥٠هـ) تحقيق د- محمود مطرجى وآخرين، طبعة دار الفكر العربى ١٩٩٤م .
- ٤١- روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبى زكريا محى الدين النووى، المتوفى (٦٧٦هـ) طبعة المكتبة الإسلامية .
- ٤٢- المجموع شرح المهذب للإمام النووى، ويليه تكملة المجموع د- محمود مطرجى وآخرين طبعة دار الفكر، الطبعة الأولى ١٩٩٦م .
- ٤٣- مغنى المحتاج شرح المناهج: محمد الشربيني الخطيب، طبعة دار الفكر - بيروت .
- ٤٤- المهذب : إبراهيم بن على بن يوسف الشيرازى: المتوفى (٤٧٦هـ) مطبعة الحلبي .
- ٤ - مراجع الفقه الحنبلى:
- ٤٥- أحكام أهل الذمة: ابن قيم الجوزية، المتوفى (٧٥١هـ) طبعة دار الكتب العلمية بيروت .
- ٤٦- الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين أبى الحسن على بن سليمان المرادوى المتوفى (٨٥٢هـ) تحقيق محمد حسن الشافعي، طبعة دار الكتب العلمية ١٩٩٧م .
- ٤٧- زاد المعاد فى هدى خير العباد: ابن قيم الجوزية، المتوفى (٧٥١هـ) طبعة دار الريان للتراث .

- ٤٨- السياسة الشرعية: شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني .
- ٤٩- شرح الزركشى على مختصر الخرقى: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشى المصرى المتوفى (٧٧٢هـ) .
- ٥٠- الشرح الكبير على متن المقنع: شمس الدين أبى الفرج عبد الرحمن ابن أبى عمر محمد بن أحمد المقدسى المتوفى (٦٨٢هـ) مع المغنى لابن قدامة، طبعة دار الفكر .
- ٥١- الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية: للإمام أبى عبد الله محمد بن أبى بكر الزرعى الدمشقى (ابن قسيم الجوزية) قدم له وعرف به، محمد محى الدين عبد الحميد، وراجعه أحمد عبد الحلیم العسكرى، الناشر المؤسسة العربية للطباعة والنشر ١٩٦١م.
- ٥٢- الكافى : موفق الدين عبد الله بن قدامة، المتوفى (٦٢٠هـ) طبعة المكتب الإسلامى ١٩٨٢م .
- ٥٣- كشاف القناع على متن الإقناع: منصور بن يونس البهوتى، المتوفى (١٠٥١هـ) طبعة دار الفكر ١٩٨٢م .
- ٥٤- المغنى لابن قدامة: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، طبعة دار الفكر .

خاصاً: كتب اللغة :

- ٥٥- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، المتوفى (٨١٧هـ) طبعة عالم الكتب .
- ٥٦- لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، المتوفى (٧١١هـ) طبعة دار المعارف .
- ٥٧- مختار الصحاح: محمد بن أبى بكر بن عبد القادر الرازى، طبعة دار الحديث.

- ٥٨- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفى (٥٣٩٥هـ)
طبعة دار الجيل ١٩٩١م .
- ٥٩- المعجم الوجيز، وضع مجمع اللغة العربية، ضعة خاصة بوزارة التربية والتعليم سنة ١٩٩٣م .
- ٦٠- المفردات فى غريب القرآن، أبى القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)

سادساً: كتب السيرة والتاريخ :

- ٦١- الأغاني : أبو الفرج الأصفهاني، طبعة مؤسسة عبد الستار إخوان - بيروت .
- ٦٢- بدائع السلك فى طبائع الملك: محمد بن الأزرق لاندلسى، طبعة الدار العربية للكتاب سنة ١٩٧٨م تحتبىز على النشار .
- ٦٣- البداية والنهاية: إسماعيل بن كثير، الطبعة الأولى ٣٥١هـ - مطبعة السعادة مصر .
- ٦٤- تاريخ ابن خلدون: عبد الرحمن بن خلدون، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات سنة ١٩٧١م .
- ٦٥- تاريخ الخلفاء: للإمام جلال الدين السيوطى . طبعة دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٦٦- تاريخ الطبرى: للإمام محمد بن جرير الطبرى . ضعة دار المعارف .
- ٦٧- حسن المحاضرة: جلال الدين السيوطى تحتبىز محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى ١٩٦٧م . ١٣٨٧هـ .
- ٦٨- الرحيق المختوم: الشيخ صفى الرحمن المباركفورى، طبعة دار إحياء التراث .

٦٩- سلوك المالك فى تدبير الممالك : لابن أبى الربيع، طبعة دار الكتب العلمية .

٧٠- سيرة ابن هشام: عبد الملك بن هشام المعافى، طبعة دار القلم .

٧١- السيرة النبوية، عبد الحميد جودة السحار، طبعة دار مصر .

٧٢- العقد الفريد : ابن عبد ربه الأندلسى، الطبعة الثانية ط دار الفكر .

٧٣- عيون الأثر فى فنون المغازى والشمال والسير: ابن سيد الناس طبعة دار اليجل ١٩٧٤ .

٧٤- عيون الأخبار: عبد الله بن قتيبة الدينورى، طبعة مؤسسة الأعلمى للمطبوعات سنة ١٩٧١ م .

٧٥- غياث الأمم فى التياث الظلم: الإمام الحرمين أبى المعالى الجوينى، المتوفى ٤٧٨هـ تحقيق د. مصطفى حلمى، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، طبعة دار الدعوة سنة ١٩٧٩ م .

٧٦- فقه السيرة النبوية: ابن قيم الجوزية، تحقيق د. عمر الفرماوى طبعة مكتبة الإيمان الطبعة الأولى ١٩٩٧م - ١٤١٧هـ .

٧٧- فقه السيرة النبوية: د. محمد سعيد البوطى، طبعة دار السلام؛ الطبعة الأولى ١٩٩٤ م .

٧٨- مختصر سياسة الحروب: للهرثمى صاحب المأمون، تحقيق عبد الرؤوف عون، وزارة الثقافة المصرية.

٧٩- المنهج الحركى للسيرة النبوية: منير الغضبان، طبعة مكتبة المنار، الطبعة السابعة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .

٨٠- نور اليقين فى سيرة سيد المرسلين: الشيخ محمد الحضرى، حققه عدنان مولود المغربى طبعة مكتبة الغزالى - دمشق

الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

سابعاً: كتب متنوعة :

- ٨١- إبراهيم إمام، الإعلام الإذاعي والتليفزيوني، طبعة دار الفكر سنة ١٩٧٩ م .
- ٨٢- أحمد أمين، فجر الإسلام، الطبعة العاشرة، دار الكتاب العربي، بيروت .
- ٨٣- د. أحمد شلبي، الجهاد والنظم العسكرية في التفكير الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٧٤ م. مكتبة النهضة العربية بالقاهرة.
- ٨٤- د. أحمد شلبي: العلاقات الدولية في الفكر الإسلامي، ١٩٨٧ م .
- ٨٥- أحمد عبد العليم البردونى، المختار من كتاب عيون الأخبار، طبعة سنة ١٩٦٠ .
- ٨٦- أحمد عطية الله، القاموس السياسى، الطبعة الثالثة سنة ١٩٦٨ م .
- ٨٧- أحمد نوفل، الحرب النفسية، الطبعة الأولى ١٩٨٥ م ط دار الفرقان .
- ٨٨- أحمد هانى، الجاسوسية بين الوقاية والعلاج، طبعة ١٩٧٤، ط الشركة المتحدة للنشر والتوزيع .
- ٨٩- بسام العسلى، فن الحرب فى عهد الخلفاء الراشدين والأمويين، دار الفكر ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.
- ٩٠- حافظ إبراهيم خير الله: عالم الاستخبارات .
- ٩١- حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسى والدينى والثقافى والاجتماعى .
- ٩٢- سعيد الجزائرى، المخابرات والعالم، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان .
- ٩٣- سعيد حوى، جند الله ثقافة وأخلاقاً، طبعة دار السلام ١٩٩٤م .
- ٩٤- صلاح نصر، حرب العقل والمعرفة، طبعة ١٩٨٢، الوطن العربى للنشر والتوزيع .
- ٩٥- صلاح نصر : الحرب النفسية، الطبعة الثانية ١٩٦٧ م .

٩٦- صن تزو : فن الحرب .

٩٧- عبد الرؤوف عون، الفن الحربى فى صدر الإسلام، طبعة دار المعارف سنة ١٩٦١م .

٩٨- عبد الله على مناصرة، الاستخبارات العسكرية فى الإسلام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .

٩٩- كامل أحمد: الاستخبارات الإسرائيلية ومكافحتها، الطبعة الأولى ١٩٨٢، منشورات فلسطين المحتلة، بيروت .

١٠٠- محمد جمال الدين محفوظ، المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية .

١٠١- محمد فرج: العبقرية العسكرية فى غزوات الرسول ﷺ، الطبعة الثالثة ١٩٧٧م، دار الفكر .

١٠٢- محمد فرج : المدرسة العسكرية الإسلامية، الطبعة الثانية ١٩٧٩م .

١٠٣- محمد المعراوى: شريعة الحرب فى الإسلام. ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨ . كلية الحقوق فى الجامعة السورية .

١٠٤- محمود خطاب ورفقاؤه: اقتباس النظام العسكرى، مطابع قطر ١٤٠٠هـ .

١٠٥- الهيثم الأيوبى ورفقائه، الموسوعة العسكرية، الطبعة الأولى سنة ١٩٧٧م .

١٠٦- د. وهبة الزحيلي، العلاقات الدولية فى الإسلام، طبعة مؤسسة الرسالة .

ثامناً: المراجع القانونية:

١٠٧- د. أحمد فتحى سرور. الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، دار النهضة العربية .

- ١٠٨- د. أحمد فتحي سرور: الوسيط فى قانون العقوبات، القسم الخاص سنة ١٩٨١ دار النهضة العربية .
- ١٠٩- د. جلال ثروت، النظرية العامة لقانون العقوبات، الاسكندرية، مؤسسة الثقافة الجامعية .
- ١١٠- د. حسن المرصفاوى: قانون العقوبات، القسم الخاص طبعة ١٩٧٨م
- ١١١- د. رمسيس بهنام: الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية، منشأة المعارف بالأسكندرية .
- ١١٢- سعد إبراهيم الأعظمى، جرائم التجسس فى التشريع العراقى (دراسة مقارنة) بغداد ١٩٨١م.
- ١١٣- د. السعيد مصطفى السعيد، الأحكام العامة فى قانون العقوبات، القاهرة سنة ١٩٥٢.
- ١١٤- د. عبد الرحيم صدقى، القانون الجنائى عند الفراعنة .
- ١١٥- د. عبد العزيز عامر، التعزير فى الشريعة الإسلامية سنة ١٩٦١م .
- ١١٦- المستشار عبد القادر عودة، التشريع الجنائى الإسلامى، مؤسسة الرسالة.
- ١١٧- د. عبد المهيم بكر، جرائم أمن الدولة الخارجى، دار النهضة العربية سنة ١٩٧٦م .
- ١١٨- د. على عبد القادر، شرح قانون العقوبات، القسم العام .
- ١١٩- على أحمد راشد، الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية، دار الكتاب العربى سنة ١٩٥٥م /
- ١٢٠- فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية سنة ١٩٨٧م .
- ١٢١- د. مأمون محمد سلامة، الأحكام العامة فى جرائم أمن الدولة، دار النهضة العربية سنة ١٩٩٧م .

فهرس البحث

- ٣ مقدمة البحث
- الفصل الأول: فى التعريف بالاستخبارات العسكرية وأهميتها
٧ وتاريخها .
- ٧ المبحث الأول: التعريف بالاستخبارات العسكرية .
- ١١ المبحث الثانى: أهمية الاستخبارات العسكرية.
- ١٧ المبحث الثالث: التطور التاريخى قبل الفتح الإسلامى .
- ١٨ المطلب الأول: الاستخبارات قبل الفتح الإسلامى .
- ٢٦ المطلب الثانى: الاستخبارات الإسلامية .
- ٣٠ المطلب الثالث: الاستخبارات الحديثة .
- ٣٢ المبحث الرابع: المقصود بالأمن القومى للدولة .
- ٣٦ الفصل الثانى: حكم الاستخبارات وأنواعها .
- ٤٦ المبحث الأول: حكم الاستخبارات .
- ٥٠ المبحث الثانى: أنواع الاستخبارات .
- ٥٣ الفصل الثالث: صفات موظف الاستخبارات
- ٥٤ المبحث الأول: الطاعة وتنفيذ الأوامر .
- ٥٥ المبحث الثانى: الشعور بأهمية العمل وحب أداءه .
- ٥٦ المبحث الثالث: النصيحة والصدق.
- ٥٨ المبحث الرابع: الدهاء والحيل والخديعة والتمويه .
- ٦١ المبحث الخامس: أن يكون ذا حدس صائب وفراسة تامة .
- المبحث السادس: أن يكون له درية بالأسفار ومعرفة البلاد
٦٢ التى يتوجه إليها .
- المبحث السابع: أن يكون عارفاً بلسان أهل البلاد التى يتوجه
٦٤ إليها .

- ٦٦ . المبحث الثامن: استخدام لغة الرموز .
- ٦٧ . المبحث التاسع: القدرة على التخفى والتنكر .
- ٦٨ . المبحث العاشر: الشجاعة والتضحية .
- ٧١ . الفصل الرابع: وسائل جمع المعلومات الاستخبارية .
- ٧١ . المبحث الأول: التجسس .
- ٧٨ . المبحث الثانى: أسرى الحرب .
- ٨٥ . المبحث الثالث: الأدلاء والعملاء .
- ٨٦ . المبحث الرابع: السكان والسياح والضالين .
- ٨٧ . المبحث الخامس: الإذاعة والتلفزيون .
- ٨٨ . الفصل الخامس: وسائل مكافحة التجسس فى الفقه الإسلامى .
- ٨٨ . المبحث الأول: معاقبة الجواسيس
- ٨٩ . المطلب الأول: عقوبة الجاسوس المسلم .
- ٩٩ . المطلب الثانى: عقوبة الجاسوس الذمى .
- ١٠٧ . المطلب الثالث: عقوبة الجاسوس الحربى .
- ١١٥ . المبحث الثانى: حماية الثغور من التجسس .
- ١١٥ . المطلب الأول: شحن الثغور بالجيش .
- ١١٧ . المطلب الثانى: الرباط فى سبيل الله .
- الفصل السادس: الحماية الجنائية لأسرار الدولة فى القانون
المصرى .
- ١١٩ .
- ١٢٠ . المبحث الأول: المقصود بأسرار الدولة .
- المبحث الثانى: وقاية أسرار الدولة من الانتهاك فى التشريع
المصرى .
- ١٣٠ .
- المطلب الأول: الأفعال التى قد تؤدى إلى انتهاك أسرار
الدولة .
- ١٣٠ .

١٣٥. المطلب الثانى: إنتهاك أسرار الدولة لمصلحة دولة أجنبية.
١٤٢. المطلب الثالث: أهم الجنايات المضرة بأمن الدولة .
- المبحث الثالث: الأحكام الموضوعية والإجرائية للتجسس فى
١٤٩. التشريع المصرى.
- المطلب الأول: الأحكام الموضوعية للتجسس فى التشريع
١٤٩. المصرى .
- المطلب الثانى: الأحكام الإجرائية فى جرائم أمن الدولة فى
١٥٤. التشريع المصرى .
١٦١. نتائج البحث :
١٦٦. أهم المراجع:
١٧٦. الفهرس: